حرية الصحفيين
FREEDOM OF JOURNALISTS

# رهن الاحتجاز

## حالة الحريات الإعلامية في العالم العربي

2018

التقرير السنوي السابع

سند
شبكة المدافعين عن حرية الإعلام في العالم العربي
SANAD

# رهن الاحتجاز

## 2018

### حالة الحريات الإعلامية في العالم العربي

التقرير السنوي السابع

**جميع الحقوق محفوظة © مركز حماية وحرية الصحفيين**

لا يجوز نشر أو نسخ أو إعادة نشر أو نقل هذه المطبوعة أو أي جزء منها بأي وسيلة كانت مطبوعة، أو ميكانيكية، أو إلكترونية، أو غيرها، بدون موافقة مسبقة، وفي حال أخذ الموافقة يجب الإشارة للمصدر «مركز حماية وحرية الصحفيين»

# الفهرس العام


05 مقدمة التقرير

07 الملخص التنفيذي

15 الفصل الأول: هذا التقرير ...منهجية العمل وصعوباته

23 الفصل الثاني: البيئة السياسية التي يتحرك فيها الاعلام العربي 2018

29 الفصل الثالث: حرية الاعلام في الوطن العربي 2018

41 الفصل الرابع: حالة الحريات الإعلامية في دول العالم العربي 2018

111 الفصل الخامس: المستخلصات والتوصيات

# المقدمة

هذا هو التقرير السنوي السابع حول حاله الحريات الإعلامية في العالم العربي لعام 2018. والتقرير يصدر والحريات الإعلامية في هذه البقعة من العالم ليست في أفضل احوالها. انهارت التوقعات أو كادت في نتائج الربيع العربي. كثير من الدول التي شهدت سقوطا لأنظمه متسلطة لم تنجح – عدا تونس- في بناء انظمه سياسية أكثر انفتاحا. تراجعت الحريات الإعلامية بشكل واضح في ارجاء الوطن العربي؛ وأصبح الإعلاميون هدفا ليس فقط للاحتجاز ولكن حتى للاستهداف بالقتل والإصابة العمدية بل للاختطاف والاخفاء القسري. تحارب الحكومات العربية بشكل عام – مع استثناء هنا واستثناء هناك – الحريات العامة بضراوة وعلى رأسها بالطبع حريات التعبير والتي يعتبر الإعلام هو المترجم الحقيقي لوجودها والإعلاميون هم الناطقون بلسانها وعنها. والتقرير السنوي الذي نصدره اليوم هو في الحقيقة نتاج عمل دؤوب في ظروف صعبه من اجل تقييم معلوماته أو تدقيقها. ويمكننا القول ان ما ننشره هو ما استطعنا ان ندققه من معلومات؛ وبالتالي فإنه لا يتضمن "كل الانتهاكات التي اصابت الحريات الإعلامية " ولكنه بالطبع مؤشر لما اصاب الحريات الإعلامية من انتهاك. الارقام هنا ليست مهمه فتعمد إطلاق النار على إعلامي أو تشويه أو اصابته أو تقطيع جثته أو اخفاؤه قسريا أو تعريضه لمحاكمه غير عادله هو مؤشر على الطريقة التي يفضل بها نظام الحكم – اي نظام حكم – التعامل مع الإعلاميين ومؤشرا لرؤيته لكيفيه اداره الامور في عالم انهارت فيه الحدود بين الدول بفعل ما يطلق عليه وسائل التواصل الاجتماعي. من المهم ونحن نقدم هذا التقرير إلى قارئه أن نؤشر على عدد من الامور.

**الأمر الأول:** نعيد التأكيد على انه رغم وفرة المعلومات عن انتهاكات حقوق الإعلاميين في العالم العربي لعام 2018 فإننا لم ننشر الا ما حققناه ودققناه بأنفسنا وعن طريق نشطائنا؛ ان ذلك معناه ان هذا التقرير يتكامل ولا يتقاطع مع التقارير الأخرى التي تصدر لتوضح اوضاع الإعلاميين العرب. وفي ظننا ان التقارير التي صدرت عن اوضاع الإعلام العربي عام 2018 سواء من منظمات محليه أو اقليميه أو دوليه تتفق جميعها في رسم الصورة العامة لوضع الإعلاميين العرب وان اختلفت في بعض التفاصيل؛ ولكن هناك اجماع على ان الصورة العامة سيئة بأكثر مما كان الجميع يتوقع أو يرجو.

**الأمر الثاني:** انه مع تراجع مخاطر الارهاب في العراق وجزئيا في سوريا كان يتعين ان تتراجع الانتهاكات في تلك البلدان باعتبار ان الجماعات الإرهابية كانت تتحمل قدر كبيرا من الانتهاكات التي كانت تصيب الإعلاميين العرب. على ان ذلك لم يحدث للأسف تراجع انتهاك الارهاب وزاد انتهاك السلطات التنفيذية؛ قلت اعتداءات الافراد على الإعلاميين وزادت اعتداءات الشرطة، وهكذا لا ينعم الإعلامي العربي بوقت مستقطع يلتقط فيه أنفاسه.

**الأمر الثالث:** ان اغلب المحاكمات التي تمت للإعلاميين افتقدت شروط المحاكمة العادلة والمنصفة وهو امر جديد على السلطات القضائية في بعض بلاد العرب كمصر والمغرب؛ على سبيل المثال. ان افتقاد الحماية القضائية للإعلاميين بل ومشاركه السلطة القضائية في انتهاك حقوقهم هو امر يضيف إلى مشاكلهم مشكله جوهريه؛ فالان السلطة التنفيذية تنتهك والسلطة القضائية لا تحمي والبرلمان يصدر تشريعات مناهضه لحريات الإعلام فاين المفر؟

الامر الرابع: ان الافلات من العقاب قد أصبح ظاهره تكاد تطال كل الدول العربية – الا من رحم ربي- الجناة لا يتم ملاحقتهم أو يتم ملاحقتهم بشكل صوري والضحايا من الإعلاميين لا بواكي لهم.

ينقسم هذا التقرير إلى اربعه فصول اساسيه. وملخص تنفيذي موجز لمن يريد ان يحظى بفكرة عامة عن اوضاع انتهاك الحريات الإعلامية في الوطن العربي

**الفصل الأول:** عن منهجيه العمل وصعوباته. وهذا الفصل ينقسم إلى مبحثين الأول عن منهجيه التقرير والمصطلحات التي استخدمها والثاني عن الصعوبات والتحديات التي واجهتنا ونحن نقوم بعملنا فيه.

**الفصل الثاني:** عن البيئة السياسية العربية 2018؛ وهذا الفصل بدوره ينقسم إلى مبحثان. المبحث الأول عن وضع الحريات بشكل عام في البلاد العربية والثاني وهو اطول قليلا يتكلم عن أوضاع القضاء في البلاد العربية باعتبار ان الافلات من العقاب وانتهاك ضمانات المحاكمة العادلة كانا يشكلان ملمحين اساسيين من ملامح التقرير.

**الفصل الثالث:** يرصد الملامح العامة لانتهاكات الحريات الإعلامية لعام 2018 ويقدم مجموعه من المؤشرات العامة حول الانتهاكات ومرتكبيها وانواعها.

**الفصل الرابع:** وهو اطول فصول التقرير واهمها فهو يقدم صوره تفصيليه لأوضاع الإعلام والإعلاميين في كل بلد عربي شمله التقرير؛ بلد من وراء بلد ليرسم الفصلان الثالث والرابع صوره حقيقيه لأوضاع الإعلاميين العرب والانتهاكات بحقهم وهي صوره ليست باي حال كان يمكن لأشد المتشائمين ان يتصور ان تكون عليه بعد ثورات كان شعارها الحرية.

**الفصل الخامس:** يقدم بعض مستخلصات التقرير وتوصياته وهي توصيات لم تخرج في حقيقة الامر عما قدمه التقرير من قبل في اعوان 2013-2012، وكان من المؤسف ان يعيد تقديم اغلبها في 2018 معترفا ولو بشكل ضمني إلى انها لم تنفذ وان الاوضاع كما كانت عليه وربما أسوأ.

اننا نهدي هذا التقرير إلى شهداء حرية الإعلام في الوطن العربي ونعتبره صرخة من اجل انقاذ الحريات الإعلامية في الوطن العربي من مصير بات من الواضح انه مظلم إلى حد كبير.

اننا ندرك ان الطريق إلى الحرية طويل ومحفوف بالمخاطر ولكننا نعتبر هذا التقرير شمعه نوقدها ونحن نلعن الظلم والظلام.

**مركز حماية وحرية الصحفيين**

# الملخص التنفيذي

## النتائج والاتجاهات العامة لرصد وتوثيق الانتهاكات عام 2018

## الملخص التنفيذي

التقرير السنوي السابع حول حاله الحريات الإعلامية في العالم العربي لعام 2018 يصدر والحريات الإعلامية في هذه البقعة من العالم ليست في أفضل احوالها. انهارت التوقعات أو كادت في نتائج الربيع العربي. كثير من الدول التي شهدت سقوطا لأنظمه متسلطة لم تنجح – عدا تونس- في بناء انظمه سياسية أكثر انفتاحا. تراجعت الحريات الإعلامية بشكل واضح في ارجاء الوطن العربي؛ وأصبح الإعلاميون هدفا ليس فقط للاحتجاز ولكن حتى للاستهداف بالقتل والإصابة العمدية بل للاختطاف والاخفاء القسري. تحارب الحكومات العربية بشكل عام – مع استثناء هنا واستثناء هناك – الحريات العامة بضراوة وعلى رأسها بالطبع حريات التعبير والتي يعتبر الإعلام هو المترجم الحقيقي لوجودها والإعلاميون هم الناطقون بلسانها وعنها. ويؤكد التقرير على انه رغم وفره المعلومات عن انتهاكات حقوق الإعلاميين في العالم العربي لعام 2018 فإنه لم يتم نشر أية معلومات لم يتم تحقيقها بواسطة فريق عمل التقرير وبالتالي فإن التقرير يتكامل ولا يتقاطع مع التقارير الأخرى التي تصدر لتوضح اوضاع الإعلاميين العرب.

ينقسم التقرير إلى فصول أربعة الفصل الأول يتكلم عن منهجية العمل وصعوباته. والفصل الثاني عن البيئة السياسية العربية 2018 واوضاع القضاء بشكل عام باعتبار ان الافلات من العقاب وانتهاك ضمانات المحاكمة العادلة كانا يشكلان ملمحين اساسيين من ملامح التقرير. وحين يرصد الفصل الثالث الملامح العامة لانتهاكات الحريات الإعلامية 2018 فإن الفصل الرابع الذي يعتبر اطول فصول التقرير يقدم صوره تفصيليه لأوضاع الإعلام والإعلاميين في كل بلد عربي شمله التقرير. وينتهي التقرير بالفصل الخامس الذي يتضمن المستخلصات والتوصيات.

وعن منهجيه العمل قال التقرير "انه يعتمد على المنهج الاستقصائي والتحليلي، باستخدام أدوات الرصد والملاحظة العلمية وتحليل المضمون، وذلك لملاءمتها لطبيعة موضوعه .يلتزم فريق إعداد التقرير في تحليله للانتهاكات الواقعة على حرية الإعلام المرصودة فيه على الشرعة الدولية لحقوق الإنسان؛ ومن اهمها بنود ومواد أربع اتفاقيات دولية، وهي اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية أو المهينة أو الحاطة بالكرامة، والاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. وتعتمد منهجية رصد وتوثيق الانتهاكات المتبعة على مراجعة جميع الحالات الموثقة التي أحيلت إلى المراجعة القانونية والحقوقية للتثبت من وقوعها ولتحديد نوع وشكل الانتهاكات التي قد تتضمنها كل حالة، إضافة إلى تحديد الحقوق الإنسانية المعتدى عليها في كل حالة.

وحدد التقرير ثمانية مجموعات من الحقوق والحريات المشمولة بالرصد وهي .مجموعه الحق في الحياة[1]. مجموعه الحق في سلامة الجسد[2]. مجموعه الحق في الحرية[3] . مجموعه الحق في الأمان الشخصي[4]. مجموعه حرية الرأي والتعبير والانضمام للجمعيات[5]. مجموعه حق التملك[6]. مجموعه الحق في الوصول للمعلومات[7].مجموعه الحق في عدم التمييز[8]. مجموعه الحق في المحاكمة العادلة والمنصفة [9].

اورد المبحث الثاني من مباحث هذا التقرير اهم الصعوبات والتحديات التي واجهته فقال» ان التراجع في واقع الحريات وحقوق الإنسان بصورة عامة في سائر الدول العربية هو اول تلك الصعوبات ؛ يليه فشل بعض الدول العربية وإخفاقها في إدارة شؤون الدولة وتوفير الأمن .وطريقه واسلوب ارتكاب الانتهاك والذي يجعل رصده صعبا يعتبر من ضمن ما واجه فريق عمل التقرير من صعوبات ؛ فضلا عن ان التشريعات الوطنية التي تخالف الاتفاقيات الدولية كانت تشكل صعوبة مهمه فيمكن ان يعتبر القانون الوطني بعض الافعال جرائم في حين ان المعاهدات الدولية والتي صدقت عليها الدولة تعتبر انها حقوق لا يجوز العقاب عليها . كما كانت صعوبة تعريف من هو الصحفي ومن هو الإعلامي ضمن الصعوبات التي واجهت التقرير؛ ذلك ان بعض الدول لا تضفي صفه الصحفي الا على اعضاء نقابة الصحفيين؛ كما انها تستبعد المدونين من تعريف الصحفي. وانتهى التقرير إلى تعريف الصحفي أو الإعلامي هو كل من يقدم معلومات منتظمة إلى الجمهور ويقبل بالمعايير المهنية المنظمة للعمل الإعلامي الصحفي وبمواثيق الشرف وبمدونات السلوك المهنية؛ بصرف النظر عن وسيلة النشر ودوافع النشر واسبابه وبصرف النظر ايضا عما إذ كان الشخص يعتبر ان تقديم المعلومات إلى الجمهور مهنه له أو انه يمارس إلى جانبها مهن أخرى. على أن التحدي الأهم الذي واجه فريق عمل التقرير كان في شح المعلومات التي تخرج من بلدان عربيه معينه والتي أطلق عليها «دول الصمت» مقارنه بوفرة المعلومات عن الانتهاكات التي تخرج من دول عربية أخرى 10.

1 وهي الإعدام التعسفي. القتل العمد. التهديد بالقتل. محاولة الاغتيال. الاستهداف المتعمد بالإصابة.
2 وهي التعذيب. الاعتداء الجسدي. الإصابة بجروح. التحرش الجنسي.

3 وهي حجز الحرية لمدة قصيرة او طويلة او المنع من الحركة في المكان. المنع من التنقل والسفر. الاختطاف والاختفاء القسري. الاعتقال التعسفي.
4 وهي التحريض واغتيال الشخصية. التهديد بالإيذاء. الاعتداء اللفظي. الاستدعاء الأمني للتحقيق.
5 وتشمل الفصل التعسفي. المضايقة. المنع من العمل الإعلامي. القرصنة الإلكترونية. عدم منح ترخيص. المنع من الاشتراك بالجمعيات.
6 وتشمل الخسائر بالممتلكات. الاعتداء على أدوات العمل. الاعتداء على الممتلكات الخاصة. مصادرة أدوات العمل. الاعتداء على مقار العمل. حجز أدوات العمل.
7 وتشمل تلك المجموعة حذف محتويات الكاميرا. منع التغطية والتواجد في اماكن التجمع. حجب المواقع الإلكترونية. المصادرة بعد الطبع. المنع من التوزيع. المنع من الإصدار. المنع من البث الإذاعي والفضائي. المنع من الطباعة. الرقابة المسبقة. الرقابة اللاحقة.
8 التمييز على أساس العرق والدين والجنس او اللغة او الانحياز السياسي.
9 الحق في تحقيقات قضائية محايده ونزيهة. حق الاستعانة بمحام عدم الاخذ باعترافات تم الحصول عليها تحت التعذيب او التهديد به او الايذاء او الوعد. عدم المثول إلى التحقيق او المحاكمة الا امام قضاء مدني مستقل ومحايد. اهمال قرينه البراءة
10 ودول الصمت (إن جازت هذه التسمية) لا توجد بها في الغالب دساتير او مجالس شعبيه منتخبه انتخابا ديمقراطيا او شبه ديمقراطي ولكن المجالس الموجودة فيها يتم شغل مقاعدها بالتعيين وهي في اغلبها ذات صفه استشارية. ولا تعرف تلك الدول اي نوع من انواع التنظيمات المدنية كالنقابات او الجمعيات الأهلية او روابط المتضررين؛ او روابط الضحايا؛ وحتى ان وجدت في تلك الدول بعض من تلك الاشكال فإنها تكون اشكالا كرتونيه تابعه للسلطة التنفيذية ومجرد ذراع لها. ايضا فإنه في اغلب دول الصمت لا توجد مسائله او شفافية فالميزانيات يتم انفاقها في غياب الرقابة الشعبية عليها؛ كما ان هناك نوع من التماهي بين شخص الحاكم وبين الدولة. القضاء

عالج الفصل الثاني من فصول هذا التقرير البيئة السياسية التي يتحرك فيها الإعلاميون العرب مركزا على الحقوق والحريات ومدي استقلاليه السلطة القضائية. بوضوح لا يمكن ضمان حريات وحقوق الإعلاميين في اي بلد كل فئاته الأخرى يتم انتهاك حقوقها وحرياتها؛ كما انه لا يمكن ضمان العدالة وعدم افلات منهكي حقوق الانسان من العقاب مالم يكن القضاء مستقل.
ودون الدخول في التفاصيل التي ركز عليها المبحث الأول يمكن القول ان اوضاع الحقوق والحريات في العالم العربي استمرت بالتراجع عام 2018.

وكأعوام سابقة استمرت النزاعات الإقليمية تمزق هذا الاقليم إلى درجه مفزعة. ورغم تراجع خطر تأسيس دويلات تقوم على افكار دينيه متشددة وتعتمد الارهاب وسيله لنشر تلك الافكار؛ والذي كان قد بدأ في العراق وامتد إلى سوريا؛ الا ان ذلك لم يقلل اعداد ضحايا حقوق الانسان واللذين ظلوا ينزفون بفعل الصراعات المسلحة التي اندلعت في الاقليم أو بفعل قيام بعض المستبدين بأحكام سيطرتهم على مفاتيح الحكم في بلدانهم.

ومثلا ظلت سوريا مسرحا لنزاعات مسلح بين نظام الرئيس بشار الاسد وعدد من الجماعات العسكرية والدينية المتشددة فضلا عن فصائل مدنيه ضعيفة؛ كما أن اندحار تنظيم الدولة الإسلامية في العراق صحبه موجات من التطهير قامت بها الحكومة العراقية وجرفت امامها المدنيين من بقايا تنظيم الدولة والتي تركهم المقاتلون وفروا ؛ وفي اليمن تتعرض البلاد إلى كوارث انسانيه متتابعة بعضها بفعل العمليات العسكرية للتحالف العربي الذي تقوده السعودية وبعضها نتيجة تمترس جماعه انصار الله - التي استولت على الحكم في اليمن وطردت الحكومة الشرعية. وفي ليبيا يدفع المدنيين اثمانا باهضه نتيجة الخلاف بين قوات المشير خليفه حفتر الذي يتخذ من بني غازي مقر له وبين قوات حكومة الوفاق الوطني المعترف بها دوليا والتي تتخذ من طرابلس مقر للحكم. ومن ناحية أخرى تزايدت انتهاكات حقوق الانسان – وعلي رأسها حرية الرأي والفكر والتعبير والحريات الإعلامية – في البلاد العربية؛ كما تزايدت حملات التضييق على المجتمع المدني والنشطاء المدنيين خاصة في السعودية والإمارات والبحرين ومصر؛ إضافة إلى تزايد حالات الاعتقال التعسفي وصولاً إلى الاخفاء السري والقتل العمد. وفي كثير من البلدان العربية تستخدم السطات قوانين مكافحة الارهاب والقوانين المتعلقة بالأمن من اجل مكافحه «حقوق الانسان والنيل منها" .

وفي المبحث الثاني من الفصل الثاني ناقش التقرير أوضاع السلطة القضائية وأورد النصوص التي من المفترض ان تساعد على ان تكون السلطة القضائية في البلاد العربية أكثر تماسكا واستقلالاً فمن حق أي شخص أن يبلغ عن أي انتهاك لحقوق الانسان دون أن يكون حتى له مصلحة ولو مفترضة من هذا الإبلاغ. وان جميع الانتهاكات ضد الإعلاميين هي جرائم موصوفة في قوانين العقوبات العربية. وأن الدساتير العربية – في البلاد التي لها دساتير – تنص بشكل عام على ضمان استقلال القضاء وسيادة القانون والمساواة أمامه كأساس للحكم؛ وان سلطة الادعاء مستقلة على الاقل في أداء مهامها عن السلطة التنفيذية في معظم البلاد العربية. لكن كل ذلك لا يخفي حقيقة أن النظام القضائي العربي لازال تابعا للسلطة التنفيذية اما بطريقه غير مباشرة عن طريق تحكم الحكومات في البرلمانات التي تصدر التشريعات أو بشكل مباشر عن طريق تحكم الحكومات في ميزانياته وترقياته وتأديبه. فالقضاء العربي بشكل عام غير ملزم بإتباع السوابق القضائية لأنه يأخذ بالنظام اللاتيني وهو ما يعني انه لا يعتد بالسوابق القضائية كأمور ملزمة؛ وبالتالي فأحكام المحاكم العليا لا تلزم المحاكم الأدنى درجه الا إلزام أدبي؛ ويظل من حق المحاكم الدنيا ان تقرر ما تراه هو التطبيق المناسب للقانون دون ان يرتب ذلك اي بطلان عليها من الناحية الشكلية. كما ان القضاء العربي بوجه عام هو قضاء تطبيق لنصوص قانون وليس خلق لنصوص قانون؛ بمعني ان القاضي ملتزم بتطبيق نصوص القانون كما هي؛ صحيح انه له الحق في تفسير النص ولكن قواعد التفسير تلزمه بعدم الخروج عن النص متي ما كانت عباراته صريحة. ويؤدي ذلك إلى ان السلطة التنفيذية تستطيع عن طريق التشريع – سواء بمراسيم أو تشريعات تسنها اغلبيتها في البرلمان - ان تتحكم في القضاء وان تلزمه باتباع تشريعات يمكن ان تكون حتى غير دستوريه أو مخالفه لقوانين سابقه أو مخالفه لمعاهدات دوليه دون ان يستطيع الامتناع عن ذلك، والا تعرض القاضي إلى الاتهام «بإنكار العدالة» وهو اتهام يودي إلى عزله. فضلا عن انه في كثير من البلاد العربية لازالت ميزانيه القضاة غير مستقله؛ ويعني استقلال الميزانية ان يتم وضعها كرقم واحد في الموازنة العامة على ان يتم توزيع بنودها وفقا لاحتياجات القضاء عن طريق مجلس اعلي مستقل للقضاء يتم اختيار اعضاؤه بنظام الأقدمية وهو وحده المنوط به توزيع الميزانية وتحديد الدرجات المالية. القول بغير ذلك يجعل القضاء من الناحية المالية تابعا بالكامل للسلطة التنفيذية سواء في نظام التعيين أو الترقية؛ حيث لا يمكن تعيين أو ترقيه القضاة في غياب درجات ماليه. وأخيراً فإنه في غالبيه النظم العربية يخضع القضاة لنظام تأديبي خاص بهم؛ يتم التفتيش عليهم من ادارات تفتيش تتكون من قضاه رفيعي الدرجة؛ ولكن عمليا فإن ادارات التفتيش القضائي في الكثرة الكثيرة من النظم القضائية العربية لازالت تتبع اداريا وزير العدل الذي هو جزء من السلطة التنفيذية. وادارت التفتيش تملك اعطاء التنبيهات إلى القضاة مهما علت درجتهم؛ وتملك طلب ايقاع الجزاءات التأديبية المختلفة كالإنذار وصولا إلى طلب الفصل. ويمكن القول ان تبعيه سلطه التأديب إلى وزير العدل يودي فعليا إلى الانتقاص الواضح من استقلال القضاء ويجعله بدرجه أو باخري تابع للسلطة التنفيذية.

الفصل الثالث من فصول هذا التقرير الوثيقة يتكلم عن النتائج العامة التي توصل اليها من توثيقه لحالات انتهاك حقوق الإعلاميين العربي. تمكن فريق برنامج رصد وتوثيق الانتهاكات الواقعة على حرية الإعلام في العالم العربي «عين» من رصد وتوثيق 3029 انتهاكاً خلال العام 2018، تعرض لها 1016 صحفياً وصحفية، و90 مؤسسة إعلامية، ووقعت في 723 حالة، منها 621 حالة فردية، و102 حالة جماعية. وقد تمت تلك الانتهاكات في 15 دولة عربية هي حسب الترتيب الهجائي للأحرف العربية: الأردن، البحرين، تونس، الجزائر، السعودية، سوريا، السودان، فلسطين، العراق، المغرب، لبنان،

في تلك الدول غير مستقل على اي نحو فهي دول لا تعرف القضاة المستقلين وبالتالي لا يوجد بها القضاء المستقل. تشمل «دول الصمت « الامارات العربية المتحدة وسلطنه عمان وقطر والمملكة العربية السعودية ويمكن ايضا اعتبار سوريا وليبيا حاليا من دول الصمت.

ليبيا، مصر، موريتانيا واليمن. حين لم يتمكن الفريق ذاته من رصد الانتهاكات في كل من: الإمارات، الكويت، قطر، سلطنة عمان، جيبوتي وجزر القمر باعتبارها من «دول الصمت» التي لا تتوافر فيها مؤسسات الإعلام المستقلة التي غالباً ما تتعرض و/ أو صحافيوها لاعتداءات وانتهاكات، بعكس المؤسسات الإعلامية التي تعمل في ظل الحكومات وتنطق بلسانها، كما تغيب عن هذه الدول مؤسسات رصد انتهاكات حقوق الإنسان بما فيها الانتهاكات المتعلقة بحرية الرأي والتعبير والإعلام، كما أن بعضها يعد من الدول المغلقة التي يصعب الحصول على المعلومات منها بشأن حقوق الإنسان.

ومن المهم الإشارة إلى أن الاعتداءات على حرية الإعلام الموثقة في فلسطين، تم تصنيفها وفقا لمكان ارتكابها. فمن المعروف ان فلسطين تخضع لسيطرة ثلاث قوى متصارعة؛ حيث تسيطر السلطة الوطنية الفلسطينية على اراض في الضفة الغربية؛ وتسيطر حركة المقاومة الإسلامية «حماس» على قطاع غزة؛ اما الاراضي الباقية من فلسطين التاريخية فتخضع لسيطرة الاحتلال الإسرائيلي، وهذا عدا عن تحرك سلطة الاحتلال لممارسة الانتهاكات ضد الصحفيين الفلسطينيين حتى في المناطق الواقعة تحت إدارة السلطة الفلسطينية أو حركة حماس.

وقرر التقرير «انه بمقارنه الانتهاكات ضد الحريات الإعلامية في العالم العربي التي وثقها هذا التقرير 2018 مع الانتهاكات التي سبق ووثقتها التقارير المختلفة الصادرة عن مركز حماية وحرية الصحفيين منذ عام 2012 يتبين استمرار تراجع الانتهاكات الكمية للسنة الثالثة على التوالي؛ حيث وثق التقرير عام 2016 (3681) انتهاكاً، مقابل (3100) انتهاكاً عام 2017، ثم (3029) انتهاكاً خلال العام 2018.[11]

ومن الممكن ارجاع ذلك إلى تراجع اعتداءات التنظيمات المسلحة مثل داعش وجبهه النصرة على الإعلاميين بشكل عام، فضلا عن تراجع الاشتباكات العسكرية في مناطق النزاع خلال الاعوام الثلاثة الأخيرة .[12]

والتقرير يؤكد على أن «استمرار تراجع عدد الانتهاكات لا يعني أن حالة الحريات الإعلامية في العالم العربي قد تحسنت فالواقع يشير إلى تراجع واضح في الحريات الإعلامية خاصه في الدول التي شهدت حراكا سياسيا فيما أطلق عليه «الربيع العربي». وتشير المؤشرات إلى أن الحكومات العربية في عدد من الدول التي تأثرت بالربيع العربي منذ العام 2010 قد بدأت في تقييد حرية الإعلام من خلال احتجاز الإعلاميين بطرق متعددة كالاعتقال الاداري والتوقيف على ذمه القضايا؛ فضلا عن تعريضهم إلى اجراءات قضائية غير عادلة؛ واهدار تقاليد المحاكمات العادلة بحقهم. الامر الذي يؤكد على ان الإعلامي العربي يتعرض لنمط متكرر من الانتهاكات الممنهجة واسعه النطاق. ويوضح الجدول التالي العدد الاجمالي لوقائع الانتهاك التي رصدتها تقارير حاله الحريات الإعلامية منذ بدء صدورها في عام 2012.

وأكد التقرير أن الصحفيين الفلسطينيين هم أكثر الصحفيين في العالم العربي عرضة للاعتداءات عليهم بسبب عملهم الإعلامي، فقد جاءت فلسطين في المرتبة الأولى على قائمة الدول المنتهكة لحرية الإعلام بواقع 1273 انتهاكاً، تعرض لها 433 صحفياً، و19 مؤسسة إعلامية، ووقعت في 199 حالة، منها 146 حالة فردية، و53 حالة جماعية. وشكلت نسبة الانتهاكات الكمية الموثقة في فلسطين 42% من المجموع الكلي للانتهاكات مقارنة مع باقي الدول المرصودة. وان كان من الطبيعي والمفهوم ان تستأثر سلطه الاحتلال بأكثر من 80٪ من الانتهاكات ضد الإعلاميين فمن المؤسف ان تشارك السلطة الوطنية أو حماس الاحتلال في تلك الانتهاكات ولو بنسبه 20٪. ثم جاءت السودان فمصر فالعراق واليمن في المراكز الأربعة التالية بما يعني انهم من أكثر الدول العربية انتهاكا لحقوق الإعلاميين.

وقد جاءت الجزائر والسعودية ثم البحرين وموريتانيا وليبيا المراكز الأربعة الأخيرة بما يعني ان انتهاكات حقوق الإعلاميين فيهم ضئيلة. فقد سبق ان اوضح التقرير انه كلما كانت الدولة بها مؤسسات حقوقيه نشطه ومؤسسات اعلاميه قوية وبها قدر معقول من الحريات أمكن الحصول على معلومات أكثر منها عن اي انتهاكات تحدث فيها بعكس دول الصمت التي تعاني من عدم وجود هياكل تشريعيه مستقلة أو اعلام مستقل قوي أو مؤسسات مدنية فاعلة فمثل تلك الدول يكون من الصعب توثيق أية انتهاكات حقوقية تطال مواطنيها.

11 كان التقرير وثق في نسخته الأولى عام 2012 (1691) انتهاكاً، وفي نسخته الثانية 2013 (3595) انتهاكاً، وفي نسخته الثالثة 2014 (3277) انتهاكاً، وفي نسخته الرابعة 2015 (4034) انتهاكاً ليشكل مجموع ما رصدته شبكة «سند» خلال سبع سنوات 22.407 انتهاكاً.

12 اشارت الأرقام في هذا التقرير بأن الانتهاكات التي يتعرض لها الصحفيون أثناء قيامهم بالتغطية الإعلامية في مناطق النزاع قد تراجعت من 115 انتهاكاً عام 2017 إلى 31 انتهاكاً عام 2018، كما تراجعت اعتداءات وانتهاكات التنظيمات المسلحة التي مارست نشاطها في مناطق النزاع سابقاً من 40 انتهاكاً في 2017، إلى 19 انتهاكاً في 2018، ناهيك عن اختفاء اعتداءات تنظيم «داعش» كلية في 2018، وذلك بعد وثق التقرير للتنظيم 3 انتهاكات عام 2017.

ترتيب الدول العربية التي شملها التقرير وفقا لعدد حالات الانتهاكات المرصودة فيها ضد الإعلاميين ومؤسساتهم

| الدولة أو مكان وقوع الانتهاكات | عدد الانتهاكات | عدد الصحفيين الذين تعرضوا للانتهاكات | عدد المؤسسات الإعلامية التي تعرضت لانتهاكات | عدد الحالات | | |
|---|---|---|---|---|---|---|
| | | | | فردية | جماعية | المجموع |
| فلسطين | 1273 | 433 | 19 | 146 | 53 | 199 |
| السودان | 410 | 61 | 14 | 75 | 8 | 83 |
| مصر | 370 | 136 | 17 | 132 | 13 | 145 |
| العراق | 287 | 126 | 20 | 87 | 14 | 101 |
| اليمن | 245 | 99 | 11 | 65 | 3 | 68 |
| المغرب | 115 | 33 | 3 | 28 | 4 | 32 |
| تونس | 83 | 34 | 1 | 19 | 2 | 21 |
| الأردن | 68 | 18 | 1 | 8 | 3 | 11 |
| لبنان | 44 | 29 | 2 | 17 | 1 | 18 |
| سوريا | 38 | 22 | 2 | 19 | 0 | 19 |
| الجزائر | 37 | 9 | 0 | 9 | 1 | 10 |
| السعودية | 26 | 8 | 0 | 8 | 0 | 8 |
| البحرين | 15 | 3 | 0 | 3 | 0 | 3 |
| موريتانيا | 10 | 2 | 0 | 2 | 0 | 2 |
| ليبيا | 8 | 3 | 0 | 3 | 0 | 3 |
| المجموع | 3029 | 1016 | 90 | 621 | 102 | 723 |

## نوع وشكل الانتهاكات وتكرارها

هذا وقد اشار التقرير بوضوح إلى انه "قد واجه صعوبات بالغه في الحصول على معلومات اصلا أو معلومات موثقه أو ذات مصداقيه في دول تعد من دول الصمت العربي مثل الامارات وقطر وسلطنه عمان وبدرجه اقل البحرين والسعودية؛ كما ان حاجز اللغة في دول مثل جيبوتي وجزر القمر والصومال مثلا قد اعاق الوصول إلى معلومات بشأن اوضاع الحريات الإعلامية فيها ". ووثق التقرير 49 شكلاً ونوعاً من أشكال وأنواع الانتهاكات.

وبمقارنة الانتهاكات الموثقة عام 2018 مع تلك التي تم توثيقها في تقرير السنة السابقة 2017، فإن فريق التقرير يستنتج جملة من الملاحظات البارزة من بينها ان انتهاك "حجز الحرية" قد تضاعف بشكل لافت عام 2018 من 281 مرة في 2017 إلى 432 مرة في 2018. وهو انتهاك مورس بشكل ممنهج وواسع النطاق على الصحفيين الفلسطينيين، كما ارتفعت نسب عدد الانتهاكات للحق في المحاكمة العادلة، التحقيق الأمني، التهديد بالإيذاء، حذف محتويات الكاميرا، حجز أدوات العمل، الرقابة المسبقة، التوقيف التعسفي والفصل التعسفي والاعتداء على الخصوصية. ووثق هذا التقرير وللمرة الاولي انتهاكين لم يوثقهما من قبل هما "الإخفاء القسري"، و"منع التجمع السلمي".

واورد التقرير ان نسبه 33٪ من مجموع الانتهاكات كانت من نصيب الانتهاكات الجسيمة؛ وذلك من خلال 1013 انتهاكاً وقع ضمن 16 شكلاً ونوعاً من أشكال وأنواع الانتهاكات الجسيمة والجزائية، بلغ أعلاها "الإصابة بجروح".

وحصر التقرير 20 جهة تنتهك حقوق وحريات الإعلاميين جاء على رأسها الأجهزة الأمنية في عموم الدول المرصودة من خلال 290 حالة تضمنت على 1281 انتهاكاً، شكلت نسبتها 42.3% من مجموع الانتهاكات. كما شاركت السلطة القضائية في الانتهاكات عندما اخلت بمعايير المحاكمة العادلة أو طبقت قوانين تتعارض مع الاتفاقيات الدولية التي صدقت عليها الدول على الرغم من اعتبارها مساويه في القوة أو اعلي من القوانين الوطنية. وجاء الاخلال بمعايير المحاكمات العادلة في المرتبة الثالثة من خلال 94 حالة، تضمنت على 239 انتهاكاً شكلت نسبتها 8% من مجموع الانتهاكات. كما حلت الانتهاكات الصادرة عن مؤسسات ودوائر حكومية من خلال 59 حالة تضمنت على 112 انتهاكاً، ويليها في المرتبة الخامسة الانتهاكات الصادرة عن جماعة الحوثي في اليمن من خلال 18 حالة تضمنت على 79 انتهاكاً. وفي المرتبة السادسة حلت الانتهاكات التي بقيت مجهولة المصدر ولم تعرف هوية مرتكبيها من خلال 22 حالة تضمنت على 54 انتهاكاً، ويليها في المرتبة السابعة الانتهاكات الصادرة عن نقابات مهنية من خلال 4 حالات تضمنت على 47 انتهاكاً. وفي المرتبة الثامنة حلت الانتهاكات الصادرة عن مؤسسات إعلامية بحق الصحفيين العاملين لديها، وذلك من خلال 21 حالة تضمنت على 33 انتهاكاً، ويليها في المرتبة التاسعة الانتهاكات التي وقعت أثناء قيام الصحفيين بالتغطية الإعلامية في الميدان من خلال 21 حالة تضمنت على 31 انتهاكاً. وحلت الانتهاكات الصادرة

عن مسؤولين متنفذين في المرتبة العاشرة من خلال 5 حالات تضمنت على 22 انتهاكاً، ويليها في المرتبة الحادي عشرة الانتهاكات الصادرة عن تنظيمات مسلحة من خلال 7 حالات تضمنت على 17 انتهاكاً.

وأورد الفصل الرابع تفاصيل الانتهاكات في كل دولة عربية قام بتوثيقها ويمكن الرجوع اليها لمن أراد.
وجاء الفصل الخامس بعدد من المستخلصات الأساسية موجزها انه " سواء أكانت الدولة ماضيه بعزم في طريق التطور الديمقراطي كتونس؛ أو وصلت إلى دور التحلل كـ "ليبيا"؛ أو تتعافى من آثار محاولات الجماعات الإرهابية إقامة دولة على أراضيها كالعراق وسوريا؛ أو وصلت إلى مرحله من الاستقرار السياسي- أيّاً كان شكله أو طريقة إقراره- كمصر؛ فإن الإعلاميين هم دائماً من الضحايا وربما كانوا من أول الضحايا. قد تختلف الاعداد؛ وانواع الانتهاكات وتكراراتها ولكن يظل الإعلاميون ضحايا دائما يدفعون من حريتهم وأموالهم وأمانهم ضريبة اصرارهم على وصول المعلومات إلى المتلقي".
وان الدول العربية " لا تلقي بالا لنصوص دساتيرها وان السلطة التنفيذية فيها تتحكم في السلطتين التشريعية والقضائية؛ وان نظم الحكم الرئاسية لا تختلف عن النظم الملكية فالرئيس يصل إلى الحكم ثم يظل فيه حتى يموت أو يتم الثورة عليه؛ على الرغم من انه يدير انتخابات رئاسيه كل مده محدده؛ الا ان تلك الانتخابات اما لا يتم السماح فيها بترشح مرشحين اقوياء؛ أو لقيام السلطة الحاكمة بتنظيف الحياة السياسية من المنافسين للرئيس أو لقيام السلطات بتزييف النتائج بشكل فج ومفضوح"

وان الدول العربية التي تتمتع بمجتمع مدني ومؤسسات إعلاميه قوية هي دول من السهل اكتشاف انتهاكات حقوق الانسان بشكل عام والإعلاميين بشكل خاص فيها وان ذلك يشكل ضمان ضد وقوع الانتهاكات أو على الاقل يقلل من مدي الضرر الذي يترتب عليها. فالمجتمع المدني والصحافة حتى الحرة نسبيا وانسياب المعلومات عبر وسائل التواصل الاجتماعي كلها تساعد على كشف الانتهاكات وفضح الجناة. وكلما ضاقت رقعه حركه المجتمع المدني وحوصرت وسائل التواصل الاجتماعي ودمرت المؤسسات الإعلامية النشطة؛ كلما قلت المعلومات حول الانتهاكات. وهو ما يجعل عدم ظهور بلاد عربيه ضمن جداول رصد الانتهاكات ضد الإعلاميين دليل على انها دول تشتد فيها الرقابة وتعيش في الظلام أو الصمت وتمنع انسياب المعلومات وهو ما يجعلها دول مدانة بانتهاكات حقوق الانسان بشكل عام والإعلاميين بشكل خاص حتى يثبت العكس.

وان الدول المشمولة في التقرير أو الكثرة الكثيرة منها لا تحفل بضمانات المحاكمة العادلة. ورغم ان لديها في الغالب لديها مؤسسات قضائية قوية وفاعلة؛ الا ان اغلبها يدار بواسطة السلطة التنفيذية ويخضع لها أو على الاقل يحصل منها على امتيازات تجعله يغمض عينيه عن قواعد المحاكمات العادلة. ويثبت التقرير ان العادلة في اغلب بلاد العرب غائبه أو على الاقل غير ظاهره بشكل كاف؛ وعندما يقدم اعلامي إلى قضاته فإنه يكون بنظرهم مذنب قبل سماع دفاعه ويتم إنزال عقوبات شديده للغاية بحقه؛ تنافي حتى مبدأ التناسب بين العقوبة والجريمة. ببساطه فإن قواعد المحاكمة العادلة والمنصفة لا يجري الالتفات اليها في كثير من بلاد العرب.

وإن الافلات من العقاب قد أصبح ظاهره مستشريه في العالم العربي ولن يصدق أحد انه طوال الاعوام الماضية لم يتم تقديم شخص واحد اعتدي على اعلامي واحد أو مجموعه اعلاميين إلى العدالة أو حتى جرى معه تحقيق قضائي أيا كان الرأي فيه نزيه كان أو غير نزيه.

والمستخلص السادس من مستخلصات التقرير جاء فيه " ان بعض الدول العربية قد اكتشفت ان ضرب اقتصاد صناعه الصحف بمداومة تعطيلها بعد الطباعة ومنع توزيعها يمكن ان يؤدي إلى كسر اداره الصحفيين والإعلاميين أو كسر درجه صمودهم الاقتصادي وفي الحالين فإن كتم صوت الإعلام يتحقق دون اراقه الدماء!

انه مع تراجع مخاطر الارهاب في المنطقة العربية بهزيمه داعش في العراق وسوريا ومحاصرتها في مصر؛ فإن الإعلاميين أصبحوا آمنين من مخاطر اعتداءات الارهابيين؛ الا ان الحكومات الوطنية تولت زمام الامور فزادت انتهاكات الأجهزة الأمنية لحقوق الإعلاميين وحرياتهم؛ واستخدمت تلك الحكومات القضاء الوطني من اجل اضفاء شرعيه على انتهاكاتها؛ أو البرلمانات التي صنعتها من اجل اقرار قوانين تنال من حق الحصول على المعلومات أو من الضمانات المقررة للإعلاميين.

وان جرائم القتل العمد والاختطاف والاختطاف المقترن بالإخفاء القسري قد بدأت تعرف طريقها بكثرة إلى الانتهاكات التي تطال حقوق الإعلاميين العرب؛ وقد اثبت التقرير ان تلك الجريمة تقع بشكل متكرر في عدد كبير من الدول العربية التي شملها التقرير؛ وهو ما يدق ناقوس الخطر ليس فقط بشأن الحريات الإعلامية وانما ايضا بشأن سلامه الإعلاميين وحياتهم.

والمستخلص الاخير جاء فيه "ان الاعتداءات المهمة تقع على الإعلاميين في مناطق النزاع من الاطراف المتنازعة بشكل متساوي؛ ويجري استهداف الإعلاميين من طرفي أو أطراف النزاع وبشكل مقصود؛ يحدث هذا في اليمن وليبيا وفي اسرائيل ".

اعاد التقرير تقديم نفس التوصيات التي سبق له وان قدمها في عام 2015؛ في ختام تقرير الحريات الإعلامية في العالم العربي لعام 2014 والتي رأي انه لم يتم الالتفات اليها بشكل كاف وهي موجهه بالأساس إلى المنظمات غير الحكومية العاملة في مجال الدفاع عن الحريات الإعلامية من اجل محاوله تحسين البني التشريعية والتنفيذية – كلا في بلده وعلي قدر طاقته – لدعم حقوق الإعلاميين والدفاع عنها وحمايتهم. كما اعاد نشر توصيات التقارير في اعوام 2013-2012 لإيمانه بانها لازالت صالحه وانه لم يتم العمل عليها بالجدية الواجبة، وهي تتلخص بالتالي:

### التوصية الأولى:

البدء بحمله توعيه بأهمية اصدار قانون متوازن للحصول على المعلومات تستهدف الإعلاميين والبرلمانيين وذلك عن طريق عقد العديد من ورشات العمل لشرح القوانين المقارنة في الدول الديمقراطية والخاصة بالوصول إلى المعلومات والقوانين النموذجية التي وضعتها المنظمات الإقليمية؛ إلى جانب محاوله الوصول إلى حلول وسط بشأن قضايا المعلومات الخاصة بالأمن القومي بما في ذلك وضع تعريف منضبط لفكرة الأمن القومي والنظام العام وغيرهم من التعريفات المستطرقة.

### التوصية الثانية:

البدء في العمل على مواجهه ظاهره الافلات من العقاب في جرائم الاعتداء على الإعلاميين وذلك عن طريق التعريف بالمشكلة وأسبابها وطرق علاجها.

### التوصية الثالثة:

العمل على ضمان استقلال جهات البحث والتحري وجمع الأدلة والنيابة العامة في البلدان العربية باعتبارها الجهات التي تقوم على تقديم الأدلة التي تؤدي إلى محاكمه المعتدين على الإعلاميين.

### التوصية الرابعة:

الربط بين استقلال القضاء وبين حماية الحقوق والحريات بشكل عام وحقوق وحريات الإعلاميين بشكل خاص واعتبار استقلال القضاء في ميزانيته وتعيينه وتأديبه ورفع يد السلطة التنفيذية عنه هو ضمانه اساسيه لحماية الحريات الإعلامية.

### التوصية الخامسة:

العمل على اقرار تعديلات تشريعيه تعتبر الاعتداء على الإعلامي حال اداؤه واجباته بمثابة جريمة الاعتداء على الموظف العام اثناء تأدية وظيفته ويعاقب الفاعل بذات العقوبات.

### التوصية السادسة:

البدء في العمل مع الصحف ووسائل الإعلام لوضع دليل سياسات تحريريه يؤدي إلى تقليص سلطه رئيس التحرير في الضغط على الصحفيين لمنعهم من الكتابة في موضوعات معينه أو حثهم على تغطيه موضوعات محدده بطرق معينه؛ مع التأكد من اعمال شرط الضمير في العلاقة التعاقدية بين كل من الصحفي والجريدة.

### التوصية السابعة:

دعم مجموعات العمل القانونية التي تقدم خدمات العون والمساعدة القانونية للإعلاميين ورفع مهارتها وقدراتها بحيث تستطيع التعامل مع الجرائم التي تحدث ضد الإعلاميين اثناء عملهم وليس فقط مجال قضايا النشر.

### التوصية الثامنة:

دعم عقد حلقات نقاش بين ممثلين عن السلطة التنفيذية والجهات الشرطية وبين الإعلاميين لشرح دور الإعلام وواجبات الشرطة في الحماية وبناء تفاهمات بين الطرفين تقلل من عمليه استهداف الإعلاميين.

### التوصية التاسعة:

دعم عقد حلقات نقاش بين الإعلاميين وبين ممثلي النيابة العامة والقضاة لضمان وضع خطط تساعد على مكافحه ظاهره الافلات من العقاب ووضع حد لها.

### التوصية العاشرة:

انشاء نقابة للإعلاميين في الدول التي لا يوجد بها الا نقابة للصحفيين فقط تضم فيما تضم الإعلاميون من العاملين في وسائط الإعلام السمعية والسمعية البصرية من ناحية والمدونين وصحفيو الانترنت من ناحية ثانيه لضمان حقوقهم والدفاع عنهم.

# 01

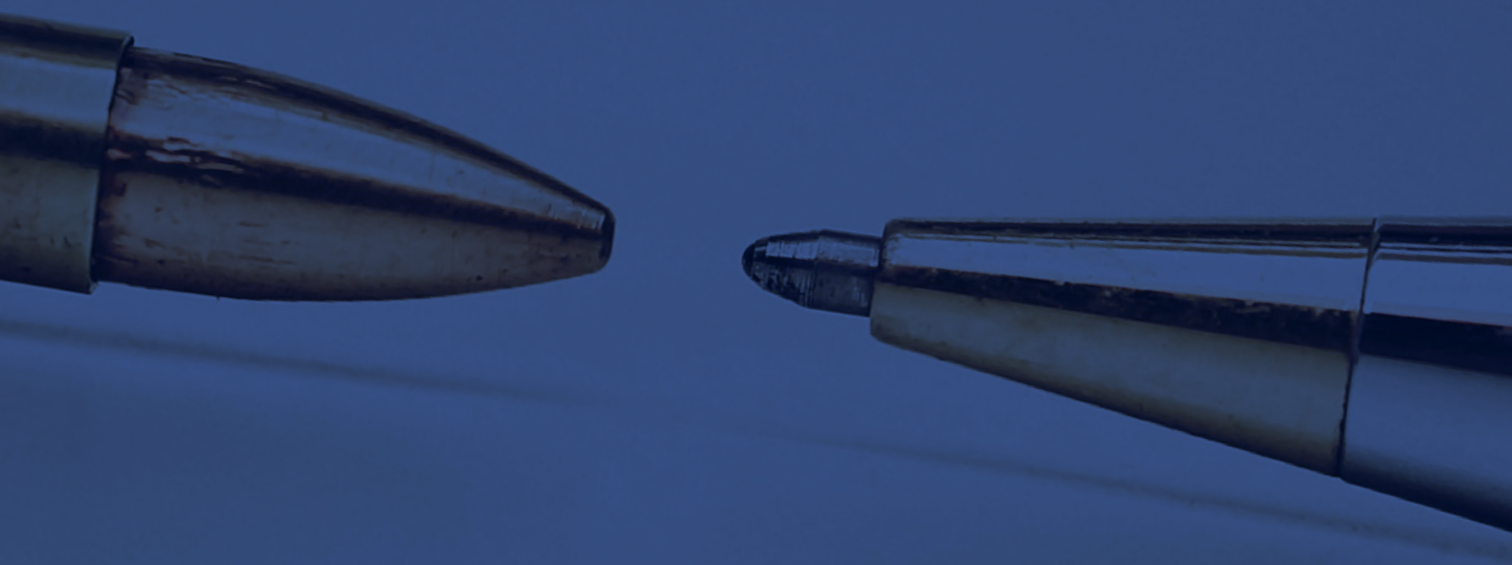

# الفصل الأول:
# هذا التقرير ...
# منهجية العمل وصعوباته

# الفصل الأول

## هذا التقرير ...منهجية العمل وصعوباته

تعمل شبكة المدافعين عن حرية الإعلام في العالم العربي "سند" منذ العام 2012 على إصدار تقريرها السنوي حول حالة الحريات الإعلامية في العالم العربي، وذلك من خلال برنامج رصد وتوثيق الانتهاكات الواقعة على حرية الإعلام في العالم العربي "عين".

وتعتمد الشبكة التي يديرها مركز حماية وحرية الصحفيين في إعدادها للتقرير على المنهج الاستقصائي والتحليلي، باستخدام أدوات الرصد والملاحظة العلمية وتحليل المضمون، وذلك لملاءمتها لطبيعة موضوعه.

ويلتزم فريق إعداد التقرير في تحليله للانتهاكات الواقعة على حرية الإعلام المرصودة فيه على الشرعة الدولية لحقوق الإنسان؛ ومن اهمها بنود ومواد أربع اتفاقيات دولية، وهي اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية أو المهينة أو الحاط بالكرامة، والاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

وتهدف شبكة "سند" من رصد وتوثيق الانتهاكات الواقعة على حرية الإعلام في العالم العربي إلى المساهمة مع جهود منظمات حقوق الإنسان والدفاع عن حرية الرأي والتعبير في الحد من وقوع انتهاكات حرية الإعلام وتكرارها؛ فالكشف عن الانتهاكات ومعرفه مرتكبيها يقود حتما إلى المطالبة بإنزال حكم القانون فيهم ويمكن ان يؤدي – في ظروف معينة – إلى التقليل من حجم تلك الانتهاكات أو الحد من آثارها السلبية على الاقل.

وتعتمد منهجية رصد وتوثيق الانتهاكات المتبعة على مراجعة جميع الحالات الموثقة التي أحيلت إلى المراجعة القانونية والحقوقية للتثبت من وقوعها ولتحديد نوع وشكل الانتهاكات التي قد تتضمنها كل حالة، إضافة إلى تحديد الحقوق الإنسانية المعتدى عليها في كل حالة.

ومن المهم الإشارة بأن حالة اعتداء واحدة على صحفي و/أو مؤسسة إعلامية قد تتضمن أكثر من انتهاك، وقد تتعدد أنواع الانتهاكات في الحالة الواحدة ما يؤدي إلى تعدد الحقوق الإنسانية المعتدى عليها، وعلى سبيل المثال لا الحصر؛ فإن تعرض أحد الصحفيين للمنع من التغطية والاعتداء الجسدي وحجز الحرية في نفس الزمان والمكان والأسباب، يتضمن الاعتداء على أكثر من حق من الحقوق الأساسية وهو ما يؤدي إلى اثباتها في التقرير جميعاً باعتبارها حالات اعتداء متعددة على ضحية واحدة [13].

ويعمل الراصدون في برنامج رصد وتوثيق الانتهاكات الواقعة على الإعلام "عين" التابع لشبكة "سند" على متابعة ورصد وجمع المعلومات عن الانتهاكات التي يتعرض لها الصحفيون والإعلاميون، ويستخدمون في سبيل ذلك كل الوسائل المتاحة للوصول إلى المعلومات التي يريدونها، بهدف التثبت من وقوعها وتصنيفها على أسس حقوقية صحيحة.

وتؤمن "سند" بأن رصد وتوثيق الانتهاكات عملية يومية مستمرة لا تتوقف عند وقت معين، وتحتاج إلى تطوير دائم ومستمر وذلك استعداداً لأي مستجدات قد تطرأ على واقع الحريات الإعلامية وحقوق الإعلاميين والمشهد الإعلامي بشكل عام.

وقد استقر التقرير بعد اختبار واجتهاد طويل امتد لمدة خمس سنوات، على (50) نوعاً وشكلاً من أنواع وأشكال الانتهاكات التي يتعرض لها الصحفيون ومؤسسات الإعلام بسبب عملهم الإعلامي.

وتستند عملية فرز الانتهاكات التي يثبت صدقيتها ووقوعها إلى معايير محددة وواضحة، حيث يصار إلى فرز المؤسسات الإعلامية حسب نوعها مستقلة أو عامة، كما يفرق بين الانتهاكات التي تقع بشكل جماعي أو بشكل فردي في الحالات التي يوثقها التقرير.

وإلى جانب رصد وتوثيق انتهاكات حرية الإعلام؛ يتابع فريق "عين" مسألة إفلات منتهكي حرية الإعلام من العقاب وعدم مساءلتهم عن الانتهاكات التي أقدموا على ارتكابها تجاه الإعلاميين وبالتالي عدم محاكمتهم ووصولهم إلى العدالة، وهي مسألة في غاية الأهمية، إذ أن عدم مساءلة منتهكي حرية الإعلام يدفع إلى تكرار نسق الاعتداءات على الصحفيين ومؤسساتهم الإعلامية.

ولم تسجل التقارير الصادرة عن شبكة "سند" منذ سبعة أعوام أي حالات تعرض بها منتهكو حرية الإعلام للمساءلة والعقاب، وبالاتجاه المعاكس سجلت الشبكة حالات لصحفيين تعرضوا لاعتداءات من الأجهزة الأمنية، وقاموا برفع شكاوى للنظر في الاعتداءات التي تعرضوا لها وكانت النتيجة أنهم أصبحوا من مشتكين ومبلغين إلى مشتكى عليهم، الأمر الذي يسمح بالقول أن القانون أستخدم كأداة لقمع الصحفيين.

13 على سبيل المثال فإن اعتداء الأجهزة الأمنية على إعلامي بالضرب ومصادره ادواته كالكاميرات او المسجلات مثلا اثناء تغطيه أحد الاحتجاجات يعتبر اعتداء علي الحق في سلامه الجسد وعلى حرية التملك وعلي حق نقل المعلومات وتداولها وهي ثلاثة حقوق اساسيه يجري رصدها وحسابها في التقرير على انها ثلاثة انتهاكات رغم وقوعها على شخص واحد.

## المبحث الأول

### منهجية العمل

1. الحقوق والحريات المشمولة بالرصد.

لا تقوم شبكة "سند" من خلال برنامج رصد وتوثيق الانتهاكات الواقعة على الإعلام "عين" إلا برصد الانتهاكات التي تقع على الحقوق والحريات الإنسانية المعترف بها لسائر الأشخاص بمن فيهم الإعلاميون، بالإضافة طبعاً إلى الحريات الإعلامية، ولا يسعى برنامج "عين" إلى رصد الاعتداءات التي تنال من هذه الحقوق والحريات إلا إذا كان سببها أو الباعث إليها ممارسة العمل الإعلامي.

وبمعنى آخر، فإن الحقوق والحريات المستهدفة بالرصد والتوثيق من جانب الشبكة في إطار برنامج "عين" هي التي يجري الاعتداء عليها بمناسبة ممارسة الإعلاميين لعملهم وأنشطتهم.

وتهدف "سند" إلى رصد وتوثيق الانتهاكات التي تقع على الحقوق والحريات الإعلامية بشكل عام، وقد تم تصنيف المعلومات داخل هذا التقرير وفقا للحقوق المعتدي عليها بشكل يضمن سلامه التصنيف وفقا لمعايير دوليه متفق عليها. جري التصنيف على النحو التالي.

#### اولا: الحق في الحياة

1. الإعدام التعسفي.
2. القتل العمد.
3. التهديد بالقتل.
4. محاولة الاغتيال.
5. الاستهداف المتعمد بالإصابة.

#### ثانيا: الحق في سلامة الجسد

1. التعذيب.
2. الاعتداء الجسدي.
3. الإصابة بجروح.
4. التحرش الجنسي.

#### ثالثا: الحق في الحرية

1. حجز الحرية لمدة قصيرة أو طويلة أو المنع من الحركة في المكان.
2. المنع من التنقل والسفر.
3. الاختطاف والاختفاء القسري.
4. الاعتقال التعسفي.

#### رابعا: الحق في الأمان الشخصي

1. التحريض واغتيال الشخصية.
2. التهديد بالإيذاء.
3. الاعتداء اللفظي.
4. الاستدعاء الأمني للتحقيق.

#### خامسا: حرية الرأي والتعبير والانضمام للجمعيات

1. الفصل التعسفي.
2. المضايقة.
3. المنع من العمل الإعلامي.
4. القرصنة الإلكترونية.
5. عدم منح ترخيص.
6. المنع من الاشتراك بالجمعيات.

#### سادسا: حق التملك

1. الخسائر بالممتلكات.
2. الاعتداء على أدوات العمل.
3. الاعتداء على الممتلكات الخاصة.
4. مصادرة أدوات العمل.
5. الاعتداء على مقار العمل.
6. حجز أدوات العمل.

#### سابعا: الحق في الوصول للمعلومات

1. حذف محتويات الكاميرا.
2. منع التغطية والتواجد في اماكن التجمع.
3. حجب المواقع الإلكترونية.
4. المصادرة بعد الطبع.
5. المنع من التوزيع.
6. المنع من الإصدار.
7. المنع من البث الإذاعي والفضائي.
8. المنع من الطباعة.
9. الرقابة المسبقة.
10. الرقابة اللاحقة.

#### ثامنا: الحق في عدم التمييز

1. التمييز على أساس العرق والدين والجنس أو اللغة أو الانحياز السياسي.

#### تاسعا: الحق في المحاكمة العادلة والمنصفة

1. الحق في تحقيقات قضائية محايده ونزيهة.
2. حق الاستعانة بمحام
3. عدم الاخذ باعترافات تم الحصول عليها تحت التعذيب أو التهديد به أو الايذاء أو الوعد.
4. عدم المثول إلى التحقيق أو المحاكمة الا امام قضاء مدني مستقل ومحايد.
5. اهمال قرينه البراءة.

وقد حاول التقرير ان يجمع أكثر الحقوق المنتهكة تشابها تحت مسمى واحد من اجل تسهيل التحليل.

لا تقوم شبكة «سند» من خلال برنامج رصد وتوثيق الانتهاكات الواقعة على الإعلام «عين» إلا برصد الانتهاكات التي تقع على الحقوق والحريات الإنسانية المعترف بها لسائر الأشخاص بمن فيهم الإعلاميون، بالإضافة طبعاً إلى الحريات الإعلامية، ولا يسعى برنامج «عين» إلى رصد الاعتداءات التي تنال من هذه الحقوق والحريات إلا إذا كان سببها أو الباعث إليها ممارسة العمل الإعلامي. وبمعنى آخر، فإن الحقوق والحريات المستهدفة بالرصد والتوثيق من جانب الشبكة في إطار برنامج «عين» هي التي يجري الاعتداء عليها بمناسبة ممارسة الإعلاميين لعملهم وأنشطتهم. ويعمل فريق إعداد التقرير على دراسة وتحليل الأسباب غير المباشرة للانتهاكات، ولم يقتصر العمل على الأسباب المباشرة من قبيل تأثير الأمن الوظيفي للإعلاميين والاستقطاب السياسي والأيديولوجي على ممارسة الحريات الإعلامية.

## 2. آلية رصد وتوثيق الانتهاكات:

تشمل آلية رصد وتوثيق الانتهاكات على جمع المعلومات والتحقق منها فضلا دراسة المواقف الحكومية ومواقف المنظمات الدولية وتحليل الحالة على النحو التالي.

2-1. جمع المعلومات والتحقق منها: إن رصد الانتهاكات التي يتعرض لها الإعلاميون ليس بالأمر اليسير، فهو بالغ الصعوبة والتعقيد. هناك أسباب عديدة ومختلفة تقف وراء ذلك أهمها: سياسة عدم الإفصاح عن الانتهاكات لدى الإعلاميين، وطريقة ارتكاب بعض الانتهاكات مثل التهديد من خلال الهاتف أو الإيميل أو تعليق في موقع إلكتروني، أو الرقابة المسبقة من قبل رئيس التحرير، أو التعرض لاعتداء بدني أو لفظي من قبل أشخاص مجهولي الهوية... إلخ. وتستقي "سند" معلوماتها وأدلتها كذلك من وثائق أخرى مثل التصريحات الرسمية، والتقارير الوطنية والدولية التي تتعلق بالحريات الإعلامية وحقوق الإنسان.

2-2. المواقف الحكومية: قد تستند عملية تقصي الحقائق على المواقف التي تتبناها السلطات الرسمية داخل الدولة، فقد تقر هذه السلطات بالانتهاكات المزعومة، خاصة إذا كانت الحالة صلبة ومفصلة وغير متناقضة.

2-3. مواقف الهيئات والمنظمات الدولية: من بين المصادر الأخرى التي استند عليها برنامج "عين" في رصد انتهاكات الحريات الإعلامية ما يصدر عن المنظمات الدولية من مواقف وتقارير وتوصيات بشأن واقع العمل الإعلامي والحريات الإعلامية في دول العالم العربي، مثل التقارير التي يصدرها مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة.

2-4. النظر في الحالة وتحليلها: حرصت "سند" على النظر في الحالات التي يتم رصدها؛ وفحصها وتحليلها على أساس علمي ومنهجي متبصر، ذلك أن الهدف الأساسي من وراء برنامج "عين" هو رصد الانتهاكات بمعناها الفني الدقيق، وتوثيقها حسب الأصول، ووفقاً للحقوق الإنسانية المعترف بها في الصكوك الدولية لحقوق الإنسان. ويستند على النظر في الحالات المرصودة وفحصها وتحليلها على مراحل متعددة، حيث تخضع حالات الرصد ابتداءً لمراجعة قانونية وعلمية شاملة، وقبل النظر في صحة الحالة ووجود انتهاك فعلاً يتم التحقق من توافر شروط صحة ومقبولية الحالة من حيث الشكل، فإن ثبت أن الشروط الشكلية متوافرة، يتم فحص أساس الحالة أو موضوعها، وبالنتيجة فإنها قد تكون منطوية بالفعل على انتهاك للحريات الإعلامية وحقوق الإعلاميين أو لا تكون.

## 3. التعريفات والمصطلحات المستخدمة في التقرير.

استخدم التقرير عددا من المصطلحات والتعريفات يتعين الانتباه اليها.

3-1. رصد حقوق الإعلاميين والحريات الإعلامية: مراقبة الاحترام الكامل والفعال للحقوق الإنسانية المعترف بها في القانونين الدولي والوطني، والتي يتعين على السلطات العامة احترامها وضمانها للإعلاميين بوصفهم بشراً، بالإضافة إلى حقوقهم وحرياتهم الأخرى اللازمة لتمكينهم من أداء مهامهم وأدوارهم بحرية ودون تبعات.

3-2. الانتهاكات: الاعتداء على حق يكفله القانون الدولي لحقوق الانسان، بموجب اتفاقية أو معاهدة الدولة عضوٌ فيها، أو بموجب التزامات تقع على عاتق الدولة بسبب عضويتها في اتفاقيات أخرى لا تبيح الاعتداء على هذه الحقوق. كما يعتبر الإخفاق في حماية وصيانة هذه الحقوق من قبل الدولة، اعتداءً عليها، حتى لو لم تكن الدولة طرفاً فيه.

3-3. توثيق الانتهاكات: تدوين وتسجيل وتبويب المعلومات والأدلة المتحصل عليها من خلال عملية تقصي الحقائق والرصد، بطريقة تسمح باسترجاعها واستخدامها بسهولة لأغراض مختلفة. فعملية التوثيق لا تقتصر فحسب على تدوين المعلومات والأدلة المتعلقة بأي انتهاك يستهدف حقوق الإعلاميين وحرياتهم، ولكنها تشمل كذلك إيجاد منظومة منهجية وعلمية مدروسة لتبويب الانتهاك وتطبيقه، وتيسير الرجوع إليه واستخدامه كلما دعت الحاجة إلى ذلك.

3-4. مُدعي الانتهاك: هو كل شخص يدعي أن الحقوق الإنسانية و/ أو الحريات الإعلامية المعترف بها في القانونين الدولي والوطني قد انتهكت في موقف معين، سواء بالنسبة له أم لشخص آخر، أياً كان مصدر هذا الانتهاك أو الجهة المسؤولة عنه.

3-6. رصد الحالة: هي عملية تتبعها "سند" من تلقاء ذاتها بهدف التوصل إلى معلومات حول ما لحق بالإعلاميين من مشكلات تمس حقوقهم الإنسانية وحرياتهم الإعلامية بمناسبة ممارستهم لنشاطهم الإعلامي، وقد تتم من خلال متابعة سائر وسائل الإعلام المرئي والمسموع والمكتوب والإلكتروني. وما يميز هذه الحالة هو أن الشبكة تتحرك ذاتياً وليس بناءً على معلومات وردتها من آخرين بشأن مشكلة بعينها.

3-7. الضحية: كل إعلامي يثبت أنه كان عرضة لانتهاك حق من حقوقه الإنسانية أو حرية من الحريات الإعلامية المعترف بها أو أكثر بمناسبة ممارسته لعمله أو لنشاطه الإعلامي، بصرف النظر عن وضعه النقابي.

## 4. الإطار القانوني المرجعي.

تستند عملية مراجعة الحالات التي يتلقاها برنامج «عين» التابع لشبكة المدافعين عن حرية الإعلام في العالم العربي «سند» على إطار قانوني مرجعي واسع، فهي تأخذ بالحسبان القوانين الوطنية النافذة في الدول العربية بشكل عام؛ وتتلقى الشبكة الشكاوى أو تتابع وسائل الإعلام في الدول المستهدفة من اجل الوصول إلى معلومات عن الانتهاك؛ وتقييم تلك المعلومات للتأكد من سلامتها وجديتها.

بالنسبة إلى القوانين الوطنية كمرجعية في فحص الحالات وتحليلها، فيمكن القول بأن القوانين التي جرى أخذها بالحسبان هي القوانين النافذة في الدول المستهدفة والتي تنظم الإعلام المرئي، والمسموع، والمطبوع والإلكتروني بالإضافة إلى قوانين العقوبات والدساتير الوطنية لتلك البلدان، والقوانين الناظمة للحق في الحصول على المعلومات.

على أنه لابد من الإشارة إلى أن المرجعية الأولى في الحكم على الحالة تكون للالتزامات الدولية ذات الصلة بالحريات الإعلامية وحقوق الإنسان، وذلك لأن هذه الالتزامات تعد بمثابة حد أدنى من الحماية لا يجوز النزول عنه أو الانتقاص منه في النظم القانونية الوطنية. وهي تسمو بموجب القانون الدولي على القوانين الوطنية، ولا يجوز للدول أن تتحلل منها أو تمتنع عن احترامها وضمانها بسبب مخالفتها لقوانينها الوطنية. بل يتعين عليها أن تتخذ جميع الإجراءات والتدابير التشريعية، والإدارية، والقضائية وغيرها من أجل المواءمة بين التزاماتها الناشئة عن الاتفاقيات المذكورة وأوضاعها الوطنية. كما أن مراجعة أوضاع الحريات الإعلامية وحقوق الإعلاميين في أجهزة الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان، وفي إطار عمل المنظمات غير الحكومية العاملة في مجال حرية الإعلام أو حقوق الإنسان تتخذ من المعايير الدولية أساساً في هذه المراجعة، وفي تقييم واقع الحقوق والحريات فيها.

وكما سبق وان ذكرنا فإن شبكة المدافعين عن حرية الإعلام في العالم العربي «سند» تعتمد على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، اتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، واتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز العنصري، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وما صدر عن مجلس حقوق الإنسان ومقرر الأمم المتحدة الخاص بحرية الرأي والتعبير من توصيات تتعلق بالحريات الإعلامية بوجه عام، وفي البلدان العربية بوجه خاص ؛ كأساس وإطار مرجعي لعملها وأنشطتها في مجال رصد الحريات الإعلامية وتوثيقها وتلك الاتفاقيات والمبادئ تشكل بمجموعها وحدة متكاملة من المعايير التي لا مفر من احترامها وحمايتها لتعزيز الحريات الإعلامية.

## المبحث الثاني

### الصعوبات والتحديات

تتصف عملية رصد انتهاكات الحريات الإعلامية وحقوق الإعلاميين بانها عملية معقدة ومركبة، وهي تحتاج إلى الكثير من العناء؛ وبالذات بالنسبة إلى جمع الأدلة والتحقق من وقوع الانتهاكات. فهي عملية تواجه في حالات كثيرة صعوبات وعراقيل وتحديات سواء بالنظر إلى الاوضاع السياسية أو القانونية المضطربة في البلاد العربية. ويشكل إخفاق التحول الديمقراطي في عدد من الدول العربية وعودة الفاعلين السابقين للحكم في بعض من هذه الدول تحدي مهم وصعب ليس فقط في جمع معلومات عن انتهاكات حقوق الإعلاميين ولكن حول المحافظة على القدر الضئيل الذي كان قد تحقق في هذا المجال في الماضي. ويمكن اجمال الصعوبات التي واجهت العمل في هذا التقرير فيما يلي.

#### 1. التراجع في واقع الحريات وحقوق الإنسان بصورة عامة في سائر الدول العربية.

من أبرز الصعوبات التي واجهت شبكة «سند» في رصد انتهاكات الحريات الإعلامية هي حقيقة العمل على رصد هذه الانتهاكات في ظل تراجع واضح للحريات والحقوق بوجه عام، وللحريات الإعلامية بوجه خاص. فقد شهد عام 2018 تراجعا ملحوظا على مستوى احترام البلدان العربية وحمايتها للحقوق والحريات الإنسانية بما فيها حرية الإعلام. فهذه الحالة ستجعل من عملية الرصد غير يسيرة لأن الإعلاميين سيخشون من الكشف عن المشكلات التي تعرضوا لها، كما أن السلطات العامة لن توفر الهامش المطلوب للقيام بمثل هذا العمل.

ومن مظاهر هذا التراجع وانعكاسه على عملية رصد انتهاكات الحريات الإعلامية أن الإعلاميين باتوا كذلك يخشون من عملية الرصد ذاتها لاعتقادهم أن الظروف السائدة في بلدانهم ليست مناسبة لضمان سبل آمنة تكفل سلامتهم البدنية عند الكشف عن المشكلة التي تعرضوا لها من خلال عملية الرصد.

#### 2. فشل بعض الدول العربية وإخفاقها في إدارة شؤون الدولة وتوفير الأمن.

مما لا شك فيه أن السنوات الأخيرة كشفت عن فشل بعض الدول العربية في إدارة الشؤون العامة فيها وفرض حكم القانون والأمن. وقد انعكست هذه الحالة بصورة جلية على واقع الحريات الإعلامية وعملية رصد الانتهاكات الواقعة عليها. البيئة الأنسب للقيام بعمليات رصد انتهاكات الحقوق الإنسانية والحريات العامة هي البيئة التي تكون فيها الدولة حاضرة وضامنة لحكم القانون والأمن داخلها. أما عندما تكون الدولة مخفقة وغير قادرة على ذلك، فإن التوصل إلى الجناة والجهات المتورطة بالانتهاكات يكون أمرا أكثر صعوبة. علاوة على أن الإعلاميين في ظل هذه الظروف يفقدون الرغبة في الإفصاح والكشف. وتشكل ليبيا أبرز الأمثلة المرتبطة بهذه الصعوبة؛ فقد ادي فشل الدولة وإخفاقها في إدارة الشؤون العامة وضمان الأمن إلى ارتكاب الكثير من الانتهاكات من جهات غير معروفة، وتنوعت الانتهاكات التي ارتكبتها جماعات مسلحة وقبلية وأشخاص لهم نفوذ قبلي أو سياسي أو اقتصادي. ولكن الوصول للمعلومات المتعلقة بهذه الحالات، والاتصال بالشهود وجمع الأدلة لا يكون سهلا ولا يسرا بسبب عدم وجود بيئة آمنة تتيح للراصد القيام بها. فالأمن غير متحقق والدولة غير قادرة على توفير حد أدنى من الاستقرار اللازم لتعزيز عملية الرصد وتسهيل مهماتها من قبل الراصدين.

#### 3. الأسلوب الذي يستخدم في ارتكاب الانتهاك.

يشكل اسلوب القيام بالانتهاك في بعض الاحيان صعوبة في عمليه رصده. فقد يتعذر في عدد من الحالات جمع الأدلة بسبب الكيفية أو الأسلوب المستخدمين في ارتكاب الانتهاك، فقد يتعرض الصحفي إلى اتصال هاتفي من قبل الأجهزة الأمنية على سبيل المثال تهدده فيه إن أقدم على القيام بعمل ما أو بتحقيق صحفي معين، بحيث يكون إثبات وقوع التهديد عسيراً لأن الأجهزة الأمنية تتمتع بسيطرة على شبكة الاتصالات وتستطيع أن تفرض قيوداً فنية تمنع من معرفة الخطوط الهاتفية المستخدمة في عملية التهديد. ورغم هذه الصعوبة، فإن اللجوء إلى الخبرة الفنية من شأنه أن يدلل على أن مصدر التهديد خطوط خاصة أو مغلقة أو محمية بصورة لا تسمح للغير الوقوف على حقيقتها، الأمر الذي يشير إلى أنها خاضعة لسيطرة جهات رسمية أو أمنية.

وقد عانى برنامج «عين» كثيراً بالنسبة لأنماط محددة، وبالذات الانتهاكات الجسيمة التي تقع على الإعلاميين بمناسبة قيامهم بتغطية الاعتصامات والمسيرات في البلدان العربية. لقد تبين لبرنامج «عين» في معرض قيامه برصد انتهاكات الحريات الإعلامية، أن هناك أسلوباً مشتركاً وشائعاً تستخدمه الأجهزة الأمنية في اعتدائها على الإعلاميين الذين يقومون بتغطية المسيرات والاعتصامات، حيث يتعرض هؤلاء للضرب، وللاعتداءات البدنية واللفظية المختلفة، ولتكسير كاميراتهم ومنعهم من التغطية من قبل أفراد تابعين للأجهزة الأمنية مجهولي الهوية ولا يحملون ما يدل على أسمائهم وشخصياتهم، ما يجعل إمكانية التعرف شبه مستحيلة، خاصة وأن أعدادهم بالمئات، وقد تعددت كثيراً هذه النمطية من الانتهاكات. وما يزيد الأمر تعقيداً هو أن الأجهزة الأمنية لا تبادر إلى إجراء تحقيق في هذه الانتهاكات ولا النيابة العامة / الادعاء العام يبادر هو إلى ذلك حتى في ظل وجود شكاوى. والأمر ذاته يقال بالنسبة لحالات حجب المواقع الإلكترونية أو الرقابة المسبقة التي يمارسها رؤساء التحرير. وعلى أي حال، فإن الصعوبات المحيطة بإثبات وقوع الانتهاك في مثل هذه الحالات يجب أن لا تشكل عائقاً بالنسبة للإعلاميين يحول دون قيامهم بالإبلاغ عن ما يتعرضون له من انتهاكات لأن عمليات تقصي الحقائق وجمع الأدلة المستندة إلى منهجيات حقوق الإنسان قد تذلل بعض من هذه الصعوبات.

### 4. الانتهاكات المتعلقة بإساءة استخدام القانون والملاحقات الجزائية.

من الصعوبات والتحديات الأخرى التي واجهها برنامج «عين» وتكررت بصورة أكثر اتساعا وتأثيرا، وجود عدد لا يستهان به نسبيا من الحالات المرصودة في عدد من البلدان العربية، التي تنطوي على انتهاكات ولكنها إذا ما جرى فحصها وتحليلها في ضوء القوانين الوطنية النافذة لا تعد انتهاكاً لأن السلطات العامة تكون قد اتخذت بحق الإعلامي عدداً من الإجراءات والتدابير التي تعد شرعية وقانونية في ضوء القوانين المعمول بها وطنياً ولكنها تشكل انتهاكاً للحريات الإعلامية ولحقوق الإعلاميين في ضوء المعايير الدولية للحريات الإعلامية وحقوق الإنسان. وبمعنى آخر، يكون التشريع الوطني ذاته في هذه الحالات هو مصدر الانتهاك، وبالنتيجة فإن تطبيق هذا التشريع والعمل به يشكل انتهاكاً للحريات الإعلامية وحقوقهم. ومن بين أبرز الأمثلة الحالات التي رصدها برنامج «عين» التي تندرج ضمن هذا النمط من التحديات والصعوبات، إحالة عدد من الإعلاميين مصر وتونس واليمن إلى القضاء الجنائي، وفي الأردن إلى محكمة أمن الدولة، لمحاكمتهم عن جرائم بموجب قانون العقوبات، ويعاقب عليها بالحبس، وذلك بسبب مواد إعلامية قاموا ونشرها، إذ يتم اتهامهم بارتكاب بجرائم مختلفة واردة في قوانين العقوبات وليس في القوانين الناظمة للعمل الإعلامي. وقد تعاملت الشبكة مع هذه الحالات على أساس المعايير الدولية الخاصة بالحريات الإعلامية وبحقوق الإنسان وليس على أساس التشريعات والقوانين النافذة. أما سبب الصعوبة في مثل هذه الحالات، فيتمثل في أن كلاً من سلطات الدولة والإعلاميين يعتقد أن ما ارتكب من أفعال ليست انتهاكات، وأنها من باب العمل بالقانون وتطبيقه. ورغم أن الإعلاميين في بعض الحالات التي يحالون فيها إلى محاكم خاصة أو قضاتها ليسوا مستقلين، باتوا مدركين بأنها تشكل خرقاً لحرياتهم الإعلامية إلا أن هناك حالات مازالوا غير مدركين لانطوائها على انتهاكات لحرياتهم الإعلامية. وفي الأحوال كلها، فإن السلطات العامة ما زالت تعتقد في أنها تطبق القانون النافذ وبأن سلوكها صحيح، وقانوني ولا ينطوي على انتهاك بحق الإعلام والإعلاميين.

### 5. تعريف الصحفي والإعلامي ...كيف يتم تحديده.

هذا التقرير يهدف إلى قياس مستوي الانتهاكات التي تصيب الحريات الإعلامية في الدول العربية؛ وهو بالتالي يحتاج إلى ان يوضح من هو الإعلامي أو الصحفي الذي سيتم رصد الانتهاكات التي يتعرض لها . وفقا لتعريف مستقر عليه فإن «الصحفي هو الشخص الذي يمارس مهنة ةفاحصلا إما منطوقة أو مكتوبة، وعمل الصحفي هو جمع ربشنو المعلومات عن الأحداث الراهنة، والاتجاهات وقضايا الناس وعمل ريبورتاجات ،كما أن مهنة الصحفي هي إعداد تقارير لإذاعتها أو نشرها في وسائل الإعلام المختلفة مثل فحصلا نويزفلتلاو ةعاذلإاو تلاجملاو»[14]. وعلى العكس من تعريف الصحفي يعتبر تعريف الإعلامي من الموضوعات الجدلية في كل مكان في العالم، اذ ان هناك من يعتقد أن وجود تعريف للإعلامي يقيد المهنة ويقيد تطورها؛ كما ان هناك من يعتقد ان وضع تعريف للإعلامي هو قيد على حرية التعبير وحرية الإعلام وبالتالي يستخدم كإطار للتضييق على تلك الحرية؛ خاصه عندما يرتبط وصف الشخص بكونه اعلاميا أو صحفيا بضرورة الحصول على تصريح من الدولة بذلك. ويرى اخرين ان الإعلامي لا يشترط فيه ان يحصل على شهادة في الإعلام ويدللون على ذلك بان اغلب الإعلاميين الكبار غير حاصلين على شهادات في تخصص الإعلام الذي يعتبر في عرفهم شغف وموهبه يمكن صقلها بالدراسة فيما بعد بعيدا عن الشهادات الجامعية.

فيما يخص المدونون فإنه على الرغم من اهميه التدوين وضرورته الا ان المدونين لازالوا محل شك ولا تعتبرهم اغلب التشريعات العربية إعلاميين. ويري البعض ان عدم الاعتراف بالمدونين كإعلاميين انهم لا يتقيدون بمواثيق الشرف الصحفية ومن بينها نقل الاخبار بصدق ودون تحيز ولأنه من الصعب ملاحقتهم حال خطئهم ولو بالتعويض المدني؛ بينما وسائل الإعلام المحترفة تتحمل مسئوليتها القانونية والأخلاقية والأدبية. كما ان هناك التزاما ادبيا بتحري الحقيقة امام الجمهور وهو ما لا يتقيد به المدونون. وعلى الرغم من ان القوانين العربية بشكل عام لا تعترف بالمدونين كصحفيين إلا انها تتعامل مع المادة التي يبثونها كمواد صحفيه ويوقع عليهم في الغالب العقاب نفسه الذي يوقع على الإعلاميين المحترفين. ويعرف مركز حماية وحرية الصحفيين الإعلامي بانه «كل من يقدم معلومات بشكل منتظم للجمهور ويقبل بالمعايير المهنية الإعلامية ناظماً له». وهو تعريف يتفق مع التعريف الذي يعتنقه واضعوا هذا التقرير ويتفق ايضا مع التعريفات الدولية للإعلامي.

ووفقا لهذا التقرير وما اعتمده مركز حماية وحرية

14 لمعلومات اكبر عن الكلمة وتاريخها http://ar.wikipedia.org/wiki/ صحفي

الصحفيين فإن الصحفي أو الإعلامي هو كل من يقدم معلومات منتظمة إلى الجمهور ويقبل بالمعايير المهنية المنظمة للعمل الإعلامي الصحفي وبمواثيق الشرف المهنية وبأصول المهنة وضوابطها؛ بصرف النظر عن وسيله النشر ودوافع النشر واسبابه وبصرف النظر ايضا عما إذ كان الشخص يعتبر ان تقديم المعلومات إلى الجمهور مهنه له أو انه يمارس إلى جانبها مهن أخرى

وفي ظننا ان هذا التعريف يوسع من نطاق الحماية التي يجب ان يتم اسباغها على الإعلاميين بشكل عام ويمنع تحكم السلطات التنفيذية في منح صفه الإعلامي أو منعها عن الشخص؛ كما ينهي تحكم الاحتكار النقابي في منح صفه الإعلامي.

## 6. دول الصمت... إلى أي حد يستفيد المنتهكون من اغلاق المجال العام.

من أهم التحديات التي يواجهها فريق عمل التقرير منذ الإصدار الأول وحتى هذا الاصدار هو تحدي الحصول على معلومات ذات مصداقيه من بعض الدول العربية التي يشملها التقرير حول الانتهاكات التي تستهدف الإعلاميين فيها. من المعروف ان بعض الدول العربية تعيش في الظلام أو الصمت إن جازت التسمية؛ وهو ما يعني انه من الصعب بل من المستحيل احيانا الحصول على معلومات ذات مصداقيه حول وجود أو عدم وجود انتهاكات لحقوق الإعلاميين أو لحريات التعبير؛ ونطلق على تلك الدول في التقرير تعبير «دول الصمت»[15]. ودول الصمت هذه لا توجد بها في الغالب دساتير أو مجالس شعبيه منتخبه انتخابا ديمقراطيا أو شبه ديمقراطي ولكن المجالس الموجودة فيها يتم شغل مقاعدها بالتعيين وهي في اغلبها ذات صفه استشارية. ولا تعرف تلك الدول اي نوع من انواع التنظيمات المدنية كالنقابات أو الجمعيات الأهلية أو روابط المتضررين؛ أو روابط الضحايا؛ وحتى ان وجدت في تلك الدول بعض من تلك الاشكال فإنها تكون اشكالا ضعيفة وكرتونيه تابعه للسلطة التنفيذية ومجرد ذراع لها. ايضا فإنه في اغلب دول الصمت لا توجد مسائله أو شفافية فالميزانيات يتم انفاقها في غياب الرقابة الشعبية عليها؛ كما ان هناك نوع من التماهي بين شخص الحاكم وبين الدولة. القضاء في تلك الدول غير مستقل على اي نحو فهي دول لا تعرف القضاة المستقلين وخاصة عند النظر في القضايا السياسية والأمنية وقضايا الإعلام وبالتالي لا يوجد بها القضاء المستقل. ورغم ان كارثه غياب استقلال السلطة القضائية تشمل دول عربيه كثيره الا انها في دول الصمت تكون أكثر وضوحا واشد تأثيرا. اغلب دول الصمت لا توجد بها مؤسسات اعلاميه مستقله ولكن الدولة تنشئ المؤسسات الإعلامية، وتديرها نيابة عنها نخبه مرتبطة بها. كما ينقسم الكوادر الإعلامية فيها إلى قسمين القسم الأول يكون من العمالة الوافدة التي لا ترغب في التورط في ايه مشكلات سواء مع صاحب العمل الذي يستطيع انهاء عقدها أو مع الدولة نفسها التي يمكن لها التنكيل به دون ان يتمتع بأية حماية مجتمعيه أو قانونيه. والقسم الثاني يكون من الإعلاميين التابعين للحزب أو المجموعات المسيطرة على الحكم والتي ترتبط معه بمصالح تجعل من الصعب عليها التصدي لمحاولات التنكيل بالإعلام أو الإعلاميين أو اعلان ايه معلومات بشأن هذا الامور. من المهم الإشارة ايضا إلى انه في دول الصمت يكون من الطبيعي ان تطلب السلطة من الإعلامي حذف خبر أو اعاده النظر في برنامج تلفزيوني أو حتى منع اعلامي من الظهور على الشاشة؛ وهو امر يجعل من الانتهاكات الخطيرة امور عاديه في نظر العاملين في حقل الإعلام هناك، لأن الرقابة المسبقة أمر اعتيادي في مؤسسات إعلامية غير مستقلة. ان دول مثل المملكة العربية السعودية والامارات وقطر والبحرين وسلطنه عمان على سبيل المثال لا يوجد بها منظمات غير حكومية قوية ولا احزاب سياسية وحريات التعبير فيها محدودة للغاية الامر الذي يمنع فعليا من نقل معلومات موثقة حول اي انتهاكات تحدث فيها. فضلا عن صرامة التعامل مع من يتقدمون بمعلومات حول الانتهاكات في تلك البلدان الامر الذي ما يؤدي إلى تضاعف عدد الضحايا دون ان يساهم في زيادة تدفق المعلومات. على ان الاهم هو بعض حكومات دول الصمت تقوم بتعقيم المناخ الإعلامي بنفي المعارضين ومنعهم من الكتابة فلا يبقي الا المنافقين أو المؤيدين وبالتالي لا تكون هناك انتهاكات بحقهم. بالإضافة إلى ذلك فإن الدول التي مرت بمراحل متقدمة في طريق التمزق الاجتماعي مثل سوريا واليمن وليبيا مثلا لم يعد بالإمكان التحقق من صحة ما يرد منها من معلومات ففي تلك الدول ينقسم الإعلاميون وحتى المجتمع المدني إلى فريقين فريق يلتف حول الحاكم وفريق يذهب في اتجاه معارضيه وفي الحالين فإن المعلومات التي تخرج منهما تتسم بالتحيز وفي بعض الاحيان بالتدليس. بالإضافة إلى كل ذلك فإن عائق اللغة قد منع فريق اعداد التقرير من الحصول على معلومات من بعض الدول العربية التي تنطق في الحقيقة بلغه غير العربية وهو ما ادي إلى شح المعلومات الواردة منها كجيبوتي وربما الصومال وجزر القمر. ان كل ما سبق يؤكد على حقيقه انه كلما توسعت المعلومات المنقولة عن الانتهاكات الإعلامية في بلد «ما» فإن ذلك معناه في الغالب ان ذلك البلد يتمتع بصحافة مستقلة نسبياً وحيوية ونشطه و/أو وسائل نقل معلومات محايده ومتعددة و/أو مجتمع مدني قوي أو في حاله معقوله من القوه و/أو إعلاميين قادرين على الشكوى دون خوف من بطش من قاموا بالانتهاكات؛ أو على الاقل اهتم المجتمع الدولي بتقصي احوال الحريات فيه نتيجة حدث مهم طرأ أو انتهاكات قوية لا يمكن التغطية عليها تم كشفها ويحدث هذا في الغالب نتيجة هرب بعض الإعلاميين أو النشطاء الحقوقيين أو السياسيين إلى الخارج واستخدام علاقاتهم في الداخل للحصول على المعلومات ونشرها عبر وسائط دولية. ومن هذا المنطلق يمكن فهم لماذا تظهر انتهاكات حقوق الانسان على استحياء في هذا التقرير ولماذا أصبح الحريات المدنية في السعودية مطلباً دولياً وربما حتى من الحكومة ذاتها، نتيجة "الاصلاحات" التي يمارسها ولي العهد محمد بن سلمان.

على الرغم من أن الانتهاكات للحريات وحقوق الانسان تظل انتهاكات أيا ما كان شكل نظام الحكم أو سياساته الا أن عدم وجود معلومات عن الانتهاكات بشكل عام في بعض الدول أو محدودية هذه المعلومات ليس معناه انها دول خالية من الانتهاكات ولكن معناه قد يكون أنها دول لا تسمح لضوء النهار ان يشق عتمه ليلها السياسي الطويل.

15 تشمل "دول الصمت" الامارات العربية المتحدة وسلطنه عمان وقطر والمملكة العربية السعودية ويمكن ايضا اعتبار سوريا وليبيا حاليا من دول الصمت.

02

# الفصل الثاني:
# البيئة السياسية التي يتحرك فيها الإعلام العربي 2018

# الفصل الثاني

## البيئة السياسية التي يتحرك فيها الإعلام العربي 2018

يناقش هذا الفصل في عجاله البيئة السياسية في العالم العربي وتأثيراتها على حريات الإعلام؛ وهو يعرض وبسرعة للوضع العام للحقوق والحريات في العالم العربي باعتبار انه لا يمكن للإعلام ان يمضي ويعمل الا في مناخ مواتي أو على الاقل غير معادي؛ ولكنه يعرض بشكل أكثر تفصيلا لوضع القضاء في بلاد العرب باعتبار ان القضاء المستقر والمستقل هو الحصن الاهم لحماية الحقوق والحريات بشكل عام وحقوق الإعلاميين بشكل خاص.

## المبحث الأول

### الوضع العام للحقوق والحريات في البلاد العربية وتأثيراته على الحريات الإعلامية

كأعوام سابقه استمرت اوضاع الحقوق والحريات في العالم العربي بالتراجع؛ وكأعوام سابقة استمرت النزاعات الإقليمية تمزق هذا الاقليم إلى درجه مفزعه. ورغم تراجع خطر تأسيس دويلات تقوم على افكار دينيه متشددة وتعتمد الارهاب وسيله لنشر تلك الافكار؛ والذي كان قد بدأ في العراق وامتد إلى سوريا؛ الا ان ذلك لم يقلل اعداد ضحايا حقوق الانسان والذين ظلوا ينزفون بفعل الصراعات المسلحة التي اندلعت في الاقليم أو بفعل قيام بعض المستبدين بإحكام سيطرتهم على مفاتيح الحكم في بلدانهم.

ومثلا ظلت سوريا مسرحاً لنزاعات مسلحه بين نظام الرئيس بشار الاسد وعدد من الجماعات المسلحة والدينية المتشددة فضلاً عن فصائل مدنية ضعيفة؛ كما ان اندحار تنظيم الدولة الإسلامية في العراق صحبه موجات من التطهير قامت بها الحكومة العراقية وجرفت امامها المدنيين من بقايا تنظيم الدولة والتي تركهم المقاتلون وفروا؛ وفي اليمن تتعرض البلاد إلى كوارث انسانيه متتابعة بعضها بفعل العمليات العسكرية للتحالف العربي الذي تقوده السعودية وبعضها نتيجة تمترس جماعه انصار الله - التي استولت على الحكم في اليمن وطردت الحكومة الشرعية. وفي ليبيا يدفع المدنيين أثماناً باهظة نتيجة الخلاف بين قوات المشير خليفه حفتر الذي يتخذ من بنغازي مقر له وبين قوات حكومة الوفاق الوطني المعترف بها دوليا والتي تتخذ من طرابلس مقر للحكم. ومن ناحية أخرى تزايدت انتهاكات حقوق الانسان – وعلى رأسها حرية الرأي والفكر والتعبير والحريات الإعلامية – في البلاد العربية؛ كما تزايدت حملات التضييق على المجتمع المدني والنشطاء المدنيين خاصه في السعودية والامارات والبحرين؛ اضافه إلى تزايد حالات الاعتقال التعسفي وصولا إلى الاخفاء السري والقتل العمد. وفي كثير من البلدان العربية تستخدم السلطات قوانين مكافحة الارهاب والقوانين المتعلقة بالأمن من اجل مكافحه "حقوق الانسان والنيل منها."

حرية التعبير والحريات الإعلامية لا تنفصل عن اوضاع حقوق الانسان في المنطقة العربية وفي منطقه تبدو غير مستقرة، ولا يهتم حكام الدول المستقرة فيها بالحقوق والحريات لا يمكن ان تضمن ايه حقوق للإعلاميين. ببساطه نظره عامه على خريطة الدول العربية أو على موقع بلدانها في المؤشرات المختلفة الخاصة بحقوق الانسان، أو استقلال القضاء يجعلنا ندرك ان الحديث عن حقوق الإعلاميين أو انتهاكها ترف في بلدان يجري فيها بانتظام انتهاك حقوق الانسان.

تونس والتي تعتبر اول دول الربيع العربي وقصة النجاح الأساسية فيه، ورغم التحول الديمقراطي الجاد منذ ثورة الياسمين والانجازات التي تحققت في ميدان حرية الإعلام المستقل وتعدديته، فإن الحريات العامة تتعرض إلى بعض التضييق. فقد رفض البرلمان قرار هيئة الحقيقة والكرامة تمديد مدة التكليف الممنوح لها سبعة أشهر حتى تتمكن من استكمال تقريرها النهائي رغم الجدل والكلام حول آليات عملها ومهنيتها وحيادها، وإحالة قضايا انتهاكات حقوق الإنسان، التي وقعت في الماضي، إلى الدوائر الجنائية المتخصصة. ومع ذلك قدمت هيئة الحقيقة والكرامة تقريرها النهائي إلى الرئيس، وتضمن التقرير ما توصلت إليه هيئة الحقيقة والكرامة من نتائج تحققت منها، وتحديد الأفراد المسؤولين عن انتهاكات حقوق الإنسان، والاسباب الكامنة وراء الانتهاكات الجسيمة، وتوصيات لضمان عدم تكرار مثل هذه الانتهاكات.

وتطبق تونس حاله الطوارئ واتسم تطبيق الاجراءات المصاحبة لتلك الحالة ببعض التعسف واستخدمت أوامر مراقبة الحدود المعروفة باسم "الأجراء" لتقييد الحق في حرية تنقل الافراد؛ سواء بمنعهم من السفر أو تقييد حركتهم الداخلية بطريقه وصفتها منظمه العفو الدولية ومنظمات حقوقيه بالتمييز. ووفقا للمنظمات الحقوقية الموثوقة فإن التعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة للمحتجزين، لازال يحدث حيث يحال بين شكايات المتهمين وبين الوصول إلى القضاء وهو ما يوفر حماية للمنتهكين من عقاب القانون.

ولازالت حرية التعبير والتظاهر السلميين محل ملاحقه من الدولة؛ وتستخدم قوات الأمن، في بعض الأحيان، القوة المفرطة عند حفظ النظام خلال الاحتجاجات والقيام بعمليات إنفاذ القانون الأخرى. واستخدمت الشرطة القوة غير الضرورية أو المفرطة ضد المتظاهرين وتسربت معلومات عن حرمان المتظاهرين المقبوض عليهم من الاتصال بمحامين. وعلى الرغم من ان عقوبة الاعدام لازالت في القانون التونسي وتصدر المحاكم احكام اعدام الا ان اي من تلك الاحكام لم ينفذ منذ عام 1991.

مصر ثاني دول الربيع العربي وأكبر دولة عربية من حيث عدد السكان تتراجع الحقوق والحريات الفردية والجماعية بشكل مخيف منذ عام 2013، حيث يتم التضييق على عمل المؤسسات المدنية ومنع المدافعين عن حقوق الانسان من السفر وملاحقتهم. واستمرت اعمال محاكمه قاضيين رفيعي المستوي لمشاركتهم في مراجعه مسودة قانون لمناهضه التعذيب كانت إحدى المؤسسات المدنية قد عملت عليه وارسلته إلى رئيس الجمهورية لإصداره. فضلا عن استخدام السلطة القضائية للحبس الاحتياطي بشكل مبالغ فيه، ويخرج عن الاهداف التي من اجله تم وضع هذا التدبير. وأصبح التوقيف أو "الحبس الاحتياطي" الذي يمتد إلى ثلاثة اعوام في بعض الاحيان نوع من انواع إنزال العقاب دون محاكمه على من ترى الحكومة انهم "يكدرون الرأي العام أو ينتقدون ادائها بطريقه تثير السخرية ". وأصبح الاتهام بالانضمام إلى جماعه مؤسسه على خلاف احكام القانون اتهاما شائعا دون توضيح ما هي تلك الجماعة ولا كيفية انضمام المتهم لها؟ كما انتشرت حالات الاخفاء القسري والاحتجاز غير القانوني؛ واستمرت السلطات في استخدام أسلوب الإخفاء القسري ضد المنتقدين ووصلت فتره اخفاء البعض إلى ما يزيد على 30 يوما. ووفقا لمنظمه العفو الدولية وبيانات صادره عن وزاره الداخلية المصرية فان ما يزيد عن 164 شخص قتلوا في حالات تبادل إطلاق النار مع قوات الامن خلال عام 2018 واتهمت السلطات القضائية بتصفية الحساب مع المختلفين سياسا. وصدرت احكام الاعدام بالجملة من المحاكم وتم تنفيذ بعضها فعلا. وقبيل الانتخابات الرئاسية المصرية التي جرت خلال عام 2018 واثناء مجرياتها تم القبض على العشرات من المعترضين من اتجاهات سياسية مختلفة، كما تم

القبض على بعض السياسيين اللذين كانوا يطمعون في منافسه الرئيس عبد الفتاح السيسي على مقعد الرئاسة. وصدر قانون الجرائم الإلكترونية وقانون الإعلام وتم البدء في تطبيقهم، وبمقتضاهم اعطي القانون للمجلس الأعلى للإعلام سلطه حجب المواقع؛ ومراقبه الحسابات الخاصة على موقع "فيس بوك" فيما إذا كان عدد متابعيها يزيد على خمسه الالاف متابع. وحتى قبل صدور هذا القانون بلغ مجموع عدد المواقع المحجوبة في مصر أكثر من 500 موقع إلكتروني خلال السنوات الماضية.

الأردن استمرت فيها عمليات الاحتجاز المتتالية والتوقيف واوامر الاعتقال الاداري. وتم التصدي أحياناً لمظاهرات خرجت تطالب باستقالة حكومة الرئيس هاني الملقي؛ وعلى الرغم من ذلك فقد تم الاستجابة لمطالب المتظاهرين وأقيلت الحكومة. وعلى الرغم من تمتع الاردن بنظام قضائي مستقر الا أن نظام الادعاء العام لازال يحتاج إلى منحه المزيد من الاستقلال. لازالت الاردن تقوم بمراقبه المطبوعات الخارجية وتمنع توزيعها إن وجدت أنها خالفت القانون، ولازالت تقوم في بعض الحالات بتوقيف الإعلاميين والصحفيين وترفض تكفيلهم.

في السعودية يتم اغلاق أكثر المنافذ الامر الذي يؤدي إلى خنق حريات التعبير والتضييق على الآراء الناقدة والمخالفة والتضييق على الاصلاحيين والمدافعين عن حقوق الانسان. ويعتبر الاحتجاز التعسفي ممارسه شائعه وتقترن في بعض الاحيان بالتعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة التي يعاني منها المحتجزين خاصة لانتزاع اعترافات منهم. أشار المقرر الخاص السابق للأمم المتحدة المعني بتعزيز وحماية حقوق الانسان أن القضاة في هذه المحاكمات لا يأخذون ادعاءات التعذيب على محمل الجد. وخلال عام 2018 صعدت السلطات السعودية من تضييقها على كافة أشكال المعارضة. وتراقب السعودية الانترنت وترفض اي رأي مخالف واستمر اعتقال منتقدي الحكومة من تيارات سياسية متنوعة واشتد الحصار والتضييق على النشطاء الحقوقيين وانتهي إلى اعتقال عدد من الناشطات المدافعات عن حرية المرأة؛ وظلت المعتقلات قيد الاحتجاز التعسفي مع تواتر معلومات عن اساءه المعاملة. ويحاكم الحقوقيون في السعودية وفقا لقانون مكافحه الارهاب. وتقول منظمه العفو الدولية انه عند نهاية عام 2018 كان جميع المدافعين السعوديين عن حقوق الانسان تقريبا رهن الاحتجاز أو يقضون عقوبات في السجن أو فروا خارج البلاد. واستمر قانون الجرائم الالكترونية في تجريم الانتقادات الموجهة لسياسة الحكومة وممارستها وكذلك التعليق على الشئون الجارية ولم تسمح السلطات بإنشاء الاحزاب السياسية أو النقابات العمالية أو جماعات حقوق الانسان المستقلة وواصلت ملاحقة وسجن اولئك الذين اقاموا وشاركوا في هذه المنظمات. وقد توج النظام السعودي انتهاكاته تجاه المختلفين في الرأي ومحاولاته كتمان اصوات النقد في أكتوبر 2018 حيث جري اعدام الصحفي جمال خاشقجي خارج نطاق القضاء في القنصلية السعودية في إسطنبول.

في سوريا لم يتحسن الوضع كثيرا منذ بدأ الحرب في سوريا وتقول منظمه العفو الدولية نصا "لا تزال الانتهاكات الجسيمة للقانون الانساني الدولي وقوانين حقوق الانسان ترتكب بكثرة في سوريا من قتل وتشريد مدنيين، فيبلغ عدد المشردين داخل سوريا حوالي 6،3 مليون شخص ووفقا للمنظمات الانسانية فان 16.3 مليون سوري في حاجة ماسة للمساعدة الإنسانية". ووفقا لمركز القاهرة لدراسات حقوق الانسان استمرت القوات الحكومية والحليفة لها في ارتكاب جرائم الحرب وتم الابلاغ عن ادعاءات باستخدام الأسلحة الكيماوية المحظورة للنيل من المدنيين في المناطق التي تسيطر عليها التنظيمات المعادية. كما استمرت في ارتكاب جرائم حرب وغيرها من الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي منها الهجمات العشوائية والهجمات المباشرة على التجمعات المدنية والمدنيين. وعلى الرغم من رفع الحصار عن الغوطة الشرقية في ابريل 2018 فقد استمرت القوات الحكومية في تقييد حرية المدنيين في التنقل من مدينة دوما وإليها وهي احدى مدن المنطقة. ومن المهم الإشارة إلى ان الجماعات المسلحة المدعومة من تركيا ارتكبت اعمال عنف وتعذيب واختطاف واحتجاز تعسفي لأكثر من 100 من المدنيين اما للحصول على فدية أو لعقاب لمن يطالبون استعاده ممتلكاتهم أو لتهم أخرى. واستمرت القوات التابعة للحكومة في اعتقال الاف المدنيين دون محاكمه من بينهم حقوقيين ومعارضون سلميين أو رهائن حتى يسلم ذووها أنفسهم.

أما في السودان فقد عززت الحكومة هناك من قبضتها على المجتمع وصادرت العشرات من الصحف ووسائل الإعلام وواصلت التضييق على حرية التجمع السلمي وقمع المظاهرات السلمية. ورغم وعودها بتنفيذ مخرجات الحوار الوطني الذي صدرت منذ عام 2016 الا ان تلك الوعود ذهبت ادراج الريح؛ واستمرت ممارسات التعذيب في السودان والتي تتلو عمليات اخفاء سرية أو احتجاز غير قانوني ممارسة سارية هناك.

في المغرب التي كانت اول دول المغرب العربي تنفيذا للعدالة الانتقالية والمصالحة الوطنية ثم كانت اول الدول العربية التي شهدت اصلاحات دستوريه وقانونيه عام 2011 وجعلت نظامها السياسي أقرب إلى النظم البرلمانية؛ تشهد الحريات وحقوق الانسان تراجع مقلق للغاية فقد صدرت أحكام بالسجن لمدد متفاوتة على عدد من الصحفيين والمدافعين عن حقوق الانسان بسبب تعبيرهم عن آرائهم سلميا عبر الانترنت، واستخدمت النيابة تهما تتعلق بالأمن غير متناسبة استنادا إلى جرائم منصوص عليها في القانون الجنائي وقانون مكافحة الارهاب. ولم يعد الحق في تكوين الجمعيات مطلق وفرضت عليه قيوده عديده؛ كما تم فرض قيود عديده على انشطه الجمعيات ورفضت دخول منظمه العفو الدولية إلى المغرب من اجراء تقييم وضعيه حقوق الانسان فيها. واستخدمت السلطات القوة المفرطة لقمع المظاهرات مرتين على الأقل عام 2018 ووفقا لمؤسسات حقوقيه؛ وجري استخدام قانون "التجمعات العمومية" لإصدار احكام قاسيه للغاية بحق المتظاهرين السلميين. واصدرت المحاكم المغربية احام قاسيه بالسجن على المشاركين فيما سمي " حراك الريف". وانتهى العام دون ان تنشئ السلطات "الألية الوطنية للوقاية من التعذيب " التي نص عليها القانون لدي اعادة تنظيم "المجلس الوطني لحقوق الانسان ". وتستخدم السلطات المغربية آليات نفي المسجونين إلى سجون بعيدة عن محال إقامة ذوييهم كنوع من الانتقام والعقاب. وعلى الرغم من أن المغرب لم يمنع عقوبة الاعدام ولم تتوقف المحاكم عن اصدار احكام بالإعدام الا أنه لم ينفذ أي من تلك الاحكام منذ عام 1993.

في قطر التي تعد واحده من دول الصمت العربي لندره المعلومات التي تصل عما يحدث بداخلها انضمت في مايو 2018 إلى "العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية" و "العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية". وعلى الرغم من ان الانضمام ترافق مع تحفظات مهمه تكاد تفرغ الانضمام من مضمونه الا ان تلك الخطوة يمكن ان تتبعها خطوات أخرى من اجل توسيع رقعه الاهتمام بأوضاع الحقوق والحريات في تلك الدولة. ولا يتمتع المواطنون والوافدون إلى قطر باي امكانيه لإبداء الآراء بحرية وتحيط قطر حق التجمع السلمي وانشاء التجمعات بقيود شديده للغاية، ومن

المهم الإشارة إلى أن أكثر القنوات الفضائية انتشاراً في العالم العربي "شبكة الجزيرة" تبث من أراضيها.
الكويت التي تتمتع بدستور وبرلمان منتخب وحركه مدنيه معقوله للغاية وتجمعات سياسية؛ لازالت حريات التعبير والحق في التجمع السلمي مقيده؛ والحصول على المعلومات فيها شحيحه وتجرم القوانين الإساءة إلى الامير أو الهيئات الحاكمة.
سلطنه عمان هي ايضا من مجموعه دول الصمت العربية حيث لا يوجد بها منظمات مدنيه أو هيئات منتخبه أو اعلام مستقل؛ كما ان قانون "الجزاء" الجديد قد زاد بشكل كبير مدد أحكام السجن التي تفرض عقابا على ممارسة بعض الحقوق؛
وينهي هذا القانون اي فرصه يمكن ان يتم تصورها لبناء مجتمع مدني مستقل؛ فالقانون يجرم اي جمعية " ترمي إلى مناهضة مبادئ الدولة السياسية أو الاقتصادية أو الاجتماعية أو الأمنية"؛ كما استمر فرض قيود مشددة على الحق في التجمع السلمي. تتواتر معلومات عن سوء المعاملة أثناء الاحتجاز في سلطنة عمان بما في ذلك الضرب والإهمال الطبي، بما في ذلك الضرب بمواسير معدنية، في مقر "الإدارة العامة للتحريات والتحقيقات الجنائية."
في لبنان على الرغم من التقدم الذي احرزته لبنان في موضوع اللاجئين السوريين حيث قامت الحكومة خلال اغسطس 2018 بتسيير عملية تسجيل مواليد اللاجئين السوريين بإعفائهم من شرط يقضي بضرورة تسجيل الأطفال الذين ولدوا في لبنان في الفترة بين يناير 2011 وفبراير 2018 في غضون سنة واحدة من ولادتهم، ويتوقع من هذه الخطوة تمكين تسجيل ما يزيد عن 50,000 طفل سوري من غير المسجلين من الحصول على الوثائق الأساسية. الا ان حرية التعبير في لبنان شهدت تراجعا كبيرا للغاية فقد قامت الأجهزة الأمنية المختلفة باعتقال واستجواب عدد من المدافعين عن حقوق الانسان والنشطاء السياسيين السلميين وغيرهم بسبب منشورات لهم على مواقع التواصل الاجتماعي انتقدوا فيها سياسات الدولة وسلطاتها. وعلى الرغم من وجود الهيئة الوطنية لمكافحه التعذيب وهي الهيئة المخولة بالإشراف على تنفيذ قانون منع التعذيب الذي صدر في لبنان من عام 2017 الا تلك الهيئة غير فعالة ولم تخصص لها المحكمة ايه ميزانيات. وعقوبة الاعدام هي عقوبة معترف بها في لبنان وتصدر المحاكم هناك احكام بالإعدام الا انه لم ينفذ اي حكم من هذه الأحكام.
في الجزائر فرضت السلطات حظرا على التظاهر في مدينة الجزائر العاصمة بموجب أمر غير منشور يرجع لعام 2001، وقامت قوات الأمن بفض بعض التجمعات بشكل تعسفي بحجة عدم وجود تصريح بعقدها، وتعاني حرية التعبير في الجزائر بشكل يجعلها دولة من دول الصمت أو تقف على حدود الظلام والجمعيات مقيدة، وواصلت المحاكم في اصدارها لأحكام الإعدام لكن لم ينفذ اي منها منذ عام 1993.

## المبحث الثاني

### السلطة القضائية واستقلالها في العالم العربي

تمثل الحق في محاكمه عادله إحدى الضمانات الأساسية لحقوق الإعلاميين؛ وتبدو تلك الضمانة مهمه بعدما بدأت الحكومات تسيء استخدام حقها في التشريع عن طريق أغلبيات مصنوعة في البرلمانات؛ وهو الامر الذي يجعل ضمانات المحاكمة العادلة واستقلال القضاء من اهم الامور التي يجب ان يهتم بها المدافعين عن الحريات بشكل عام وحريات الرأي والتعبير بشكل خاص والحريات الإعلامية بشكل أكثر خصوصيه. القضاة هم حراس الحريات وسدنه العدالة والمنوط بهم انفاذ القوانين ومراقبه السلطات المختلفة في الدولة في إنفاذه؛ كما انهم هم القادرين على التصدي لظاهره الافلات من العقاب والتي تفشت كما يوضح التقرير بشكل لافت في كل البلدان العربية تقريبا الامر الذي يجعل من المهم افراد دراسة خاصه بها في وقت لاحق.

### 1. الابلاغ المفتوح عن الجرائم.

من حيث المبدأ فإنه يمكن القول ان الدول العربية جميعا تأخذ بمبدأ الإبلاغ المفتوح وغير المشروط عن الجريمة. ويقصد بمبدأ الإبلاغ المفتوح غير المشروط عن الجريمة ان بوسع كل شخص حتى ان لم يكن من المضرورين بالجريمة مباشره إبلاغ السلطات عنها ان اتصل علمه بها؛ دون ان يكون ذلك مشروطا بالتحقق من المعلومات التي يبلغ بها؛ أو تقديم اي دليل على صحتها؛ ودون ان يترتب على ثبوت كذب البلاغ ايه ملاحقات قضائية جنائية أو مدنيه في حق من قام بالإبلاغ. ويمكن القول أن القوانين التي تنظم الاجراءات امام القضاء الجنائي في الدول العربية تتيح هذا الحق للجمهور بشكل أو بآخر.[16] ومن المفترض ان يساعد مبدأ الابلاغ المفتوح عن الجريمة في مكافحه ظاهرة الافلات من العقاب . فالمبدأ يجعل من حق اي شخص ان يبلغ السلطات وباي طريقة من طرق الابلاغ بما فيها النشر في الصحف وعلى مواقع التواصل الاجتماعي؛ وهو ما يجعل من ضمن الواجبات الضمنية لرجال الضبط والتحقيق مراجعة مواقع نشر الاخبار أيا كانت طريقه النشر من اجل تجميع تلك البلاغات والتصرف فيها فضلا عن التصرف بالسرعة الواجبة فيما يرد إليهم من بلاغات بالطرق التقليدية.

### 2. هل يعتبر النظام القانوني العربي الانتهاكات ضد الإعلاميين جرائم.

النظم القانونية في البلدان العربية تقوم على فكرة المزج ما بين القوانين الحديثة – اللاتينية على الأغلب – وما بين أحكام وقواعد الشريعة الإسلامية وخاصة في موضوعات الأحوال الشخصية وبعض أحكام القوانين الأخرى بما فيها قوانين العقوبات. يقوم النظام المصري – على سبيل المثال على مزيج من تقاليد «القانون المدني» ومبادئ الشريعة الإسلامية. أما النظام القانوني البحريني فهو نظام مختلط يرتكز على نماذج القانون البريطاني – والفرنسي أيضا ـ وعلى التقاليد الشرعية السنّية والشيعية. ويرتكز النظام القانوني اللبناني على مزيج من المبادئ القانونية المستمدة من القانون المدني والإسلامي والعثماني، وعلى قوانين السلطة التشريعية اللبنانية. ويقوم النظام اليمني

16 على سبيل المثال فإن القانون المصري ينص في المادة 25 من قانون الاجراءات الجنائية على ان "كل من علم بوقوع جريمة يجوز للسلطات العامة ان تحرك الدعوي عنها دون شكوى او طلب ان يبادر بإبلاغ مأموري الضبط القضائي عنها ". لا يهتم القانون بصفه من يبلغ عن الجرائم الجنائية او مصلحته في هذا الابلاغ. الفكرة الأساسية ان الجريمة لا تتم وفقط ضد المجني عليه ولكنها في الاساس ضد المجتمع كله وهو ما يجعل اي فرد من افراد المجتمع له مصلحه في عمليه الابلاغ وعليه واجب القيام بهذا الابلاغ كما يعاقب قانون العقوبات في دوله قطر "بالحبس ثلاثة سنوات والغرامة التي لا تزيد على عشره الالف ريال كل من علم بوقوع جناية او مشروع لارتكابها ولم يبلغ عنها السلطات في وقت مناسب.

كما تنص المادة (272) من قانون العقوبات الاتحادي لدولة الإمارات العربية المتحدة على أن "يعاقب بالحبس أو بالغرامة كل موظف عام مكلف بالبحث عن الجرائم أو ضبطها أهمل أو أرجأ الإخبار عن جريمة اتصلت بعلمه». وتضيف الفقرة الثانية من نفس المادة أنه «ويعاقب بالغرامة كل موظف غير مكلف بالبحث عن الجرائم أو ضبطها أهمل أو أرجأ إبلاغ السلطة المختصة بجريمة علم بها في أثناء أو بسبب تأديته وظيفته". والامر ذاته في الاردن وليبيا والدول العربية قاطبه.

أساساً على مبادئ الشريعة الإسلامية، أما في الأردن فيقوم النظام القانوني هناك على مزيج من نواميس «القانون المدني» ومبادئ الشريعة الإسلامية. وفقا لهذا التقرير فإن الكثرة الكثيرة من الانتهاكات التي يرصدها هي جرائم موصوفه في قوانين العقوبات في كل الدول العربية؛ ويتعين على السلطات ان تضبط مرتكبيها وتفتح تحقيقات جنائية حقيقة وجاده وتحيل المتهمين بالاعتداء إلى القضاء؛ حتى لا تتفاقم ظاهرة الافلات من العقاب.

## 3. النظام القضائي العربي -ضمانات الاستقلال.

تنص كل الدساتير والقوانين في الدول العربية بشكل عام على استقلالية القضاة وعدم قابليتهم للعزل، وحريتهم في إصدار الأحكام دون أن يكون عليهم من سلطان في هذا إلا ضميرهم والقانون. على أنه من الناحية العملية فإن الكثير من النظم السياسية العربية مازالت بحكم بنيتها القبلية أو خلفياتها العسكرية غير قادرة على استيعاب مفهوم الفصل بين السلطات، إذ لا زالت السلطة التنفيذية هي المهيمنة على بقية السلطات تسيرها كما تشاء، بما في ذلك التلاعب في التشريعات، الأمر الذي يزيد من قدرة الأخيرة على القيام بأي إجراء تراه مناسبا للحفاظ على وضعها الممتاز تجاه السلطات الأخرى.

### 3-1. الضمانات الدستورية لاستقلال القضاء العربي

تعتبر دساتير الدول العربية بشكل عام استقلال القضاء مبدأ دستوريا يتعين على باقي سلطاتها احترامه، ويتوجب على قانونها تكريسه. وقد تعددت العبارات المستعملة في هذا الصدد من طرف المشرعين الأساسيين في الدول العربية.

### 3-2. سيادة القانون كأساس للحكم

تعمد المشرع العربي التأكيد في الدساتير العربية على موضوع سيادة القانون باعتبارها واحداً من مبادئ قيام الدول والحفاظ على وجودها ومكانتها.

### 3-3. المساواة أمام القانون:

يعد هذا المبدأ واحداً من المبادئ الأساسية التي تؤسس لدولة القانون، وقد حرصت معظم الدساتير العربية على تضمينها في الدساتير.

### 3-4. استقلال القضاء:

لما كان لمبدأ استقلال القضاء من أهمية كبيرة في نشأة دولة القانون، فقد حرص المشرع الدستوري في بلاد العرب على النص عليه صراحة وبوضوح .

### 3-5. استقلالية سلطة الادعاء.

تعتبر استقلالية سلطه الادعاء من الناحية العملية أحد المبادئ المهمة المعترف بها في النظم الإجرائية المعاصرة، كما تمثل من الناحية النظرية أحد موجهات السياسة الجنائية الرشيدة. فسلطه الادعاء تنوب عن المجتمع ـ وليس عن الدولة ـ في المطالبة بإنزال العقاب بالمتهم، وبالتالي فإن حسن أدائها لهذه الوظيفة يتطلب منحها قدرًا من الاستقلالية. والقاعدة أن سلطه الادعاء مستقلة عن وزير العدل - والسلطة التنفيذية على العموم -فيما تؤديه من أعمال الاتهام والتحقيق. وسواء تمثل الاتهام في سلطة تحريكها الدعوى العمومية، أم في مثولها أمام المحكمة وإبدائها للطلبات والدفوع والطعن في الأحكام. فهي لا تأتمر في ممارستها لهذه الأعمال بأوامر وزير العدل أو بطلباته أو بتوجيهاته؛ وينسحب هذا ايضا على جميع اعضاء السلطة التنفيذية أيا كانت درجاتهم. ولئن قرر المشرع العربي أحيانًا إعطاء وزير العدل سلطة ما في مواجهة النيابة العامة، فإن هذه السلطة إدارية محضة؛ لكنها لا تمس ما تقوم به سلطة الادعاء من أعمال قضائية أو ذات طابع قضائي سواء في مرحلة الاتهام أو التحقيق أو الاشتراك في جلسات المحاكمة، وفي عبارة أخرى يمكن القول أن سلطة الادعاء في بعض الاحيان قد تكون تابعة إداريًا لوزير العدل ولكنها في كل الاحوال مستقلة قضائيًا عنه.

## 4. النظام القضائي العربي – عوامل التبعية.

على الرغم من ان البنية التشريعية في العالم العربي تسير في اتجاه تدعيم استقلال القضاء الا ان واقع الامر لا ينبئ دائما عن ذلك. هناك عوامل اساسيه تؤدي فعليا إلى الانتقاص من هذا الاستقلال؛ وتساعد على التحكم في مجريات المنازعات القضائية وتوجيهها إلى الوجه التي يرغب فيها القابضين على الحكم.

### 4-1. القضاء العربي غير ملزم بإتباع السوابق القضائية.

بشكل عام فإن القضاء العربي يأخذ بالنظام اللاتيني وهو ما يعني انه لا يعتد بالسوابق القضائية كأمور ملزمة؛ وبالتالي فأحكام المحاكم العليا لا تلزم المحاكم الأدنى درجه الا إلزام أدبي؛ ويظل من حق المحاكم الدنيا ان تقرر ما تراه هو التطبيق المناسب للقانون دون ان يرتب ذلك اي بطلان عليها من الناحية الشكلية.

### 4-2. التحكم في القضاء من خلال التشريع.

القضاء العربي بوجه عام هو قضاء تطبيق لنصوص قانون وليس خلق لنصوص قانون؛ بمعني ان القاضي ملتزم بتطبيق نصوص القانون كما هي؛ صحيح أن له الحق في تفسير النص ولكن قواعد التفسير تلزمه بعدم الخروج عن النص متي ما كانت عباراته صريحة. ويؤدي ذلك إلى ان السلطة التنفيذية تستطيع عن طريق التشريع – سواء بمراسيم أو تشريعات تسنها اغلبيتها في البرلمان - ان تتحكم في القضاء وان تلزمه باتباع تشريعات يمكن ان تكون حتى غير دستوريه أو مخالفه لقوانين سابقه أو مخالفه لمعاهدات دوليه دون ان يستطيع الامتناع عن ذلك والا تعرض القاضي إلى الاتهام «بإنكار العدالة» وهو اتهام يودي إلى عزله.

### 4-3. التحكم في القضاء من حيث الميزانية والدرجات المالية.

في كثير من البلاد العربية لازالت ميزانيه القضاة غير مستقله؛ ويعني استقلال الميزانية ان يتم وضعها كرقم واحد في الموازنة العامة على ان يتم توزيع بنودها وفقا لاحتياجات القضاء عن طريق مجلس اعلي مستقل للقضاء يتم اختيار اعضاؤه بنظام الأقدمية وهو وحده المنوط به توزيع الميزانية وتحديد الدرجات المالية. القول بغير ذلك يجعل القضاء من الناحية المالية تابعا بالكامل للسلطة التنفيذية سواء في نظام التعيين أو الترقية؛ حيث لا يمكن تعيين أو ترقية القضاة في غياب درجات ماليه.

### 4-4. التحكم في القضاء عبر العقوبات التأديبية.

في غالبيه النظم العربية يخضع القضاة لنظام تأديبي خاص بهم؛ يتم التفتيش عليهم من ادارات تفتيش تتكون من قضاة رفيعي الدرجة؛ ولكن عمليا فإن ادارات التفتيش القضائي في الكثرة الكثيرة من النظم القضائية العربية لازالت تتبع اداريا وزير العدل الذي هو جزء من السلطة التنفيذية. وادارات التفتيش تملك اعطاء التنبيهات إلى القضاة مهما علت درجتهم؛ وتملك طلب ايقاع الجزاءات التأديبية المختلفة كالإنذار وصولا إلى طلب الفصل. ويمكن القول ان تبعيه سلطه التأديب إلى وزير العدل يودي فعليا إلى الانتقاص الواضح من استقلال القضاء ويجعله بدرجه أو بأخرى تابع للسلطة التنفيذية.

# 03

# الفصل الثالث:
# حرية الإعلام في العالم العربي
# 2018

# الفصل الثالث

## حرية الإعلام في العالم العربي 2018

### النتائج العامة.

تمكن فريق برنامج رصد وتوثيق الانتهاكات الواقعة على حرية الإعلام في العالم العربي "عين" من رصد وتوثيق 3029 انتهاكاً خلال العام 2018، تعرض لها 1016 صحفياً وصحفية، و90 مؤسسة إعلامية، ووقعت في 723 حالة، منها 621 حالة فردية، و102 حالة جماعية. وقد تمت تلك الانتهاكات في 15 دولة عربية هي حسب الترتيب الهجائي للأحرف العربية: الأردن، البحرين، تونس، الجزائر، السعودية، سوريا، السودان، فلسطين، العراق، المغرب، لبنان، ليبيا، مصر، موريتانيا واليمن. ويوضح الجدول التالي عدد الانتهاكات وضحاياها ونوعيها من حيث الفردية أو الجماعية.

**الانتهاكات التي تم رصدها وضحاياها**

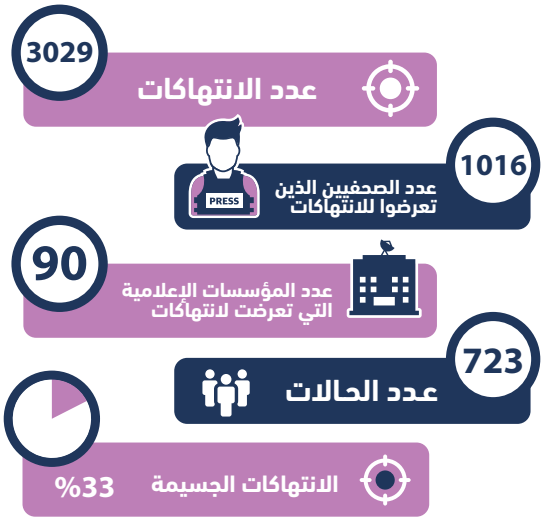


ومن الجدير بالذكر ان فريق التقرير لم يتمكن من رصد الانتهاكات في كل من: الإمارات، الكويت، قطر، سلطنة عمان، جيبوتي وجزر القمر لأسباب سبق وذكرناها تحت عنوان الصعوبات والتحديدات ونوجزها مره أخرى في ان تلك الدول لا تتوافر فيها مؤسسات الإعلام المستقلة التي غالباً ما تتعرض و/ أو صحافيوها لاعتداءات وانتهاكات، بعكس المؤسسات الإعلامية التي تعمل في ظل الحكومات وتنطق بلسانها، كما تغيب عن هذه الدول مؤسسات رصد انتهاكات حقوق الإنسان بما فيها الانتهاكات المتعلقة بحرية الرأي والتعبير والإعلام، كما أن بعضها يعد من الدول المغلقة التي يصعب الحصول على المعلومات عنها بشأن حقوق الإنسان. كما وانه لا بد من الإشارة إلى أن الاعتداءات على حرية الإعلام الموثقة في فلسطين، تم تصنيفها وفقا لمكان ارتكابها. فمن المعروف ان فلسطين تخضع لسيطرة ثلاث قوى متصارعة؛ حيث تسيطر السلطة الوطنية الفلسطينية على اراض في الضفة الغربية؛ وتسيطر حركه المقاومة الإسلامية "حماس" على قطاع غزه؛ اما الاراضي الباقية من فلسطين التاريخية فتخضع لسيطرة الاحتلال الاسرائيلي.

ويمكن القول انه بمقارنه الانتهاكات ضد الحريات الإعلامية في العالم العربي التي وثقها هذا التقرير 2018 مع الانتهاكات التي سبق ووثقتها التقارير المختلفة الصادرة عن مركز حماية وحرية الصحفيين منذ عام 2012 يتبين استمرار تراجع الانتهاكات الكمية للسنة الثالثة على التوالي؛ حيث وثق التقرير عام 2016 (3681) انتهاكاً، مقابل (3100) انتهاكاً عام 2017، ثم (3029) انتهاكاً خلال العام 2018[17].

ويعتقد فريق التقرير أن السبب في التراجع الكمي للانتهاكات المرصودة يعود إلى تراجع اعتداءات التنظيمات المسلحة مثل داعش وجبهة النصرة على الإعلاميين بشكل عام، فضلاً عن تراجع الاشتباكات العسكرية في مناطق النزاع خلال الاعوام الثلاثة الأخيرة الامر الذي أدى إلى انخفاض في عدد الإعلاميين اللذين يتم استهدافهم من القوى المتنازعة. وقد اشارت الأرقام في هذا التقرير بأن الانتهاكات التي يتعرض لها الصحفيون أثناء قيامهم بالتغطية الإعلامية في مناطق النزاع قد تراجعت

17 كان التقرير وثق في نسخته الأولى عام 2012 (1691) انتهاكاً، وفي نسخته الثانية 2013 (3595) انتهاكاً، وفي نسخته الثالثة 2014 (3277) انتهاكاً، وفي نسخته الرابعة 2015 (4034) انتهاكاً ليشكل مجموع ما رصدته شبكة «سند» خلال سبع سنوات 22.407 انتهاكاً.

من 115 انتهاكاً عام 2017 إلى 31 انتهاكاً عام 2018، كما تراجعت اعتداءات وانتهاكات التنظيمات المسلحة التي مارست نشاطها في مناطق النزاع سابقاً من 40 انتهاكاً في 2017، إلى 19 انتهاكاً في 2018، ناهيك عن اختفاء اعتداءات تنظيم "داعش" كلية في 2018، وذلك بعد وثق التقرير للتنظيم 3 انتهاكات عام 2017.

ولا يعني استمرار تراجع عدد الانتهاكات أن حالة الحريات الإعلامية في العالم العربي قد تحسنت فالواقع يشير إلى تراجع واضح في الحريات الإعلامية خاصه في الدول التي شهدت حراكا سياسيا فيما أطلق عليه "الربيع العربي". وتشير المؤشرات إلى أن الحكومات العربية في عدد من الدول التي تأثرت بالربيع العربي منذ العام 2010 قد بدأت في تقييد حرية الإعلام من خلال حجز احتجاز الإعلاميين بطرق متعددة كالاعتقال الاداري والتوقيف على ذمه القضايا؛ فضلا عن تعريضهم إلى أجراءات قضائية غير عادلة؛ واهدار تقاليد المحاكمات العادلة بحقهم. الامر الذي يؤكد على ان الإعلامي العربي يتعرض لنمط متكرر من الانتهاكات الممنهجة واسعه النطاق. ويوضح الجدول التالي العدد الاجمالي لوقائع الانتهاك التي رصدتها تقارير حاله الحريات الإعلامية منذ بدء صدورها في عام 2012.

### 1. تصنيف الدول وفقا للعدد الكمي من الانتهاكات.

أظهرت نتائج الرصد والتوثيق أن الصحفيين الفلسطينيين هم أكثر الصحفيين في العالم العربي عرضة للاعتداءات عليهم بسبب عملهم الإعلامي، فقد جاءت فلسطين في المرتبة الأولى على قائمة الدول المنتهكة لحرية الإعلام بواقع 1273 انتهاكاً، تعرض لها 433 صحفياً، و19 مؤسسة إعلامية، ووقعت في 199 حالة، منها 146 حالة فردية، و53 حالة جماعية. وشكلت نسبة الانتهاكات الكمية الموثقة في فلسطين 42% من المجموع الكلي للانتهاكات مقارنة مع باقي الدول المرصودة.
على انه من المهم ان نلاحظ أن اعتداءات سلطات الاحتلال الإسرائيلي على الصحفيين الفلسطينيين شكلت ما نسبته 80.5% من الانتهاكات في فلسطين، وذلك من خلال 1025 انتهاكاً من أصل 1273 انتهاكاً، أي ما نسبته 33.8% من مجموع الانتهاكات الكلي التي وثقها التقرير، كما أن مجموع الحالات المرصودة في فلسطين جاء أعلى معدلات الحالات كماً مقارنة بباقي الدول المرصودة، وذلك من خلال 199 حالة تشكل نسبتها 27.5% من مجموع الحالات البالغة 723 حالة فردية وجماعية، وشكلت نسبة الانتهاكات الجسيمة مقارنة بمجموع الانتهاكات الجسيمة مع بقية الدول 55%، بمعنى أكثر من نصف الانتهاكات الجسيمة تعرض لها الصحفيون الفلسطينيون ومنها مقتل صحفيين اثنين بعد إصابتهما بجروح عند تغطيتهما لمسيرات العودة الكبرى في قطاع غزة.

ويوضح الجدول التالي ترتيب الدول وعدد الانتهاكات المرصودة فيها.

ولابد من الإشارة هنا إلى أن فريق التقرير قد واجه صعوبات بالغه في الحصول على معلومات أصلا أو معلومات موثقة أو ذات مصداقية في دول تعد من دول الصمت العربي مثل الامارات وقطر وسلطنه عمان وبدرجه اقل البحرين والسعودية وهو امر أشرنا عليه عند الحديث حول الصعوبات والتحديات التي واجهت التقرير؛ كما ان حاجز اللغة وشيوع استخدام اللغة الفرنسية في دول مثل جيبوتي والصومال وجزر القمر مثلا قد اعاق الوصول إلى معلومات بشأن اوضاع الحريات الإعلامية فيها.
ويعيد التقرير التأكيد على حقيقة انه كلما انفتحت الدولة أكثر وكان يعمل بداخلها مؤسسات إعلاميه قوية ومستقلة ومجتمع مدني فاعل وحي ونشط كلما زاد ذلك من امكانيه رصد وتسجيل الانتهاكات فيها.

### 2. نوع وشكل الانتهاكات وتكرارها 2018.

بلغ عدد أشكال وأنواع الاعتداءات والانتهاكات التي وثقها التقرير 49 شكلاً ونوعاً من أشكال وأنواع الانتهاكات. ويلاحظ أن 24% من الانتهاكات الجسيمة وقعت في الانتهاكات العشرة الأولى على قائمة الانتهاكات، وهي انتهاكات الإصابة بجروح، الاعتداء الجسدي والاعتقال التعسفي.

ومن الجدير بالذكر أن انتهاك «حجز الحرية» يحل على رأس قائمة الانتهاكات.

**مقارنة لعدد الانتهاكات الموثقة في تقرير حالة الحريات الإعلامية في العالم العربي 2012 ـ 2018**

المجموع 3029

ترتيب الدول العربية التي شملها التقرير وفقا لعدد حالات الانتهاكات المرصودة فيها ضد الإعلاميين ومؤسساتهم

| الدولة أو مكان وقوع الانتهاكات | عدد الانتهاكات | عدد الصحفيين الذين تعرضوا للانتهاكات | عدد المؤسسات الإعلامية التي تعرضت لانتهاكات | عدد الحالات | | |
|---|---|---|---|---|---|---|
| | | | | فردية | جماعية | المجموع |
| فلسطين | 1273 | 433 | 19 | 146 | 53 | 199 |
| السودان | 410 | 61 | 14 | 75 | 8 | 83 |
| مصر | 370 | 136 | 17 | 132 | 13 | 145 |
| العراق | 28V | 126 | 20 | 87 | 14 | 101 |
| اليمن | 245 | 99 | 11 | 65 | 3 | 68 |
| المغرب | 115 | 33 | 3 | 28 | 4 | 32 |
| تونس | 83 | 34 | 1 | 19 | 2 | 21 |
| الأردن | 68 | 18 | 1 | 8 | 3 | 11 |
| لبنان | 44 | 29 | 2 | 17 | 1 | 18 |
| سوريا | 38 | 22 | 2 | 19 | 0 | 19 |
| الجزائر | 37 | 9 | 0 | 9 | 1 | 10 |
| السعودية | 26 | 8 | 0 | 8 | 0 | 8 |
| البحرين | 15 | 3 | 0 | 3 | 0 | 3 |
| موريتانيا | 10 | 2 | 0 | 2 | 0 | 2 |
| ليبيا | 8 | 3 | 0 | 3 | 0 | 3 |
| المجموع | 3029 | 1016 | 90 | 621 | 102 | 723 |

ويوضح الشكل التالي حصيلة الانتهاكات وتكرارها ونسبها المئوية في العالم العربي عام 2018.

## حصيلة الانتهاكات وتكرارها ونسبها المئوية الواقعة على حرية الإعلام في العالم العربي 2018

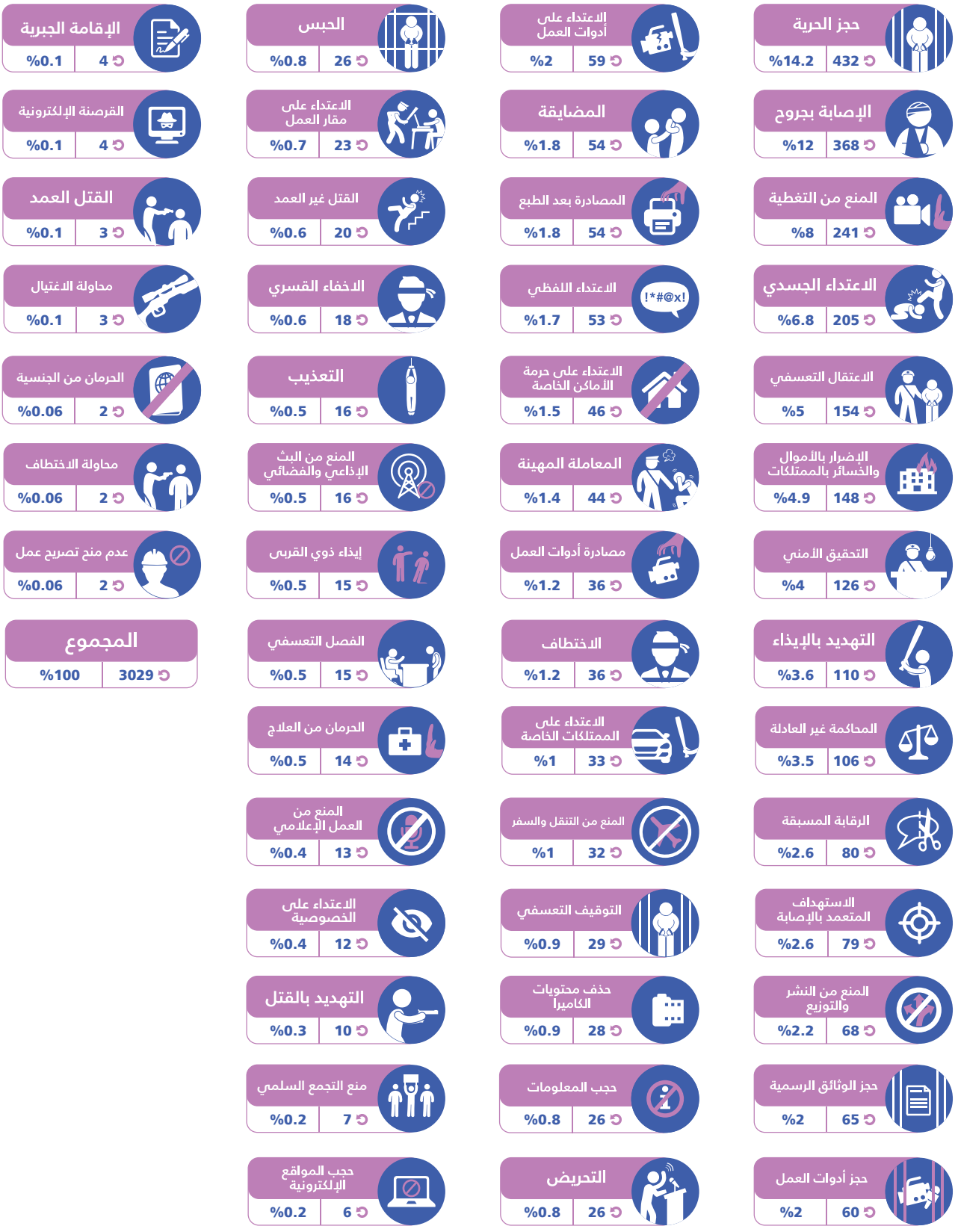

## 3. مقارنة الانتهاكات بين عامي 2017 و2018.

وبمقارنة الانتهاكات الموثقة عام 2018 مع تلك التي تم توثيقها في تقرير السنة السابقة 2017، فإن فريق التقرير يستنتج جملة من الملاحظات البارزة على النحو التالي:

3-1. حل انتهاك "حجز الحرية" على رأس القائمة مكرراً 713 مرة خلال العامين 2017 و2018، لكن هذا النوع من الانتهاكات الماسة بالحق في الحرية ولأمان الشخصي قد تضاعف بشكل لافت عام 2018 من 281 مرة في 2017 إلى 432 مرة في 2018، وباعتقاد فريق التقرير أن حجز الحرية مورس بشكل ممنهج وواسع النطاق على الصحفيين الفلسطينيين، وحل في المرتبة الثانية على قائمة الانتهاكات الموثقة في فلسطين مكرراً 162 مرة، منها 125 مرة صدرت من قبل سلطات الاحتلال الإسرائيلي، وتكرر بشكل ملحوظ في العراق 45 مرة، والبارز تكراره في مصر 111 مرة.

3-2. ارتفع معدل إصابة الصحفيين بجروح بشكل لافت حيث سجل التقرير في نسخته السابقة لعام 2017 (221) إصابة بجروح، لكنه سجل عام 2018 (368) إصابة بجروح غالبيتها تعرض لها الصحفيون الفلسطينيون من قبل سلطات الاحتلال الإسرائيلي بمعدل 312 إصابة، النسبة الأعظم منها وقع في قطاع غزة عند تغطية الصحفيين لمسيرة العودة الكبرى، ومن هذه الإصابات فقد اثنين من الصحفيين حياتهما.

3-3. انتهاك "حجب المعلومات" بدأ في تراجع ملفت وبشكل كبير حيث وثق التقرير تكراره 26 مرة عام 2018، مقابل 233 مرة عام 2017، وهو امر يؤكد اما ان الدول العربية بدأت في اتاحه المعلومات وهو امر لا يقوم عليه دليل، أو وهذا المرجح ان الإعلاميين ما عادوا يعتبرون ان حجب المعلومات انتهاك مهم بالنظر إلى تزايد حالات الانتهاكات البدنية الواقعة عليهم والتي تبدأ بالقتل والاختطاف والاخفاء وتنتهي بالاحتجاز التعسفي والضرب والتعذيب وغيره من ضروب المعاملة المهينة والحاطة بالكرامة.

3-4. وارتفع بشكل ملحوظ انتهاك "حجز الوثائق الرسمية" حيث تكرر 65 مرة في 2018، مقابل 24 مرة في 2017.

3-5. زادت حالات تكرار "مصادرة الصحف بعد الطبع" من 27 مرة في 2017، إلى 54 مرة في 2018، وباعتقاد فريق التقرير أن هذا الارتفاع سببه عودة مصادرة الصحف في السودان نتيجة الاضطرابات التي شهدتها البلاد في 2018، حيث تكررت مصادرة الصحف بعد طباعتها 49 مرة.

3-6. تراجع انتهاك "حجب المواقع الإلكترونية" من 58 عام 2017 إلى 6 عام 2018، كما تراجعت نسبياً انتهاكات كل من: الاعتداء على مقار العمل، إيذاء ذوي القربى، التعذيب، الاستهداف المتعمد بالإصابة، المعاملة القاسية والمهينة، الاعتداء اللفظي، الاعتداء على حرمة الأماكن الخاصة، الاعتداء على أدوات العمل، المنع من البث الإذاعي والفضائي، الحرمان من العلاج، المنع من العمل الإعلامي، المضايقة، التهديد بالقتل ومحاولة الاغتيال.

3-7. ارتفع بشكل نسبي عدد الانتهاكات للحق في المحاكمة العادلة، التحقيق الأمني، التهديد بالإيذاء، حذف محتويات الكاميرا، حجز أدوات العمل، الرقابة المسبقة، التوقيف التعسفي والفصل التعسفي والاعتداء على الخصوصية.

3-8. وثق هذا التقرير وللمرة الأولى انتهاكين لم يوثقهما من قبل هما "الإخفاء القسري"، و"منع التجمع السلمي".

3-9. وفيما عدا ما تقدم بقيت بعض الانتهاكات نسبياً في معدلاتها وهي: الاعتداء الجسدي، الإضرار بالأموال والخسائر بالممتلكات، الاعتقال التعسفي، المنع من النشر والتوزيع، التحريض، القتل غير العمد والقرصنة الإلكترونية. ويوضح الجدول التالي الانتهاكات وترتيبها.

الانتهاكات انواعها وترتيبها عامي 2017 و2018

| نوع الانتهاك | 2017 | 2018 | المجموع |
|---|---|---|---|
| حجز الحرية | 281 | 432 | 713 |
| المنع من التغطية | 388 | 241 | 629 |
| الإصابة بجروح | 221 | 368 | 589 |
| الاعتداء الجسدي | 181 | 205 | 386 |
| الإضرار بالأموال والخسائر بالممتلكات | 160 | 148 | 308 |
| الاعتقال التعسفي | 151 | 154 | 305 |
| حجب المعلومات | 233 | 26 | 259 |
| المحاكمة غير العادلة | 139 | 106 | 245 |
| التحقيق الأمني | 83 | 126 | 209 |
| التهديد بالإيذاء | 80 | 110 | 190 |
| الاستهداف المتعمد بالإصابة | 92 | 79 | 171 |
| الاعتداء اللفظي | 92 | 53 | 145 |
| الرقابة المسبقة | 59 | 80 | 139 |
| المنع من النشر والتوزيع | 68 | 68 | 136 |
| الاعتداء على أدوات العمل | 67 | 59 | 126 |
| المضايقة | 61 | 54 | 115 |
| الاعتداء على حرمة الأماكن الخاصة | 66 | 46 | 112 |
| حجز أدوات العمل | 39 | 60 | 99 |
| المعاملة القاسية والمهينة | 52 | 44 | 96 |
| حجز الوثائق الرسمية | 24 | 65 | 89 |
| المصادرة بعد الطبع | 27 | 54 | 81 |
| مصادرة أدوات العمل | 44 | 36 | 80 |
| الاختطاف والإخفاء القسري | 42 | 36 | 78 |
| الاعتداء على الممتلكات الخاصة | 45 | 33 | 78 |

| | | | |
|---|---|---|---|
| حجب المواقع الالكترونية | 58 | 6 | 64 |
| الحبس | 35 | 26 | 61 |
| المنع من التنقل والسفر والإقامة | 28 | 32 | 60 |
| الاعتداء على مقار العمل | 34 | 23 | 57 |
| التحريض | 24 | 26 | 50 |
| حذف محتويات الكاميرا | 20 | 28 | 48 |
| القتل غير العمد | 24 | 20 | 44 |
| التوقيف التعسفي | 14 | 29 | 43 |
| إيذاء ذوي القربى | 25 | 15 | 40 |
| التعذيب | 23 | 16 | 39 |
| المنع من البث الإذاعي والفضائي | 23 | 16 | 39 |
| الحرمان من العلاج | 24 | 14 | 38 |
| المنع من العمل الإعلامي | 20 | 13 | 33 |
| التهديد بالقتل | 21 | 10 | 31 |
| الفصل التعسفي | 3 | 15 | 18 |
| الاعتداء على الخصوصية | 6 | 12 | 18 |
| الإخفاء القسري | 0 | 18 | 18 |
| القرصنة الإلكترونية | 6 | 4 | 10 |
| محاولة الاغتيال | 7 | 3 | 10 |
| منع التجمع السلمي | 0 | 7 | 7 |
| القتل العمد | 3 | 3 | 6 |
| عدم منح تصريح عمل | 3 | 2 | 5 |
| محاولة الاختطاف | 3 | 2 | 5 |
| الإقامة الجبرية | 0 | 4 | 4 |
| الحرمان من الجنسية | 0 | 2 | 2 |
| التحرش الجنسي | 1 | 0 | 1 |
| المجموع | 3100 | 3029 | 6129 |

4. الانتهاكات الجزائية والجسيمة لعام 2018.

بلغت نسبة الانتهاكات الجسيمة التي وثقها التقرير لعام 2018 نحو 33% من المجموع الكلي للانتهاكات، وذلك من خلال 1013 انتهاكاً وقع ضمن 16 شكلاً ونوعاً من أشكال وأنواع الانتهاكات الجسيمة والجزائية، بلغ أعلاها "الإصابة بجروح". وهو ما يوضحه الشكل التالي.

## الانتهاكات الجسيمة عام 2018

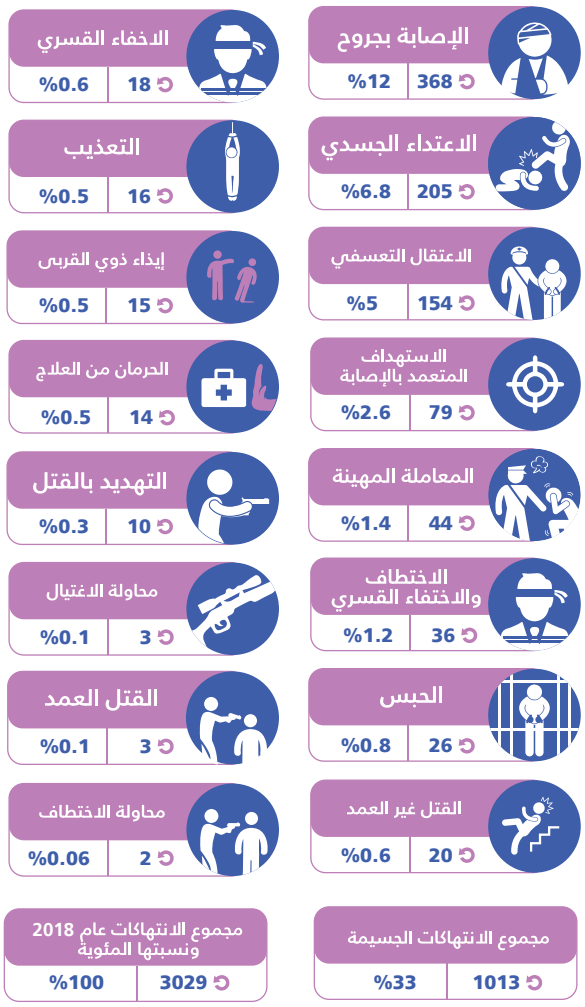


ويعرض التقرير هنا أخطر أشكال وأنواع الانتهاكات الجسيمة المتمثلة بالانتهاكات الماسة بالحق في الحياة وهي "القتل العمد"، و"القتل غير العمد" الذي يحصل أثناء التغطية الإعلامية، وذلك على النحو التالي:

4-1. القتل العمد

- في اليمن: من بين 14 صحفياً وإعلامياً فقدوا حياتهم أثناء تغطية الاشتباك المسلح، وثق التقرير مقتل المصور الصحفي "محمد الطاهري" يوم 2/9/2018 إثر تعرضه لعملية قنص وسط مدينة تعز، وذلك أثناء قيامه بإسعاف أحد الجرحى في الوقت الذي كان يقوم به بالتغطية الإعلامية، وقد أشارت كافة الأدلة إلى أنه أستهدف وقتل عمداً على خلاف الصحفيين الذين فقدوا حياتهم نتيجة إصابتهم أثناء التغطية بالرصاص أو الشظايا نتيجة تواجدهم في مواقع الاشتباك دون أن يكون هناك أدلة تشير إلى استهدافهم بالقتل العمد وبشكل مباشر كحالة الطاهري.

- قتل الصحفي السعودي البارز "جمال خاشقجي" في 2018، حيث اختفى بعد ذهابه للقنصلية السعودية

في تركيا في الثاني من تشرين الأول/ أكتوبر، إلى أن بدأت الشكوك على احتجاز حريته داخل القنصلية، ثم انسابت الأنباء عن التعمد في قتله داخل القنصلية.

- وفي ليبيا: قامت مجموعة من المسلحين الملثمين التي لم تُعرف هويتها باختطاف الصحفي من صحيفة فسانيا "موسى عبدالكريم" أثناء خروجه صباحاً من منزله بمدينة سبها جنوب ليبيا يوم 31/7/2018 ، مستعداً للذهاب إلى مقر عمله، وقد عثر على جثته بعد ساعات من اختطافه ملقية بالقرب من المعهد الصحي بالمدينة، حيث تبين أنه تعرض للقتل العمد بطلقات نارية وهو مغمض العينين، ومقيّد اليدين، كما ظهرت على جسده علامات التعذيب الوحشي، وقد عمل الصحفي عبدالكريم مع صحفيين آخرين في فترة سابقة من مقتله، على إجراء تحقيق صحفي يتعلق بالجماعات والعصابات الممتهنة لحوادث السرقة والسطو والقتل العمد بالمدينة، باعتبار مدينة سبها سجلت معدلات عنف غير مسبوقة.

4-2. القتل غير العمد.

في اليمن: فقد 13 صحفياً يمنياً حياتهم أثناء قيامهم بتغطية الاشتباك المسلح بين أطراف الصراع إلى اشتداد حدة المواجهات وتزايد خطورة تغطيتها في الميدان، وذلك رغم التنبيهات بشأن سلامة الصحفيين أثناء تغطية المعارك خاصة في اليمن، وتالياً عرضٌ لحالات فقدان الحياة أثناء التغطية الإعلامية في اليمن كالتالي:

- بتاريخ 22/1/2018 فقد مصور قناة بلقيس المستقلة "محمد القدسي" حياته جراء قصف صاروخي يُزعم بأن حركة أنصار الله قد شنته في قرية الخيامي في محافظة تعز بينما كان يقوم بتصوير حفل لتخريج جنود من القوات الخاصة قرب القرية.

- وفي 27/1/2018 قتل الصحفي المستقل "أسامة سلام المقطري" خلال تغطيته المواجهات التي دارت بين قوات الشرعية المسنودة بطيران التحالف العربي من جهة، ومسلحي جماعة "أنصار الله" (الحوثيون)، من جهة أخرى في محافظة تعز.

- وفي 8/2/2018 فقد مصور قناة الساحات "عبد الله المنتصر" حياته إثر تعرضه لقصف طيران التحالف العربي، وذلك أثناء قيامه في نقل صورة المعاناة التي يعيشها المواطنون اليمنيون نتيجة الصراع المسلح.

- وفي 12/4/2018 فقد مصور قناة بلقيس الفضائية "عبد الله القادري" حياته إثر إصابته ووفد صحافي في منطقة قانية بمحافظة البيضاء بصاروخ أطلقته جماعة الحوثي أدى إلى احتراق السيارة التي كانت تقل الصحافيين والمصورين أثناء قيامهم بمهمة التغطية للقناة.

- وفي 13/4/2018 فقد صحفيان من كادر "الفضائية اليمنية" حياتهما نتيجة تعرض الكادر إلى قصف بطيران التحالف في الحديدة أدى إلى مقتل مدير إدارة الديكور بالقناة "عبد الله النجار" و"محمد ناصر" متابع الإنتاج أثناء التجهيز لعمل تلفزيوني.

- وفي 17/5/2018 أصيب المصور الصحفي المستقل "علي أبو الحياء" إصابة بالغة في انفجار عبوة ناسفة استهدفت سيارة أحد القيادات العسكرية جنوب مدينة الحديدة، ونقل إثر إصابته إلى مدينة عدن لتلقي العلاج، ومن ثم نقل إلى مصر للعلاج لكنه ما لبث وأن فارق الحياة نتيجة الإصابة يوم 18/5/2018.

- وفي 30/7/2018 أصيب مدير عام فرع وكالة سبأ للأنباء بمحافظة البيضاء "أحمد الحمزي"، فيما فقد مرافقه "جمال عبد القادر العواضي" حياته على الفور في قصف لجماعة الحوثي، وذلك أثناء قيامهما بتغطية عمليات القصف بمحافظة البيضاء.

- وبتاريخ 31/7/2018 فقد مصور قناة يمن شباب «عيسى النعمي» حياته إثر انفجار لغم أرضي زرعته الميليشيات الحوثية، وقد تعرّض المصور إلى انفجار اللغم خلال أدائه عمله بمنطقة محديدة في مديرية باقم، حيث أفقده الانفجار الطرف السفلي من جسده، كما منعت القناصة الحوثية إسعافه من خلال استهداف جميع المسعفين بالرصاص، ووثّق مقطع فيديو متداول اللحظات الأخيرة من حياة النعمي ومحاولته التوجه إلى مكان مميز لالتقاط مقاطع وصور لقصف الحوثي18.

- وفي 18/8/2018 فقد مراسل مركز بيحان الإعلامي «أحمد المصعبي» حياته أثناء تغطيته للمعارك التي دارت بين القوات الحكومية ومسلحي الحوثيين في مديرية الملاجم بمحافظة البيضاء، حيث تعرض لقذيفة مدفعية مع عدد من جنود القوات الحكومية اثناء وجوده في موقع متقدم للاشتباكات.

- وفي 30/8/2018 فقد صحفيين اثنين حياتهما بسبب تغطية الاشتباكات المسلحة بين القوات الحكومية وجماعة الحوثي في حادثتين منفصلتين، حيث قُتل مراسل وكالة الأنباء اليمنية «أحمد صالح الحمزي» أثناء تغطيته المواجهات في مديرية قانية بمحافظة البيضاء وسط اليمن، فيما قتل مراسل قناة بلقيس «عبد الله القادري» بقصف صاروخي للحوثي في الجبهة القتالية نفسها.

في سوريا: فقد ثلاثة صحفيين حياتهم أثناء تغطيتهم الموجهات المسلحة بين أطراف النزاع في سوريا عام 2018.

- ففي 8/3/2018 فقد المراسل الحربي العامل لدى القوات النظامية الرديفة "حسن على بدران" حياته خلال تغطيته الاشتباكات المسلحة ضد تنظيم جبهة النصرة والمجموعات المتحالفة معه في الغوطة الشرقية بريف دمشق.

- وفي 20/4/2018 فقد المراسل الحربي لشبكة غروزني الشيشانية "إيهاب بلان" حياته برصاص التنظيمات المسلحة جنوب دمشق، أثناء المواجهات المسلحة بينها وبين قوات الجيش النظامي.

https://bit.ly/2MUVNzo 18

- وفي 16/7/2018 أعلنت وكالة الأنباء السورية الرسمية "سانا" مقتل مراسل قناة "سما" الفضائية الموالية للنظام السوري "مصطفى السلامة" خلال تغطيته عمليات جيش النظام ضد قوات المعارضة السورية في القنيطرة جنوب غرب سوريا.

في فلسطين: سجلت حالتي قتل الاولي في فجر يوم 7/4/2018 حيث فقد المصور الصحفي "ياسر مرتجى" حياته متأثرا بجراح كان أصيب بها بعد أن قنصه جيش الاحتلال الإسرائيلي قبلها بيوم على وفاته، قرب الحدود الشرقية للقطاع، وقالت وزارة الصحة في بيان لها إن الصحفي مرتجى "استشهد برصاص قوات الاحتلال خلال تغطيته مسيرات العودة"، كما نقل شهود عيان أن "قوات الاحتلال أطلقت الرصاص الحي على المصور مرتجى أثناء تصويره المتظاهرين قرب السياج الأمني شرقي خان يونس فأصيب في منطقة البطن"، وقال المكتب الإعلامي الحكومي في غزة في بيان إن "الصحفي مرتجى كان يرتدي درعا واقيا كتب عليه "press"حينما استهدفه جيش الاحتلال. "
كما فقد الصحفي "أحمد أبو حسين" حياته في 25/4/2018 متأثرا بجراح خطرة كان أصيب بها برصاص الاحتلال الإسرائيلي شرق قطاع غزة قبل نحو 25 يوماً على وفاته، وذلك أثناء أدائه مهام عمله في تغطية مسيرات العودة شرق قطاع غزة، وكل الإفادات والمؤشرات العلمية في حالته تشير إلى أنه أصيب برصاصة متفجرة أطلقها قناص إسرائيلي في أسفل البطن في الجهة اليسرى، وخرجت الرصاصة من الخاصرة اليمنى وتفتتت داخل بطنه.

في العراق: مع بداية العام 2018؛ فقد المصور الصحفي "سعد هادي المشرفاوي" حياته بعد إصابته بجروح نتيجة انفجار سيارة مفخخة عندما كان برفقة إحدى فصائل الحشد الشعبي بهدف التغطية الإعلامية.

4-3. حقوق الإعلاميين الإنسانية المعتدى عليها بسبب العمل الإعلامي .

حلت الاعتداءات الماسة بالحق في السلامة الشخصية وعدم الخضوع للتعذيب أو لغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة في المرتبة الأولى من خلال 904 انتهاكات شكلت نسبتها 30% من المجموع الكلي للانتهاكات الموثقة.

فيما حلت في المرتبة العاشرة والأخيرة الانتهاكات الماسة بالحق في حرية التجمع السلمي من خلال 7 انتهاكات.

والشكل التالي يوضح الاعتداءات على الحقوق المتنوعة للإعلامين.

### الحقوق الإنسانية المعتدى عليها حسب شكل ونوع الانتهاك 2018

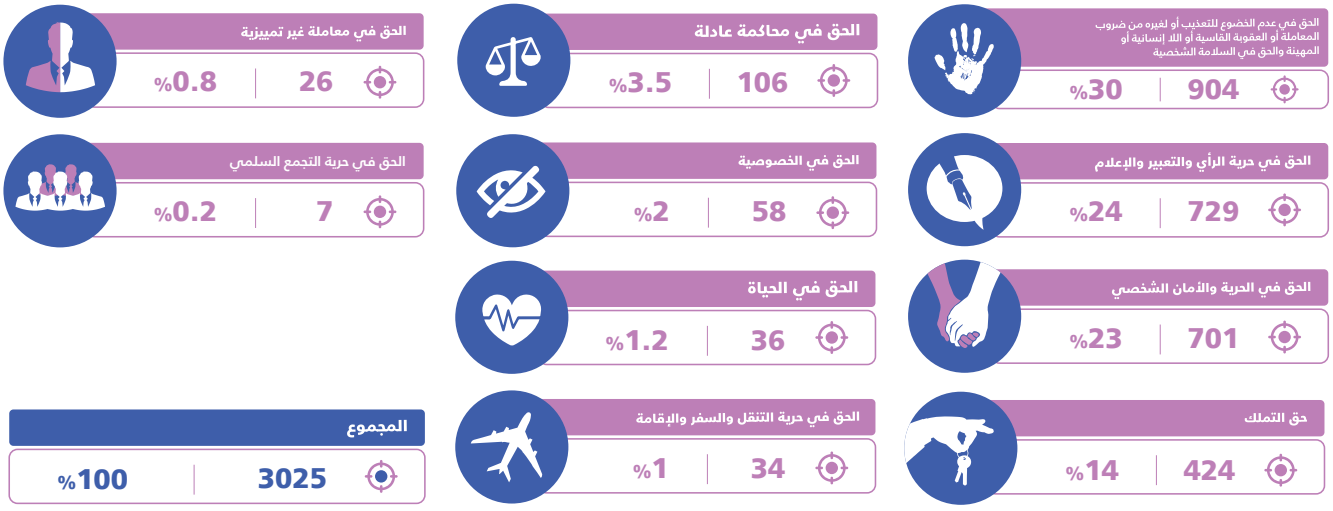

4-4. الجهات المنتهكة ومسألة الإفلات من العقاب.

وثق التقرير 20 مصدر من الجهات المنتهكة لحقوق وحريات الصحفيين بسبب عملهم الإعلامي وقعت عام 2018.

وحلت الانتهاكات الصادرة عن الأجهزة الأمنية في عموم الدول المرصودة في المرتبة الأولى من خلال 290 حالة تضمنت على 1281 انتهاكاً، شكلت نسبتها 42.3% من مجموع الانتهاكات.

بينما حل في المرتبة السابع عشرة والأخيرة الانتهاكات الصادرة عن رجال دين في 4 انتهاكات.
وهذا موضح في الشكل التالي:

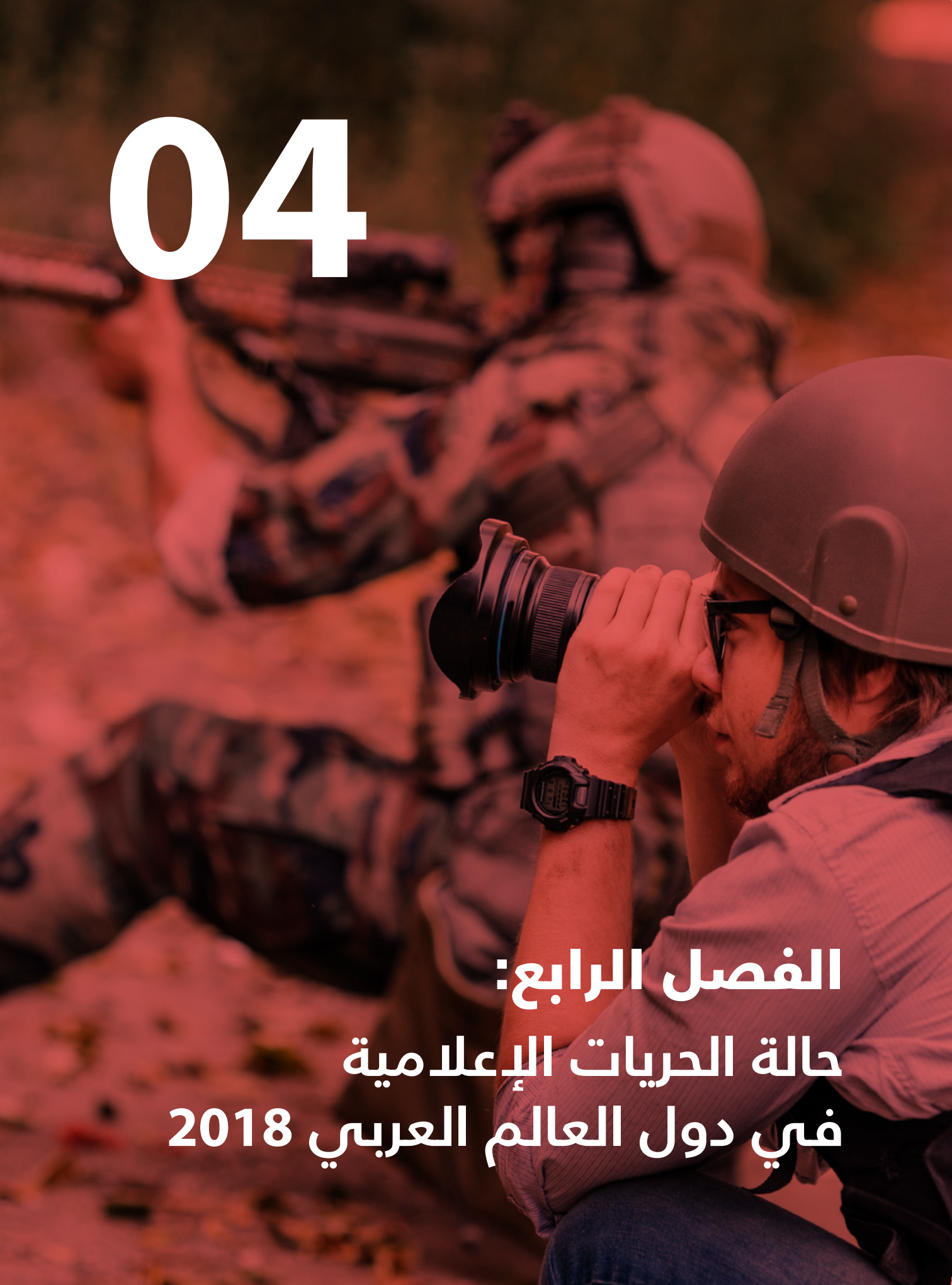

# 04

# الفصل الرابع:
# حالة الحريات الإعلامية
# في دول العالم العربي 2018

# الفصل الرابع

## الحريات الإعلامية في العالم العربي 2018

### الصورة بتفاصيلها

مقدمة

يعرض الفصل الرابع وبشكل عام حالة الحريات الإعلامية لـ 15 دولة عربية تمكن فريق التقرير من الوصول إلى معلومات كافية بشأنها ويتناولها حسب الحروف الهجائية وهي: الأردن، البحرين، تونس، الجزائر، سوريا، السعودية، السودان، العراق، فلسطين، ليبيا، لبنان، موريتانيا، مصر، المغرب واليمن. ويصاحب العرض ملخصاً لواقع انتهاكات حقوق الإعلاميين والحريات الإعلامية لكل دولة من الدول المرصودة.

ويحاول التقرير من خلال الحالات التي تمكن من رصدها وتوثيقها الإجابة على عدد من الأسئلة التي من شأنها تحليل واقع الحريات الإعلامية لكل دولة، وذلك على النحو التالي:

- التحقق من مدى احترام الدول للمعايير الدولية المعمول بها في مجال الحريات الإعلامية وحقوق الإنسان ذات الصلة.
- فهم أنماط انتهاكات حرية الإعلام السائدة في دول العالم العربي وأسبابها.
- هل يمكن تقديم أدلة وأسس صالحة لملاحقة مرتكبي الانتهاكات الجسيمة بحق الإعلاميين، ومنع الجناة من الإفلات من العقاب.
- إلى أي درجة يمكن أن تتعرض حقوق الإعلاميين الإنسانية لاعتداءات من قبل الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون؟
- هل تعمل الأجهزة الأمنية والحكومات في دول العالم العربي على حماية إعلامييها عند تعرضهم لتهديدات داخلية أو خارجية، أو حتى لاعتداءات من جهات غير حكومية؟
- هل توجد جهات تنصف الضحايا من الإعلاميين عند تعرضهم لاعتداءات وانتهاكات؟
- مدى نسبة الانتهاكات الجسيمة التي يتعرض لها الإعلاميون في دول العالم العربي؟
- هل استمرت الحكومات بالتضييق على الإعلاميين عند تغطيتهم للاعتصامات وحركات الاحتجاج المطالبة بالإصلاحات؟
- هل توجد أقطاب جديدة تعتدي على حرية الإعلام نتيجة متغيرات الأحداث التي طرأت على العالم العربي مؤخراً؛ أم لا؟، وهل انسحبت أطراف أخرى من الاعتداء على الإعلاميين خلال العام 2018 أم لا؟
- هل يمكن مناقشة عدم الإفلات من العقاب مع الحكومات؟
- هل تلتزم المؤسسات القضائية في دول العالم بإجراءات المحاكمات العادلة؛ وهل يلتزم القضاة والمدعون العامون بمعايير نزاهة القضاء؟

وقد وجد التقرير أن كافة الدول المرصودة في هذا التقرير خالفت التزاماتها التعاهدية والتعاقدية، وجميعها تعرضت لانتقادات من منظمات حقوق الإنسان المعترف بها في الأمم المتحدة، كما خالفت ضمانات المحاكمات العادلة؛ ومعايير نزاهة القضاء.

كما وجد التقرير أن كافة الدول المرصودة لم تعمل على حماية وسلامة إعلامييها من الاعتداءات والتهديدات، ولم تجر أي محاولات لحفظ سلامتهم أثناء قيام الصحفيين بتغطية المسيرات السلمية التي شهدتها عدة دول احتجاجاً على أوضاعها الاقتصادية.

# المملكة الأردنية الهاشمية

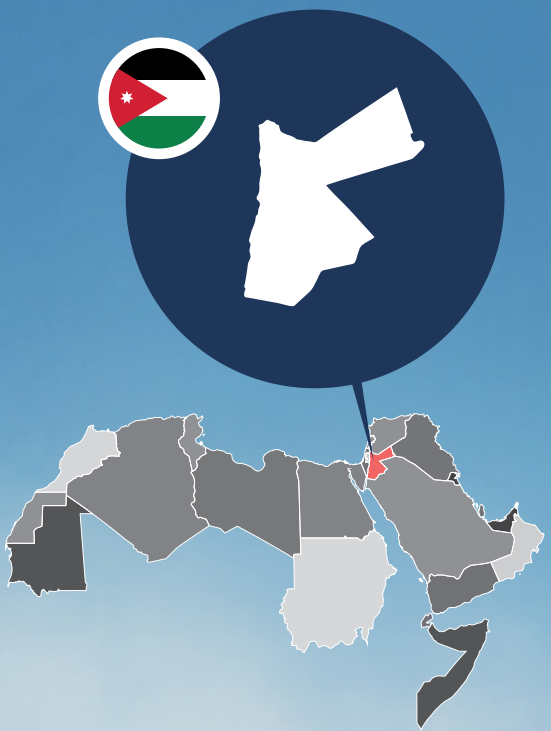

68 عدد الانتهاكات

18 عدد الصحفيين الذين تعرضوا للانتهاكات

1 عدد المؤسسات الإعلامية التي تعرضت لانتهاكات

11 عدد الحالات

الانتهاكات الجسيمة %29.5

## 1-1. الحريات الإعلامية في الأردن 2018

وثق التقرير 68 انتهاكاً في الأردن، تعرض لها 18 صحفياً وصحفية، ومؤسسة إعلامية واحدة، ووقعت في 11 حالة، منها 8 حالات فردية، و3 حالات جماعية، ومن بينها 3 حالات وقعت بسبب النشر في وسائل الإعلام المحترفة ومواقع التواصل الاجتماعي في الوقت نفسه.

وبلغ عدد أشكال وأنواع الانتهاكات الموثقة 19 نوعاً وشكلاً من أشكال الانتهاكات، جاء أعلاها انتهاك منع التغطية وحل في المرتبة الأولى إذ تكرر 13 مرة وبنسبة 19% من مجموع الانتهاكات الكلي، لكن اللافت هو أن يحل انتهاك المعاملة القاسية والمهينة في المرتبة الثانية إذ تكرر 9 مرات، وبلغت نسبته 13.2% من مجموع الانتهاكات الموثقة، ومن اللافت أيضاً أن يليه انتهاك الاعتداء الجسدي في المرتبة الثالثة مكرراً 8 مرات وبنسبة 11.8% من مجموع الانتهاكات، وذلك كما هو موضح بالجدول التالي.

ترتيب وعدد الانتهاكات التي تم رصدها بحق الاعلاميين في الاردن

| نوع الانتهاك | التكرار | % |
|---|---|---|
| المنع من التغطية | 13 | 19% |
| المعاملة القاسية والمهينة | 9 | 13.2% |
| الاعتداء الجسدي | 8 | 11.8% |
| حجز الحرية | 7 | 10.3% |
| المضايقة | 7 | 10.3% |
| الاعتداء على أدوات العمل | 5 | 7.3% |
| التوقيف التعسفي | 3 | 4.4% |
| التهديد بالإيذاء | 3 | 4.4% |
| حجب المعلومات | 2 | 3% |
| الإصابة بجروح | 2 | 3% |
| التحقيق الأمني | 1 | 1.5% |
| الاعتقال التعسفي | 1 | 1.5% |
| الاعتداء اللفظي | 1 | 1.5% |
| الرقابة المسبقة | 1 | 1.5% |
| حجز أدوات العمل | 1 | 1.5% |
| حذف محتويات الكاميرا | 1 | 1.5% |
| المنع من البث الإذاعي والفضائي | 1 | 1.5% |
| الإضرار بالأموال والخسائر بالممتلكات | 1 | 1.5% |
| المنع من النشر والتوزيع | 1 | 1.5% |
| المجموع | 68 | %100 |

## 1-2. الانتهاكات الجسيمة

بلغ مجموع الانتهاكات الجسيمة التي وثقها التقرير حسب إدعاءات من تعرضوا لها من الصحفيين 20 انتهاكاً من أصل 68 انتهاكاً وبنسبة 29.5% من مجموع الانتهاكات، وكانت الانتهاكات الجسيمة قد بلغت 21 انتهاكاً عام 2017. وتشكل غالبية الانتهاكات الجسيمة الموثقة في هذا السياق اعتداءات ماسة بالحق في السلامة الشخصية وعدم التعرض لمعاملة قاسية ومهينة، وهي انتهاكات المعاملة القاسية والمهينة والاعتداء الجسدي والإصابة بجروح، فيما يشكل الاعتقال التعسفي اعتداء ماساً بالحق في الحرية والأمان الشخصي، ومن المهم التذكير بأن الانتهاكات الجسيمة ترتبط مباشرة بمسألة التعويض وجبر الضرر عن الضحايا وإنصافهم وإفلات الجناة من العقاب. وتالياً موجز من الحالات التي وثقها التقرير وتضمنت انتهاكات جسيمة:

- ادعى مراسل قناة رؤيا الفضائية "زاد نصيرات" أنه تعرض لمعاملة قاسية ومهينة أثناء توقيفه على خلفية قضية وجهت ضده بعد تصويره اعتصاماً أمام مديرية شرطة بني كنانة احتجاجاً على ظاهرة "الأتاوات" في إربد.
- ادعى مصور صحيفة الغد "محمد المغايضة" أنه تعرض للاعتداء الجسدي ولمعاملة مهينة من قبل أفراد من الأمن العام عند منعه من تغطية عملية مداهمة لمطلوبين بجريمة قتل.
- ادعى مصور صحيفة جوردان تايمز "اسامة العقاربة" أنه تعرض لمعاملة مهينة من عناصر أمن أثناء منعه من تصوير مكان وقوع محاولة سطو مسلح على أحد محال الصرافة في العاصمة عمان.
- ادعى مراسل قناة رؤيا الفضائية "ضرار غنام" أنه تعرض للاعتداء الجسدي من قبل معلمي إحدى المدارس الثانوية في محافظة إربد أثناء تغطيته لخلافات بين أهالي بعض الطلبة وإدارة المدرسة.
- ادعى أحد الصحفيين الذين طلب عدم ذكر اسمه وصفته أنه تعرض للاعتداء الجسدي والاعتقال التعسفي والمعاملة المهينة والإصابة بجروح بسبب عمله الإعلامي.
- ادعت الصحفية "غدير الربيحات" أنها تعرضت لمعاملة مهينة واعتداء جسدي أثناء توقيفها إثر شكوى ضدها حول نشر صورة على صفحة موقع "الوكيل" الإخباري اعتبرت مسيئة للسيد المسيح عليه السلام.
- ادعى 4 صحفيين أنهم تعرضوا لمعاملة مهينة واعتداء جسدي، كما ادعى صحفي واحد أنه تعرض للإصابة بجروح أثناء تغطيتهم وقائع الاحتجاجات الشعبية بمنطقة الدوار الرابع على فترات مختلفة. ويوضح الجدول التالي نوع وشكل الانتهاكات الجسيمة التي حدثت للإعلاميين في الاردن.

نوع وشكل الانتهاكات الجسيمة.

| نوع وشكل الانتهاك | التكرار | % |
|---|---|---|
| المعاملة القاسية والمهينة | 9 | 13.2% |
| الاعتداء الجسدي | 8 | 11.8% |
| الإصابة بجروح | 2 | 3% |
| الاعتقال التعسفي | 1 | 1.5% |
| مجموع الانتهاكات الجسيمة | 20 | 29.5% |
| المجموع العام للانتهاكات | 68 | %100 |

## 1-3. حقوق الصحفيين الإنسانية المعتدى عليها

تظهر قائمة الحقوق الإنسانية المعتدى عليها والتي تم استنباطها من الانتهاكات التي ادعى الصحفيون أنهم تعرضوا لها عام 2018 أن الاعتداء على الحق في حرية الرأي والتعبير والإعلام قد جاء في المرتبة الأولى بتكرار بلغ 27 مرة وبنسبة 39.7% من مجموع الانتهاكات. المؤشر اللافت في الحقوق الإنسانية المعتدى عليها في الأردن هي حلول الاعتداء على الحق في عدم التعرض للتعذيب أو لمعاملة قاسية أو لا إنسانية أو مهينة والسلامة الشخصية في المرتبة الثانية بتكرار 23 مرة وبنسبة 33.8% من مجموع الانتهاكات، حيث تعتبر الاعتداءات على هذا الحق جسيمة حيث تشمل تعرض الصحفيين للمعاملة القاسية والمهينة، الاعتداء الجسدي، الإصابة بجروح والاعتقال التعسفي.

ومن المؤشرات اللافتة أيضاً حلول الاعتداء على الحق في الحرية والأمان الشخصي في المرتبة الثالثة بتكرار بلغ 11 مرة وبنسبة 16.2% من مجموع الانتهاكات، إذ تشمل الانتهاكات الواردة في هذا الحق حجز الحرية والاعتقال والتوقيف التعسفيين.

وفي المرتبة الرابعة والأخيرة حل الاعتداء على الحق في التملك مكرراً 7 مرات وبنسبة 10.3% من مجموع الانتهاكات، وتتضمن الانتهاكات المشمولة في هذا الحق الاعتداء على أدوات العمل وحجزها والإضرار بالأموال والخسائر بالممتلكات. وهو ما يوضحه الجدول التالي.

الحقوق المعتدى عليها في الاردن.

| الحق المعتدى عليه | التكرار | % |
|---|---|---|
| الحق في حرية الرأي والتعبير والإعلام | 27 | 39.7% |
| الحق في عدم التعرض للتعذيب أو لمعاملة قاسية أو لا إنسانية أو مهينة والسلامة الشخصية | 23 | 33.8% |
| الحق في الحرية والأمان الشخصي | 11 | 16.2% |
| الحق في التملك | 7 | 10.3% |
| المجموع | 68 | %100 |

## 1-4. الجهات المنتهكة

شكلت اعتداءات الأجهزة الأمنية على حرية الإعلام خلال العام 2018 بحسب ادعاءات الصحفيين 63.6% من مجموع الانتهاكات الموثقة وقعت في 7 حالات من أصل 11 حالة وثقها التقرير، وحلت في المرتبة الأولى قبل انتهاكات المؤسسات والدوائر الحكومية ومجلس النواب اللذين حلا ثانياً وبنسبة 18.2% من مجموع الحالات لكل واحد منهما ومن خلال حالتين لكل واحد منهما أيضاً.

ويعتقد فريق التقرير أن غالبية اعتداءات الأجهزة الأمنية على الصحفيين وقعت بسبب تغطية الاحتجاجات الشعبية بمنطقة الدوار الرابع، أو عند تغطيتهم لاعتصامات أخرى مثلما حصل مع مراسل قناة رؤيا «زياد نصيرات»، وأيضاً عند قيام الصحفيين بتغطية التدخل الأمني في بعض حوادث السرقات والاعتداء على ممتلكات الغير مثلما حصل مع المصور الصحفي لصحيفة الجوردان تايمز «أسامة العقاربة» أو ما حصل مع مصور صحيفة الغد «محمد المغايضة» أثناء تغطيته عملية مداهمة أمنية لمطلوبين.

ورغم تصدر الأجهزة الأمنية للانتهاكات، إلا أنه يمكن ملاحظة أن عدد الانتهاكات خلال تغطية الاحتجاجات قد تراجع نسبياً إذا ما قيس مع عددها وتكرارها وحجمها، منذ الاحتجاج على قانون الضريبة الذي قدمته حكومة هاني الملقي التي استقالت تحت ضغط ومطالبات المحتجين، وما تبعها من اعتصامات واحتجاجات منتظمة كل يوم خميس في عهد الحكومة الحالية برئاسة الدكتور عمر الرزاز.

ومن الأهمية القول إن بعض جهات الانتهاكات قد غابت عن قائمة الجهات المنتهكة لعام 2018، ومنها المواطنون العاديون التي بلغ عدد حالات اعتداءاتهم على الصحفيين 7 حالات عام 2017 وبنسبة بلغت 22.5% من مجموع الانتهاكات.

وتالياً عرض كمي ونوعي للجهات التي يعتقد فريق «عين» أنها مسؤولة عن الانتهاكات الواردة في هذا التقرير حسب ادعاءات الصحفيين الذين تعرضوا لها:

- **الأجهزة الأمنية:** بلغ عدد الانتهاكات التي صدرت عن الأجهزة الأمنية بحسب مدعيها من الصحفيين 56 انتهاكاً شكلت ما نسبته 85% من مجموع الانتهاكات الكلي، و63.6% من مجموع الحالات البالغة 11 حالة من خلال 7 حالات، أعلى انتهاكات الأجهزة الأمنية تكراراً كان منع التغطية 11 مرة، ثم المعاملة القاسية والمهينة 9 مرات، ثم الاعتداء الجسدي 7 مرات، ثم المضايقة 6 مرات، ثم الاعتداء على أدوات العمل 4 مرات، ثم التوقيف التعسف والإصابة بجروح والتهديد بالإيذاء مرتين لكل واحدة منها، وأخيراً سجلت لمرة واحدة انتهاكات التحقيق الأمني، الاعتداء اللفظي، الاعتقال التعسفي، حجز أدوات العمل، حذف محتويات الكاميرا، المنع من النشر والتوزيع والخسائر بالممتلكات.
- **المؤسسات والدوائر الحكومية:** ادعى صحفيين اثنين في حالتين منفصلتين أنهما تعرضا لـ 6 انتهاكات مصدرها مؤسسات ودوائر حكومية، وقد شكل عدد الانتهاكات ما نسبته 9% من مجموع الانتهاكات الكلي، ووقع كل انتهاك من الانتهاكات الستة واحدة فقط وهي انتهاكات: المنع من البث الإذاعي والفضائي، الرقابة المسبقة، المنع من التغطية، التهديد بالإيذاء، الاعتداء الجسدي والاعتداء على أدوات العمل.
- **مجلس النواب:** بلغ عدد الانتهاكات الصادرة عن مجلس النواب 4 انتهاكات في حالتين واحدة منها فردية وأخرى جماعية بالتضييق على الصحفيين وحجب المعلومات عنهم عندما قرر المجلس وضع حاجز زجاجي عازل، وبلغت نسبة الانتهاكات الصادرة عن المجلس 6% من مجموع الانتهاكات، وقد تكرر انتهاك حجب المعلومات مرتين مقابل مرة واحدة لكل من انتهاكي منع التغطية والمضايقة.

ويوضح الجدول التالي ترتيب الجهات التي قامت بالانتهاك وفقا لأعدادها.

الجهات التي قامت بالانتهاك وفقا لإعدادها.

| الجهة المنتهكة | عدد الحالات | % | عدد الانتهاكات | % |
|---|---|---|---|---|
| الأجهزة الأمنية | 7 | 63.6% | 56 | 85% |
| مؤسسات ودوائر حكومية | 2 | 18.2% | 6 | 9% |
| مجلس النواب | 2 | 18.2% | 4 | 6% |
| المجموع | 11 | 100% | 68 | 100% |

# مملكة البحرين

15 عدد الانتهاكات

3 عدد الصحفيين الذين تعرضوا للانتهاكات

0 عدد المؤسسات الإعلامية التي تعرضت لانتهاكات

3 عدد الحالات

%46.5 الانتهاكات الجسيمة

## 2-1. الحريات الإعلامية في البحرين 2018.

برز التعسف باستخدام السلطة القضائية في مملكة البحرين عام 2018 بشكل واضح في التعامل مع القضايا التي يواجهها سواء الصحفيين أو معتقلي الرأي من نشطاء وسائل التواصل الاجتماعي.

وعلى الرغم من التراجع الكمي لعدد الانتهاكات المرصودة والموثقة في البحرين عام 2018 والتي بلغت 15 انتهاكاً مقابل 40 انتهاكاً عام 2017، إلا أن ذلك لا يعني بالضرورة - من وجهة نظر فريق شبكة "سند" - تحسناً في واقع الحريات الإعلامية، حيث سجلت الشبكة 17 انتهاكاً في تقريرها لعام 2016.

الانتهاكات التي وثقها فريق التقرير في البحرين تعرض لها 3 صحفيين، ووقعت في 3 حالات فردية، وجميعها نتجت بسبب التعسف باستخدام السلطة القضائية، إذ أيدت المحاكم البحرينية أحكاما قاسية تتراوح بالسجن بين 10 و25 عاما بحق الصحفيين الثلاثة، علماً أن اثنين منهم يعملان بشكل مستقل، والثالث كان صحفياً في جريدة الوسط التي أوقفت وزارة شؤون الإعلام البحرينية إصدارها وتداولها في حزيران 2017 بداعي مخالفتها القانون وتكرار نشر وبث ما يثير الفرقة بالمجتمع ويؤثر على علاقات مملكة البحرين بالدول الأخرى.

ويعتقد فريق شبكة "سند" أن الانتهاكات التي تعرض لها الصحفيين الثلاثة جاءت بسبب نشاطهم الإعلامي بفضح ممارسات الأجهزة الأمنية بحق المواطنين، خاصة أثناء قمع المسيرات والمظاهرات الاحتجاجية التي تشهدها البحرين والتي بدأت أحداثها يوم 14 فبراير/ شباط 2011[19].

وبينت عمليات الرصد التي قام بها فريق شبكة "سند" تأييد محكمة الاستئناف بتاريخ 27/3/2018 الحكم بالسجن لمدة 10 سنوات على المصور الصحفي "سيد أحمد الموسوي"، والذي كان قد حكم عليه عام 2015 بالسجن وقدم طعناً فيه لتثبت المحكمة في أمره بعد نحو 3 سنوات ما يعد دليلاً واضحاً على غياب العدالة نتيجة طول فترة المحاكمة التي تضمنت إلى جانب المحاكمة غير العادلة قرار حبسه وحجز حريته، كما قررت المحكمة أيضاً حرمانه من الجنسية[20].

وفي قضية منفصلة أيدت محكمة الاستئناف بتاريخ 11/3/2018 أحكاما بالسجن لمدة 15 و25 سنة ضد الصحفي بجريدة الوسط "محمود عبد الرضا الجزيري" الذي اعتقل في نهاية العام 2015 بعد يوم واحد من كتابة مقال تناول جلسة مجلس الشورى في البحرين والتي طلب خلالها أحد النواب من السلطات معاقبة البحرينيين الذين ألغيت جنسيتهم لأسباب سياسية عن طريق حرمانهم من المساكن الحكومية، وقد أتهمته الحكومة بدعم الإرهاب، والتحريض على كراهية النظام، وإجراء اتصالات مع دولة أجنبية، والسعي للإطاحة بالحكومة من خلال الانضمام إلى حركة وفاء وحركة شباب 14 فبراير، كما حكمت المحكمة بسحب جنسيته وحرمانه منها كما حصل مع حالة الصحفي الموسوي[21].

وفي 12/6/2018 داهمت قوة أمنية منزل المصور الصحفي "محمد حسن قمبر" وقامت باعتقاله بعد اتهامات وجهت له بارتكاب العديد من الجرائم في عشرات الحالات المتعلقة بعمله الصحفي، وأدين في نهاية المطاف بأكثر من 100 تهمة جميعها غيابية، وكان قد سُجن قبل ذلك في أبريل 2011 بتهمة التخريب ونشر معلومات كاذبة، قبل أن يُفرج عنه في فبراير 2012، وعند إطلاق سراحه استأنف عمله كمصور صحفي إلا أن الأجهزة استمرت بمضايقته وتهديده قبل اعتقاله[22،23]، إضافة إلى تعرضه لمعاملة قاسية ومهينة وحرم من العلاج أثناء احتجازه.

يلفت فريق "سند" أن لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة أصدرت يوم 26 يوليو 2018 ملاحظاتها الختامية بشأن التقرير الدوري الأولي للتعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (ICCPR) للبحرين، وقد تضمنت الملاحظات ما يؤيد ملاحظات هذا التقرير بشأن أوضاع حرية الصحافة في البحرين، حيث اشتملت الملاحظات الختامية للجنة على "بواعث قلق عميقة بشأن مكافحة البحرين الشاملة للإرهاب والجرائم المعلوماتية، واستخدمت قوانين الخاصة بالصحافة لقمع حرية التعبير والتوقيف واحتجاز النشطاء والصحفيين والسياسيين وغيرهم بشكل تعسفي[24]"، وسلطت اللجنة الضوء على قضايا انتهاكات الإجراءات القانونية ومعايير المحاكمة العادلة.

وتقبع البحرين في المرتبة 166 (من أصل 180 دولة) على التصنيف العالمي لحرية الصحافة لمنظمة مراسلون بلا حدود 2018.

## 2-2. الانتهاكات وتكرارها ونسبها المئوية خلال 2018

أبرز الانتهاكات المرصودة الواقعة على حرية الإعلام في البحرين عام 2018 هي انتهاكات حجز الحرية والمحاكمة غير العادلة والحبس، وتكرر كل واحد منها 3 مرات، فيما حرم صحفيين اثنين من الجنسية، وسجلت لمرة واحدة انتهاكات الاعتقال التعسفي، الاعتداء على حرمة الأماكن الخاصة، المعاملة القاسية والمهينة والحرمان من العلاج. ويوضح الجدول التالي نوع الانتهاكات وتكرارها في البحرين.

نوع الانتهاكات وتكرارها في مملكة البحرين

| نوع الانتهاك | التكرار | % |
|---|---|---|
| حجز الحرية | 3 | %20 |
| المحاكمة غير العادلة | 3 | %20 |
| الحبس | 3 | %20 |
| الحرمان من الجنسية | 2 | %13.3 |
| الاعتقال التعسفي | 1 | %6.6 |
| الاعتداء على حرمة الأماكن الخاصة | 1 | %6.6 |
| المعاملة القاسية والمهينة | 1 | %6.6 |
| الحرمان من العلاج | 1 | %6.6 |
| المجموع | 15 | %100 |

19 https://bit.ly/31cz1pD
20 https://bit.ly/2w1wQHj
21 https://bit.ly/2w1wQHj

22 https://bit.ly/2WNG4mm
23 https://bit.ly/2WSf2u1
24 https://bit.ly/2YxyaO8

### 2-3. الانتهاكات الجسيمة 2018.

بلغت نسبة الانتهاكات الجسيمة في مملكة البحرين 46.5% من المجموع الكلي للانتهاكات التي رصدها التقرير من خلال 7 انتهاكات جسيمة تمثل الحبس والاعتقال التعسفي، والحرمان من الجنسية، والحرمان من العلاج. وهو ما يوضحه الجدول التالي.

نوع وشكل الانتهاكات ضد الاعلاميين في البحرين

| نوع وشكل الانتهاك | التكرار | % |
|---|---|---|
| الحبس والاعتقال التعسفي | 4 | %26.6 |
| الحرمان من الجنسية | 2 | %13.3 |
| الحرمان من العلاج | 1 | %6.6 |
| مجموع الانتهاكات الجسيمة | 7 | %46.5 |
| المجموع العام للانتهاكات | 15 | %100 |

### 2-3. الحقوق الإنسانية المعتدى عليها

يجد فريق "سند" أن الانتهاكات المرصودة في البحرين تشكل اعتداء على خمسة حقوق انسانية ومست الصحفيين الذين تعرضوا لها، جاء أعلاها الاعتداء على الحق في الحرية والأمان الشخصي الذي تكرر 7 مرات وبلغت نسبته من مجموع الانتهاكات 46.6%، وجاء ثانيها الاعتداء على الحق في محاكمه عادله ومنصفه والذي تكرر 3 مرات شكلت نسبتها 20%، وحلت ثالثاً الاعتداءات على الحق في السلامة الشخصية وعدم الخضوع للتعذيب أو لغيره من ضروب المعاملة القاسية أو المهينة إلى جانب الحق في الجنسية ووصلت نسبته إلى 13.3% لكل واحد منهما، فيما حل رابعاً وأخيراً الاعتداء على الحق في الخصوصية من خلال انتهاك الاعتداء على حرمة الأماكن الخاصة.

ويعتقد فريق "سند" أن الاعتداء على هذه الحقوق يشكل مؤشراً على عدم حماية النظام القضائي في البحرين لحقوق الانسان بما يخالف التزامات البحرين الدولية بشكل عامه والتزاماتها بشأن اتفاقية مناهضة التعذيب، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والثقافية بشكل خاص.

الحقوق المعتدى عليها في مملكة البحرين وتكرارها.

| الحق المعتدى عليه | التكرار | % |
|---|---|---|
| الحق في الحرية والأمان الشخصي | 7 | %46.6 |
| الحقوق في مجال شؤون القضاء | 3 | %20 |
| الحق في السلامة الشخصية وعدم الخضوع للتعذيب أو لغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة | 2 | %13.3 |
| الحق في الجنسية | 2 | %13.3 |
| الحق في الخصوصية | 1 | %6.6 |
| المجموع | 15 | 100% |

# الجمهورية التونسية

83 عدد الانتهاكات

34 عدد الصحفيين الذين تعرضوا للانتهاكات

1 عدد المؤسسات الإعلامية التي تعرضت لانتهاكات

21 عدد الحالات

الانتهاكات الجسيمة %22

## 3-1. الحريات الإعلامية في تونس 2018.

وثقت شبكة "سند" 83 انتهاكاً على الحريات الإعلامية في تونس خلال العام 2018، تعرض لها 34 صحفية وصحفياً، ومؤسسة إعلامية واحدة، ووقعت في 21 حالة، منها 19 حالة فردية، وحالتين جماعيتين.

توحي المؤشرات الكمية لعدد الانتهاكات بأن حالة الحريات الإعلامية في تونس بقيت على حالها خلال السنوات الثلاثة الماضية على الأقل، ففي العام 2016 وثق التقرير 97 انتهاكاً، وفي العام 2017 وثق 117 انتهاكاً، وهي أرقام ليست بعيدة تناسبياً مع بعضها البعض إذا ما قورنت بـ 83 انتهاكاً لعام 2018، لكن الأبرز هو استمرار الأجهزة الأمنية بنفس النهج خاصة عند منع الصحفيين من تغطية الاحتجاجات والمسيرات الشعبية التي تظهر بشكل مستمر في تونس هنا وهناك، فتونس ما تزال تعيش مرحلتها الانتقالية بعد سقوط النظام السابق عام 2011 رغم تزايد مساحات الحريات الإعلامية وتعدد وتنوع وسائل الإعلام.

لقد ثبت لفريق شبكة "سند" أن 7 حالات من بين 21 حالة وثقها التقرير في تونس وقعت بسبب التغطية الإعلامية للاحتجاجات، وشكلت نسبتها 33.3% من مجموع الحالات، يليها 6 حالات وقعت بسبب فضح ممارسات الأجهزة الأمنية في التغطيات الإعلامية وهي غالباً ما تحصل اثناء قمع الأجهزة الأمنية للاحتجاجات، وشكلت نسبتها 28.6% من مجموع الحالات، كما وقعت 6 حالات أيضاً بسبب فضح ممارسات وتجاوزات السلطات المحلية المختلفة في التغطيات الإعلامية، فيما وقعت انتهاكات في حالتين كان سببهما التمييز على أساس العرق والفكر والمعتقد شكلتا ما نسبته 9.5% من مجموع الحالات الموثقة. وهو ما يوضحه الجدول التالي.

حالات الانتهاكات الإعلامية في تونس

| التمييز والاختلاف | تغطية احتجاجات | فضح ممارسات الأجهزة الأمنية | فضح السلطة المحلية | المجموع |
|---|---|---|---|---|
| 2 | 7 | 6 | 6 | 21 |
| %9.5 | %33.3 | %28.6 | %28.6 | %100 |

ومن خلال جمع الحالات التي كان سببها تغطية الاحتجاجات وفضح ممارسات الأجهزة الأمنية يصبح مجموعهما 13 حالة من أصل 21 حالة، وتصبح نسبتهما معاً 62% من مجموع الحالات، لكن الانتهاكات التي وقعت في تلك الحالات توزعت على جهتين، الأولى الأجهزة الأمنية والثانية نقابات مهنية، فقد أقدم يوم 19/12/2018 عدد من المحتجين من أساتذة التعليم الثانوي، في شارع الحبيب بورقيبة في العاصمة التونسية على الاعتداء بالعنف اللفظي والجسدي على مراسلي وسائل الإعلام عند تغطيتهم للمسيرة الاحتجاجية لنقابة التعليم الثانوي، وقد وثق فريق "سند" تعرض 12 صحفياً وصحفية لاعتداءات المعلمين في هذه الحالة الجماعية التي تضمنت على 27 انتهاكاً 12 منها تمثل بالاعتداء الجسدي ومثلها بمنع التغطية، إلا أن رجال إنفاذ القانون لم يقوموا وقتها بحماية هؤلاء الصحفيين ومنع الاعتداء عليهم، كما لم يقوموا بمعاقبة أياً من المعتدين، وقد شكلت هذه الحالة لوحدها 32.5% من المجموع العام للانتهاكات الموثقة في تونس.

وكما ذكرنا أعلاه فإن غالبية انتهاكات الأجهزة الأمنية وقعت بفعل تغطية الصحفيين للاحتجاجات والمسيرات، وقد بلغ مجموع انتهاكاتها 50 انتهاكاً تشكل نسبتها 60.2% من مجموع الانتهاكات ووقعت في 17 حالة تشكل نسبتها 81% من مجموع الحالات، الأمر الذي يسمح بأن تونس ما تزال تخالف التزاماتها الدولية بشأن حماية وصون حقوق الإنسان، إضافة إلى الاستمرار في مسألة الإفلات من العقاب حيث تتحمل الحكومة التونسية وجهات إنفاذ القانون كافة المسؤوليات للصحفيين الذين تعرضوا لاعتداءات من جهات مختلفة من غير الأجهزة الأمنية.

وكان الرئيس التونسي، الباجي قايد السبسي، قد وجه في كلمته يوم 13/1/2018 أمام الأطراف الموقّعة على وثيقة قرطاج التي اعتمدت برنامج عمل للحكومة التونسية نقده للصحافة الأجنبية التي اعتبر أنها "قامت بتشويه تونس في تغطياتها للاحتجاجات الأخيرة".

وشهدت تونس طيلة شهر كانون الثاني/ يناير 2018 تظاهرات في جميع أنحاء البلاد ضد الزيادات الضريبية التي تؤدي إلى رفع أسعار عدد كبير من السلع والخدمات، بما فيها خدمات الهاتف والإنترنت والمنتجات الزراعية المستوردة، واستمرت الحركات الاحتجاجية حتى شهر نيسان/ أبريل 2018، وقد تحولت بعض الاحتجاجات أعمال عنف ونهب وتخريب، وقُتِل أحد المتظاهرين عندما دهسته سيارة تابعة للشرطة - كما قيل - ولاذت بالفرار، وأُلقي القبض على مئات المتظاهرين، بما في ذلك نشطاء كانوا يوزعون منشورات تطالب بإصلاحات اقتصادية.

وعلى وقع هذه الاحتجاجات استجوب ضباط الشرطة يوم 11/1/2018 مراسل صحيفة "ليبراسيون" اليومية الفرنسية "ماثيو غالتييه" لمدة ساعة وسألوه عن أسماء مصادره في طُبُرْبَة وهي بلدة تقع على بعد 30 كيلومترا من العاصمة حيث اتجهت الاحتجاجات للعنف.

وفي 14/1/2018 استجوبت الأجهزة الأمنية المراسل الصحفي المستقل "ميشيل بيكار" على خلفية الزيارة التي قام بها الرئيس التونسي لحي شعبي بضواحي العاصمة.

وتظهر المعلومات التي تمكنت "سند" من توثيقها أن محاولات الأجهزة الأمنية منع الصحفيين من التغطية شملت اعتداءات جسدية وحجز الحرية والتحقيق الأمني والمضايقة والتوقيف التعسفي، ففي 7/1/2018 تعرض الصحفي "نديم بوعمود" لاعتداء لفظي وجسدي من قبل أحد رجال الأمن بسبب تغطيته مسيرة احتجاجية لعدد من النشطاء تحت شعار "فاش نستناو" الرافضة لقانون المالية لسنة 2018، حيث وقعت مشادات بين رجال الأمن والمحتجين ليعمد خلال هذه

الحادثة أحد الأمنيين إلى دفع الصحفي وشتمه بسبب تصويره لهذه الواقعة، وقام بالاعتداء على الكاميرا وحجز وثائقه الرسمية وأدوات عمله، وقام بحذف ما التقطه الصحفي من صور بهاتفه الذكي.

وفي 14/2/2018 قام ستة من رجال الأمن بالزي الرسمي بالاعتداء الجسدي واللفظي على الصحفي براديو الديوان "إلياس بن صالح" خلال تغطيته لأعمال العنف التي مارسها رجال الأمن على مشجعي فريقي ساقية الزيت ونادي طبلبة خلال لقاء بين الفريقين لكرة اليد في صفاقس، وقد قام رجال الأمن بالاعتداء على أدوات عمل الصحفي وحذف ما التقطه من صور، إضافة إلى الاعتداء على خصوصيته من خلال الاطلاع على محتويات هاتفه الذكي.

وفي 21/4/2018 قام أحد رجال الأمن بالزي المدني بمصادرة هاتف الصحفية "ريم بن فرج" مراسلة موقع "صوت أفريقيا" حين كانت بصدد تصوير مسيرة قرب ساحة برشلونة بالعاصمة، حيث منعها رجل الأمن من التغطية وقام بحذف ما التقطته من صور، كما اعتدى على خصوصيتها من خلال الاطلاع على محتويات هاتفها الذكي.
ومن الحالات الأخرى التي وقعت بسبب التغطيات الإعلامية التي تنتقد ممارسات و/ أو سياسات الحكومة تجاه عدد من القضايا الداخلية في تونس كقضية التعامل مع ملف الإرهاب والفساد، فقد تعرض الصحفي "حمدي التليلي" مراسل قناة "فرنسا 24" يوم 12/3/2018 للتحقيق الأمني بطريقة غير قانونية من قبل عناصر أمنية بالزيّ المدني، وطرحت عليه أسئلة مرتبطة بالمواضيع التي ينوي العمل عليها مستقبلاً والأماكن التي سيتنقّل فيها فرفض الإجابة، ثم طرحوا عليه أسئلة مرتبطة بالتقارير التي عمل عليها ومنها المرتبطة بالإرهاب والتهريب والفساد في أوقات سابقة، وسُئل عن هويّة المصادر التي يتعامل معها، وتواصلت أعمال التحرّي مع التليلي حول تقرير بثّته عدّة قنوات أجنبية حول قطاع الملابس المستعملة، وكان قد تعرض نهاية العام 2017 إلى اعتداءين بالعنف الجسدي على خلفية نشره لتقرير حول قطاع الملابس المستعملة وكشفه للفساد فيه.

وفي 12/3/2018 تعرضت الصحفية "نهلة بن سالم" مراسلة "قناة تونسنا" لحجز الحرية من قبل أحد رجال الأمن بشرطة المرور بشارع محمد الخامس بالعاصمة، وذلك من خلال حجز هويتها وإجبارها على البقاء في المكان لمّدة ساعة كاملة وذلك عند قيامها بإعداد تقرير صحفي حول المشردين بالعاصمة.

وفي 23/11/2018 مثلت الصحافية في صحيفة "الشروق" الخاصة "منى البوعزيزي" أمام النيابة العامة في المحكمة الابتدائية بتهم "نسبة أمور غير حقيقية ونشر أخبار زائفة وإرباك الرأي العام"، على خلفية حديثها عبر قناة "نسمة" الخاصة عن شبهة فساد تعلقت بـ "نائب كان رئيس بلدية".

ووثقت "سند" حالتين وقعتا بسبب التمييز على أساس الفكر والمعتقد والاختلاف في الرأي والرأي الآخر، ففي 9/2/2018 قرر حزب النهضة التونسي متابعة صحفيين ووسائل إعلام أمام القضاء باعتبارها "معادية" له، واعتبرت منظمة مراسلون بلا حدود في بيان لها أن "هذا القرار يشكل تهديداً خطيراً لحرية الصحافة[25]".

وفي 24/5/2018 اقتحم "عادل العلمي" أحد رجال الدين المعروف في تونس بمواقفه المثيرة للجدل استديو إذاعة "شمس FM"، وقام بالاعتداء على حارس المقر ودخل إلى الإذاعة طالباً تمكينه من حق الرد على بعض ما ورد على لسان أحد ضيوف برنامج تعرّض لشخص العلمي.

الجهات المنتهكة للحريات الإعلامية في تونس

| الجهة المنتهكة | عدد الحالات | % | عدد الانتهاكات | % |
|---|---|---|---|---|
| الأجهزة الأمنية | 17 | 81% | 50 | 60.2% |
| أحزاب سياسية | 1 | 4.8% | 3 | 3.6% |
| رجال دين | 1 | 4.8% | 2 | 2.4% |
| نقابات مهنية | 1 | 4.8% | 27 | 32.5% |
| مؤسسات قضائية | 1 | 4.8% | 1 | 1.2% |
| المجموع | 21 | 100% | 83 | 100% |

### 2-3. الانتهاكات وتكرارها ونسبها المئوية خلال 2018

تظهر قائمة الانتهاكات أن انتهاك منع التغطية حل أولاً في تونس مكرراً 23 مرة وبنسبة بلغت 27.7% من مجموع الانتهاكات، وقد رافق منع التغطية اعتداءات على صحفيين ومنها الاعتداء الجسدي الذي حل ثانياً من خلال تعرض 15 صحفياً لاعتداءات جسدية مختلفة، وتكرر الاعتداء على أدوات العمل 6 مرات، فيما تكرر حجز الحرية والمضايقة 5 مرات لكل واحد منهما، التهديد بالإيذاء والاعتداء اللفظي وتكرر كل واحد منهما 4 مرات، فيما تكرر لثلاثة مرات انتهاكات حجز أدوات العمل وحذف محتويات الكاميرا وحجز الوثائق الرسمية، ولمرتين انتهاكات الاعتقال التعسفي والتحقيق الأمني والاعتداء على الخصوصية، فيما وقعت لمرة واحدة فقط انتهاكات الخسائر بالممتلكات والإصابة بجروح والاعتداء على مقار العمل والتوقيف التعسفي والمحاكمة غير العادلة.

25 https://bit.ly/2JJ1Fs7

أنواع الانتهاكات في تونس وترتيبها وتكراراتها

| نوع الانتهاك | التكرار | % |
|---|---|---|
| المنع من التغطية | 23 | %27.7 |
| الاعتداء الجسدي | 15 | %18 |
| الاعتداء على أدوات العمل | 6 | %7.2 |
| حجز الحرية | 5 | %6 |
| المضايقة | 5 | %6 |
| التهديد بالإيذاء | 4 | %4.8 |
| الاعتداء اللفظي | 4 | %4.8 |
| حجز أدوات العمل | 3 | %3.6 |
| حذف محتويات الكاميرا | 3 | %3.6 |
| حجز الوثائق الرسمية | 3 | %3.6 |
| الاعتقال التعسفي | 2 | %2.4 |
| التحقيق الأمني | 2 | %2.4 |
| الاعتداء على الخصوصية | 2 | %2.4 |
| حجب المعلومات | 1 | %1.2 |
| الإضرار بالأموال والخسائر بالممتلكات | 1 | %1.2 |
| الإصابة بجروح | 1 | %1.2 |
| الاعتداء على مقار العمل | 1 | %1.2 |
| التوقيف التعسفي | 1 | %1.2 |
| المحاكمة غير العادلة | 1 | %1.2 |
| المجموع | 83 | %100 |

## 3-3. الانتهاكات الجسيمة

بلغت نسبة الانتهاكات الجسيمة مقارنة بالمجموع العام للانتهاكات الموثقة في تونس 22%، وذلك من خلال 18 انتهاكاً جسيماً، ويظهر أن الاعتداء الجسدي هو أحد أشكال الاعتداءات البارزة التي يتعرض لها الصحفيون التونسيون خاصة عند قيامهم بتغطية الاحتجاجات والتجمعات السلمية، ونذكر هنا أن 12 صحفياً وصحفية تعرضوا لاعتداءات جسدية في حالة جماعية واحدة أثناء تغطيتهم لمسيرة احتجاجية لنقابة التعليم الثانوي. وهو ما يوضحه الجدول التالي.

الانتهاكات الجسيمة في تونس وتكرارها.

| نوع وشكل الانتهاك | التكرار | % |
|---|---|---|
| الاعتداء الجسدي | 15 | %18 |
| الحبس والاعتقال التعسفي | 2 | %2.4 |
| الإصابة بجروح | 1 | %1.2 |
| مجموع الانتهاكات الجسيمة | 18 | %22 |
| المجموع العام للانتهاكات | 83 | %100 |

## 3-4. الحقوق الإنسانية المعتدى عليها

حلت الاعتداءات على الحق في حرية الرأي والتعبير والإعلام في المرتبة الأولى من خلال 34 انتهاكاً شكلت نسبتها 41% من مجموع الانتهاكات، وفي المرتبة الثانية حلت الاعتداءات عل الحق في السلامة الشخصية وعدم الخضوع للتعذيب أو لغيره من معاملة قاسية ومهينة من خلال 24 انتهاكاً تشكل نسبتها 29% من مجموع الانتهاكات، فيما حلت في المرتبة الثالثة الاعتداءات على الحق في التملك من خلال 14 انتهاكاً نسبتها 16.8%، وفي المرتبة الرابعة حلت الانتهاكات المتعلقة بالحق في الحرية والأمان الشخصي وعددها 8 انتهاكات ونسبتها 9.6%، وفي المرتبة الخامسة حل انتهاكين بالحق في الخصوصية، وفي المرتبة السادسة والأخيرة حل انتهاك واحد يتعلق بالحق في المحاكمة العادلة .

| الحق المعتدى عليه | التكرار | % |
|---|---|---|
| الحق في حرية الرأي والتعبير والإعلام | 34 | %41 |
| الحق في السلامة الشخصية وعدم الخضوع للتعذيب أو لغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة | 24 | %29 |
| الحق في التملك | 14 | %16.8 |
| الحق في الحرية والأمان الشخصي | 8 | %9.6 |
| الحق في الخصوصية | 2 | %2.4 |
| الحق في محاكمه عادله | 1 | %1.2 |
| المجموع | 83 | 100% |

# الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

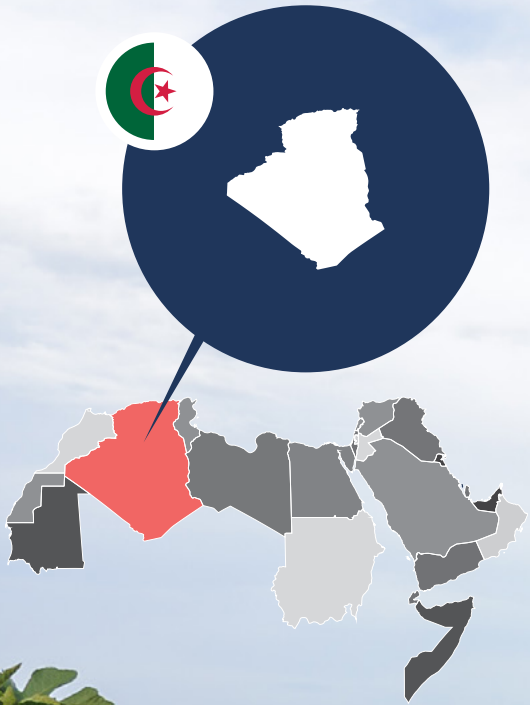

37 عدد الانتهاكات

9 عدد الصحفيين الذين تعرضوا للانتهاكات

0 عدد المؤسسات الإعلامية التي تعرضت لانتهاكات

10 عدد الحالات

الانتهاكات الجسيمة %46.5

## 4-1. الحريات الإعلامية في الجزائر 2018.

وثق التقرير 37 انتهاكاً للحريات الإعلامية في الجزائر، تعرض لها 9 صحفيين في 10 حالات غالبيتها فردية باستثناء حالة واحدة جماعية، مع الإشارة إلى صعوبة رصد الانتهاكات في هذا البلد، وعدم تدفق معلومات بسهولة ويسر.

وكانت شبكة "سند" قد وثقت 57 انتهاكا في الجزائر عام 2016، و18 انتهاكاً عام 2017، واللافت في غالبية الانتهاكات التي تمكن فريق الشبكة من توثيقها تحوم حول الاعتداء على الحق في الحرية والأمان الشخصي من خلال التوقيف والاعتقال التعسفي وحجز حرية الصحفيين، خاصة عند تغطيتهم لقضايا الفساد، أو نشرهم مواد إعلامية تكشف ممارسات غير رشيدة للحكومة.

لقد أظهرت المعلومات أن 8 حالات من بين 10 حالات اعتداء على حرية الإعلام كان سببها فضح ممارسات السلطات المحلية في البلاد، كما أن أعلى معدلات الانتهاكات الموثقة كان حجز الحرية الذي تكرر 9 مرات بسبب توقيف 5 صحفيين واعتقال أربعة آخرين بشكل تعسفي لنشرهم تغطيات إعلامية تخالف توجهات السلطة، وربما كان ذلك سبباً في تراجع الجزائر على مؤشر الحريات الإعلامية لمراسلون بلا حدود بفارق نقطتين عام 2018.

وعلى الرغم من العدد القليل للحالات الموثقة إلا أنها تعد مثار قلق شديد بشأن حرية الإعلام في الجزائر، كما وتتعارض الانتهاكات التي صدرت غالبيتها عن الأجهزة الأمنية وبلغت نسبتها 75.7% من خلال 27 انتهاكاً من مجموع الانتهاكات مع التعريف المنصوص عليه في المادة 19 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الذي وقعت عليه الجزائر في 12 سبتمبر/ أيلول1989. ويوضح الجدول التالي عدد حالات الانتهاك في الجزائر والجهات التي قامت بهذا الانتهاك.

### الانتهاكات التي تمت على الحريات الإعلامية في الجزائر وعددها

| الجهة المنتهكة | عدد الحالات | % | عدد الانتهاكات | % |
|---|---|---|---|---|
| الأجهزة الأمنية | 6 | 60 | 28 | 75.7 |
| مؤسسات قضائية | 1 | 10 | 3 | 8 |
| مؤسسات ودوائر حكومية | 1 | 10 | 2 | 5.4 |
| مؤسسات إعلامية | 1 | 10 | 1 | 2.7 |
| مجالس نيابية | 1 | 10 | 3 | 8 |
| المجموع | 10 | 100% | 37 | 100% |

وتكشف الحالات المرصودة والموثقة طبيعة الوضع القائم لحرية الصحافة في الجزائر، ويبدو أن غالبيتها تتشابك مع بعضها البعض، ففي مساء الأول من يونيو/ حزيران 2018 اعتقلت الأجهزة الأمنية الصحافي والعضو المؤسس للنقابة الجزائرية لناشري الصحف الإلكترونية "سعيد بودور"، وذلك بسبب مادة صحفية استقصائية له نُشرت على موقعي JCA وAlgérie Part حول قضية حجز 701 كلغ من الكوكايين على متن باخرة في سواحل وهران، وقد أثارت مادته الرأي العام، وتم استدعاء صحفيين آخرين هما "خلاف بن حدة" وناشر موقع الجزائر مباشر "عدلان ملاح" لنشرهما ذات المادة، وتم إيقافهما وحجز حريتهما مع زميلهم الصحفي بودور، وجرى التحقيق الأمني معهم.

وفي واقعة أخرى؛ أمرت السلطات القضائية إطلاق سراح الصحافي في قناة النهار "إسماعيل جربال" بعد ساعات قليلة من اعتقاله واقتياده إلى مكان مجهول على يد عناصر من المخابرات من أمام مقر القناة، على خلفية مقالة صحافية نُشرت على موقع يتبع القناة نفسها، وكان عناصر من جهاز المخابرات اعتقلوا الصحفي جربال دون إذن قضائي بسبب مقالة نشرت على موقع " الجزائر 24" باللغة الفرنسية، تطرق فيه إلى عدم استباق جهاز المخابرات وتوقعه للأزمة النيابية التي عصفت بالبرلمان وبدأت مجرياتها قبل اعتقاله بأسبوعين، وبثت قناة "النهار" مشاهد لاعتقال جربال ووصفته بـ "اختطاف من قبل فرقة من المخابرات واعتقال من دون أمر قضائي وبأساليب مؤسفة"، وأثارت القضية غضباً وردود فعل كبيرة في الجزائر بسبب عودة هذا النوع من الاعتقالات غير القانونية والتضييق على الصحافيين[26].

وفي 23/10/2018 قضت المحكمة بالحبس المؤقت للصحفيان "عبدالرحمن سمار" المعروف بـ"عبده سمار" ناشر الموقع الإخباري Algérie part وزميله الصحفي "مروان بودياب" وتأجيل النظر في قضيتهما التي أوقفا على خلفيتها، حيث ادعت عليهما مؤسسة النهار الإعلامية بتهم التهديد والقذف والمساس بالحياة الخاصة للأفراد، وقد تعرضا فترة توقيفها في السجن لمعاملة مهينة، إضافة إلى قيام قناة النهار بالتحريض عليهما، وأظهرت المعلومات أن الصحافيين نقلا على موقعيهما معلومات تتعلق بمدير قناة النهار "أنيس رحماني" دون وجود أي إيضاحات لهذه المعلومات"، وكانت منظمة "مراسلون بلا حدود" قد دعت "النهار" إلى "احترام كرامة وقرينة البراءة للصحافيين"، وبعد خروجهما من التوقيف تعرضا يوم 13/11/2018 للمنع من السفر بحجة منعهما من "مغادرة الأراضي الوطنية" رغم أن قرار المنع لم يتم تضمينه في ملف القضية، علماً أن الصحفي السمار قد تعرض لمحاولة اغتيال في أبريل من العام 2019، وظهر في فيديو توعد فيه بكشف ملفات فساد ثقيلة متعلقة بمسؤولين.

وفي 18/11/2018 منعت شرطة مطار هواري بومدين الدولي الصحافية الحاملة لثلاث جنسيات (جزائرية، تونسية، وفرنسية) "هاجر أوصلاتي" من دخول الجزائر بحجة أن السلطات لم تمنحها ترخيصاً بالدخول، وتم توقيفها تعسفياً في المطار وحجز حريتها، علماً بأن أوصلاتي كانت تعتزم تصوير فيلم وثائقي حول النساء الأفريقيات المهاجرات.

وفي واقعة من أبرز الوقائع التي أثارت الجدل في الجزائر اعتقال الصحافي "عدلان ملاح" يوم 9/12/2018 في قضية أخرى غير تلك التي تعرض لها مع زميليه "سعيد بودور" و"خلاف بن حدة" الموثقة أعلاه، ولكن هذه المرة بتهمة "التجمهر وإهانة هيئة نظامية" بعد مشاركته في وقفة تضامنية نظمها فنانون مع المغني "رضا سيتي 16" يوجد رهن الاعتقال، وقد تعرض الملاح لحجز الحرية في غرفة انفرادية معزولة، واللافت في هذه الحالة أن قناة النهار التي يديرها "أنيس رحماني" قد تعمد نشر مواد إعلامية تحريضية ضد المغني "رضا سيتي" المعروف بمعارضته للسلطة في البلاد، وهو ذاته من وجه تهماً للملاح وزميليه بودور وبن حدة.

26 https://bit.ly/2A16d85

وفي حالة جماعية منعت الإذاعة الحكومية يوم 20/10/2018 الصحافيين من الحديث عن رئيس البرلمان "السعيد بوحجة" الذي تمت إطاحته من قبل نواب الموالاة، وفوجئ الصحافيون ومقدمو النشرات الإخبارية والبرامج السياسية بملصقات على مكاتبهم "ولا كلمة على بوحجة"، في إشارة إلى منعهم من تداول اسمه أو منحه حق الرد أو الحديث عنه في التقارير أو البرامج السياسية، كما امتنع التلفزيون الحكومي ووكالة الأنباء الرسمية عن إجراء أي اتصال مع رئيس البرلمان المطاح به وفقاً لحقه في الرأي كطرف في الأزمة.

### 4-2. الانتهاكات وتكرارها ونسبها المئوية خلال 2018

تشير قائمة الانتهاكات المرصودة والموثقة في الجزائر إلى أن أعلى معدلات الانتهاكات تمثلت بحجز الحرية مكرراً 9 مرات، والتوقيف التعسفي مكرراً 5 مرات، وثالثاً الاعتقال التعسفي مكرراً 4 مرات، الأمر الذي يشكل انطباعاً عاماً لأشكال الانتهاكات التي قد يتعرض لها الصحفيون الجزائريون، ويلي هذه الأنواع من الانتهاكات الماسة بالحق في الحرية والأمان الشخصي انتهاكي المنع من السفر والتحقيق الأمني اللذين تكرر كل واحد مهما 3 مرات، ثم انتهاكي المنع من التغطية والمعاملة القاسية والمهينة أثناء الحبس والتوقيف وتكرر كل واحد منهما مرتين، فيما وقعت لمرة واحدة انتهاكات المحاكمة غير العادلة، الرقابة المسبقة، الإخفاء القسري، التهديد بالإيذاء، الاعتداء الجسدي، الاعتداء اللفظي، الحبس، التحريض والتعذيب. وهو ما يوضحه الجدول التالي.

| نوع الانتهاك | التكرار | % |
|---|---|---|
| حجز الحرية | 9 | 24.3 |
| التوقيف التعسفي | 5 | 13.5 |
| الاعتقال التعسفي | 4 | 10.8 |
| المنع من التنقل والسفر | 3 | 8 |
| التحقيق الأمني | 3 | 8 |
| المنع من التغطية | 2 | 5.4 |
| المعاملة القاسية والمهينة | 2 | 5.4 |
| المحاكمة غير العادلة | 1 | 2.7 |
| الرقابة المسبقة | 1 | 2.7 |
| الإخفاء القسري | 1 | 2.7 |
| التهديد بالإيذاء | 1 | 2.7 |
| الاعتداء الجسدي | 1 | 2.7 |
| الاعتداء اللفظي | 1 | 2.7 |
| الحبس | 1 | 2.7 |
| التحريض | 1 | 2.7 |
| التعذيب | 1 | 2.7 |
| المجموع | 37 | 100% |

### 4-3. الانتهاكات الجسيمة.

بلغت نسبة الانتهاكات الجسيمة مقارنة بالمجموع العام للانتهاكات الموثقة في الجزائر 35%، وذلك من خلال 13 انتهاكاً جسيماً بلغ أعلاها انتهاكات الحبس والاعتقال التعسفي مكرراً 10 مرات نسبتها 27% من مجموع الانتهاكات الكلي، ويليها لمرة واحدة انتهاكات الإخفاء القسري والاعتداء الجسدي والتعذيب. وهي موضحه في الجدول التالي.

| نوع وشكل الانتهاك | التكرار | % |
|---|---|---|
| الحبس والاعتقال التعسفي | 10 | 27 |
| الإخفاء القسري | 1 | 2.7 |
| الاعتداء الجسدي | 1 | 2.7 |
| التعذيب | 1 | 2.7 |
| مجموع الانتهاكات الجسيمة | 13 | %35 |
| المجموع العام للانتهاكات | 37 | %100 |

### 4-4. الحقوق الإنسانية المعتدى عليها

شكلت الاعتداءات على الصحفيين مساً لستة من الحقوق الإنسانية الأساسية، جاء أعلاها الاعتداء على الحق في الحرية والأمان الشخصي مكرراً 20 مرة وبنسبة بلغت 54% من مجموع الانتهاكات، ويليها الاعتداء على الحق في حرية الرأي والتعبير والإعلام، إلى جانب الاعتداء على الحق في السلامة الشخصية وعدم الخضوع للتعذيب أو لغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو المهينة بتكرار بلغ 6 مرات وبنسبة بلغت 16.2% لكل واحد منهما، ثم الاعتداء على الحق في حرية التنقل والسفر مكرراً 3 مرات وبنسبة 8%، وأخيراً الاعتداء على الحق في المحاكمة العادلة والحق في معاملة غير تمييزية ووقع كل واحد منهما لمرة واحدة. ويوضح الجدول ادناه الحقوق المعتدى عليها وترتيبها ومرات التكرار.

الحقوق المعتدى عليها في الجزائر وتكراراتها

| الحق المعتدى عليه | التكرار | % |
|---|---|---|
| الحق في الحرية والأمان الشخصي | 20 | 54 |
| الحق في حرية الرأي والتعبير والإعلام | 6 | 16.2 |
| الحق في السلامة الشخصية وعدم الخضوع للتعذيب أو لغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة | 6 | 16.2 |
| الحق في حرية التنقل والسفر | 3 | 8 |
| الحقوق في مجال شؤون القضاء | 1 | 2.7 |
| الحق في معاملة غير تمييزية | 1 | 2.7 |
| المجموع | 37 | 100% |

# المملكة العربية السعودية

26 عدد الانتهاكات

8 عدد الصحفيين الذين تعرضوا للانتهاكات

0 عدد المؤسسات الإعلامية التي تعرضت لانتهاكات

8 عدد الحالات

%49.7 الانتهاكات الجسيمة

## 2018 .. العام الأكثر سواداً على حرية الإعلام في السعودية

جذب مقتل الصحفي السعودي البارز "جمال خاشقجي" في 2018 الاهتمام العالمي بمسألة قتل الصحفيين، حيث اختفى بعد ذهابه للقنصلية السعودية في تركيا في الثاني من تشرين الأول/ أكتوبر، إلى أن بدأت الشكوك على احتجاز حريته داخل القنصلية، ثم انسابت الأنباء عن التعمد في قتله داخل القنصلية.

جاءت هذه الحادثة التي ما لبثت إلى أن تحولت إلى قضية سياسية كبيرة شغلت الرأي العالمي بشكل كبير ولفتت الأنظار إلى أهمية الدور الذي يلعبه الإعلاميين وما قد يتعرضوا له من اعتداءات أخطرها الاعتداء على الحق في الحياة من خلال القتل العمد.

تداعيات الواقعة وما نشر عنها من ادله ومن ثم اعترافات الحكومة السعودية بمقتله تضمنت العديد من الروايات، ومنها أن الخاشقجي تعرض للتعذيب قبل التعمد في قتله وتقطيع جثته لإخفاء أثر الجريمة، لكن الباحثين في شبكة "سند" لا يمكنهم القول سوى أن الصحفي المغدور حجزت حريته وقتل عمداً، كما أن الواقعة تعد مخالفة للأعراف الدبلوماسية والأنظمة الدولية.

ولم يسبق لشبكة "سند" في تقاريرها السنوية السابقة لحالة الحريات الإعلامية في العالم العربي، والتي بدأت بإصدارها منذ العام 2012 أن وثقت عدداً من الانتهاكات الجسيمة في السعودية وأخطرها القتل مثلما ورد في تقريرها هذا للعام 2018،وبرجع هذا الامر إلى هروب عدد من النشطاء والاعلاميين إلى خارج البلاد ومن ثم نشر اخبار عن الاوضاع المتردية داخلها فضلا عن الاهتمام الدولي الذي حازته واقعه اغتيال الصحفي جمال خاشقجي ؛ كما ان الامر يرجع جزئيا إلى حاله الانفتاح التي يحاول بها الامير محمد بن سلمان ولي العهد ان يقدم نفسه إلى العالم باعتباره رائد التحديث في بلد حكمه الفكر الديني الوهابي .

جميع التحليلات والمؤشرات والمواقف الدولية أفادت بأنه كان من الواضح أن التعمد في قتل الخاشقجي جاء نتيجة كشفه وانتقاده للسلطة في السعودية، كما تعرض عدد من الصحفيين وعشرات المدونين وعلماء الدين لحملة اعتقالات واسعة بسبب انتقادهم للسلطات المحلية في السعودية عام 2018.

وينبغي القول بأن السعودية من الدول ذات الطابع المنغلق للمعلومات بشأن حقوق الإنسان وحرية التعبير والإعلام، حيث لا تتوفر بداخلها كغالبية دول الخليج العربي منظمات مدنية توثق انتهاكات حقوق الإنسان التي تقع بها، كما أن وسائل الإعلام تحت سيطرة الحكومة.

### 1-5. الحريات الإعلامية في السعودية 2018.

وثق التقرير 26 انتهاكاً في السعودية عام 2018 تعرض لها 8 صحفيين في 8 حالات فردية، ومنها 5 حالات تشابك بها العمل الإعلامي مع النشر على وسائل التواصل الاجتماعي.

وعلى الرغم من أن عدد الانتهاكات الموثقة كماً لم يختلف نسبياً عما تمكن فريق شبكة "سند" من رصده وتوثيقه في العام 2016 حيث وثق 28 انتهاكاً، ومثلهم في العام 2017، إلا أن الانتهاكات الجسيمة ارتفعت نسبتها بشكل لافت عام 2018 عن سابقاتها من الأعوام حيث بلغت نسبتها من المجموع العام للانتهاكات 49.7%، في حين بلغت عام 2016 (7%)، وفي 2017 بلغت (10.5%).

تظهر الحالات الموثقة أسباب وقوع الانتهاكات وأشكالها وما تتضمنه من اعتداءات على حرية التعبير والإعلام، ويعتقد فريق شبكة "سند" بأن أربعة حالات من بين الحالات الثمانية الموثقة جاءت بسبب انتقاد السلطات المحلية في البلاد، وحالتين منها جاءتا على خلفية تغطية قضايا فساد، وحالتين على خلفية النزاع السياسي القائم بين السعودية وجماعة الحوثي في اليمن.

الاعتداء على حرية التعبير والإعلام قاد في 10 سبتمبر 2018 نحو 31 منظمة حقوق إنسان للتوقيع على رسالة أرسلت لوزارات خارجية رئيسية في أوروبا وأمريكا اللاتينية قبيل الدورة الثالثة للاستعراض الدوري الشامل (UPR) للسعودية، ومع بدء الجلسة التاسعة والثلاثين لمجلس حقوق الإنسان (HRC) بدعوة الحكومات لاستخدام الفرص التي يتيحها الاستعراض لإثارة المخاوف بشأن القيود المفروضة على سجل حقوق الإنسان في السعودية، والضغط من أجل الإصلاحات العاجلة المطلوبة، لا سيما فيما يتعلق بالحق في حرية التعبير[27].

وقالت مراسلون بلا حدود في بيان لها أصدرته بتاريخ 9/2/2018 أن السلطات السعودية ألقت القبض على نحو 15 صحفياً ومدوناً خلال حملة اعتقالات بدأت في سبتمبر/أيلول 2016[28].

ولا بد من الإشارة بأن فريق "سند" قد وثق اعتداءات على صحفيين وإعلاميين في اليمن من ضمن اعتداءات "التحالف العربي في اليمن" والذي تضاعفت انتهاكاته بشكل لافت باعتراف وبيانات المنظمات الدولية المدافعة عن حرية الإعلام وحقوق الإنسان، ويمكن الاطلاع عليها في الجزء المخصص للانتهاكات الواقعة في اليمن 2018.

وتعبر أنواع وأشكال الانتهاكات الواقعة على الإعلاميين وحرية الإعلام في السعودية والتي تمكنت "سند" من رصدها وتوثيقها عن الانتهاكات ومضمونها، وقد بلغ أعلاها الانتهاكات المتعلقة بالاعتداء على الحق في الحرية والأمان الشخصي من خلال اعتقال 5 صحفيين وحجز حريتهم، إضافة إلى تكرار الإخفاء القسري 4 مرات، ففي 8/2/2018 قضت المحكمة الجزائيّة المتخصّصة في السعودية بسجن الكاتب السعودي في صحيفة الوطن "صالح الشيحي" لمدة خمس سنوات بتهمة "القدح والذم والإساءة للديوان الملكي والعاملين فيه"، وذلك بسبب حديثه في لقاء

27 https://bit.ly/2VQvLI1
28 https://bit.ly/2ZeZlhe

تلفزيوني سابق عن فساد الديوان الملكي في المملكة، ولم تحدد الصحف السعودية التي نقلت الخبر هوية الصحافي بالاسم ولا المكان الذي ينتمي إليه، وقالت فقط إنه مواطن سعودي، وهو إجراءٌ يتمّ اتخاذه في مثل هذه القضايا، ومنعت المحكمة الكاتب من السفر خارج المملكة لمدة خمس سنوات بعد انتهاء فترة سجنه.

وفي 16/11/2018 اعتقلت السلطات السعودية الصحفي في جريدة الوطن "عبد الله العقيل" وأخفته قسراً لانتقاده سياسات رئيس الهيئة العامة للرياضة السعودية تركي آل الشيخ، وذلك بعد منعه من الكتابة في صحيفة الوطن 6 أشهر للسبب ذاته.

وفي 26/1/2018 وجّه وزير الثقافة والإعلام صحيفة "عكاظ" المحلية اليومية بمنع الكاتب السعودي "أحمد عدنان" من الكتابة فيها، وذلك لمخالفة الكاتب للنظام، وعزا كتاب وإعلاميون سعوديون قرار الوزير لمقابلات تلفزيونية ومقالات رأي وتدوينات في موقع "تويتر" للكاتب عدنان تعتبر مخالفة لسياسة المملكة ونظامها الداخلي القائم على تطبيق الشريعة الإسلامية الذي بدا الكاتب المقصود بالقرار معارضاً له[29].

وإضافة إلى اعتقال إعلاميين وكتاب سعوديين، قامت السلطات السعودية أيضاً باعتقال صحفيين من جنسيات عربية، ففي 1/6/2018 اعتقلت قوات الأمن الكاتب اليمني "مروان المريسي" من منزله، ونقلته إلى مكان مجهول، وأفادت المعلومات أنه احتجز بمعزل عن العالم الخارجي، وحُرمت عائلته من المعلومات المتعلقة بالتهم الموجهة ضده، أو معرفة الموقع الذي يحتجز فيه، ولم يسمح لهم بزيارته، ومنذ اعتقاله حتى إعداد هذا التقرير لم تعلم أسرته عنه شيئا، كما لم تتلق أي اتصالات من الجهات السعودية عنه، وترفض أجهزة الأمن الكشف عن مصيره، أو تعريف أهله بأي تهم موجهة له، علماً أنه كان من المغردين الناشطين على "تويتر" ويتابعه نحو 100 ألف مغرد.

وفي 23/11/2018 أوقف الصحفي السوداني "أحمد مدير" من قبل أشخاص غير معروفين في مطار الرياض وهو في طريقه إلى الخرطوم بعد أن أنهى عمله مع شبكة قنوات المجد السعودية، ونقل إلى مكان غير معروف، حيث أخبرته سلطات الجوازات في المطار بداية بأنه محظور من السفر قبل أن يقتاده أشخاص بالزي المدني إلى جهة مجهولة، ولم تصدر السلطات السودانية ولا السعودية تعليقاً على تلك الأنباء.

كافة المعلومات الموثوقة من المصادر الحقوقية تقول أن السلطات السعودية قامت باعتقال عدد من النساء المدونات والناشطات الحقوقيات، وقد قامت السلطات يوم 6/6/2018 باعتقال الصحفية والمدافعة عن حقوق الإنسان "نوف عبد العزيز" بعد مداهمة منزلها، وتم اقتيادها إلى مكانٍ مجهول حيث تم احتجازها بمعزل عن العالم الخارجي، وبعد اعتقالها نشرت المدافعة عن حقوق الإنسان "مياء الزهراني" رسالة من عبد العزيز التي أعدتها للنشر في حالة اعتقالها، ثم ألقي القبض على الزهراني في 9/6/2018 لنشرها محتوى هذه الرسالة، وتشير المعلومات أن عبدالعزيز قد تعرضت للتعذيب والحرمان من العلاج وقرصنة حساباتها الإلكترونية على شبكة الإنترنت.

29 https://bit.ly/2E6w8g7

## 5-2. الانتهاكات وتكرارها ونسبها المئوية خلال 2018

وثق التقرير 13 شكلاً ونوعاً من أنواع وأشكال الانتهاكات غالبيتها جسيمة، جاء أعلاها مكرراً 5 مرات انتهاكي الاعتقال التعسفي وحجز الحرية، ثم الإخفاء القسري مكرراً 4 مرات، ويليها انتهاكي المنع من النشر والتوزيع والمنع من التنقل والسفر مكرراً كل واحد منهما مرتين، فيما وقعت لمرة واحدة انتهاكات القتل العمد، الاعتداء على حرمة الأماكن الخاصة، المنع من التغطية، التعذيب، الحبس، المحاكمة غير العادلة، الحرمان من العلاج والقرصنة الإلكترونية.

الانتهاكات في المملكة السعودية أنواع ها وعدد التكرارات

| نوع الانتهاك | التكرار | % |
|---|---|---|
| الاعتقال التعسفي | 5 | 19.2 |
| حجز الحرية | 5 | 19.2 |
| الإخفاء القسري | 4 | 15.4 |
| المنع من النشر والتوزيع | 2 | 7.7 |
| المنع من التنقل والسفر | 2 | 7.7 |
| القتل العمد | 1 | 3.8 |
| الاعتداء على حرمة الأماكن الخاصة | 1 | 3.8 |
| المنع من التغطية | 1 | 3.8 |
| التعذيب | 1 | 3.8 |
| الحبس | 1 | 3.8 |
| المحاكمة غير العادلة | 1 | 3.8 |
| الحرمان من العلاج | 1 | 3.8 |
| القرصنة الإلكترونية | 1 | 3.8 |
| المجموع | 26 | %100 |

## 5-3. الانتهاكات الجسيمة

بلغ عدد الانتهاكات الجسيمة الموثقة في السعودية 13 انتهاكاً تشكل نسبتها 49.7% من المجموع العام للانتهاكات، وهي نسبة مرتفعة مقارنة بنسب الانتهاكات الجسيمة الموثقة لباقي الدول العربية المرصودة في هذا التقرير، وحتى في التقارير السابقة، وبغض النظر عن عدد ومجموع الانتهاكات العام.

وما يزيد من نسبة الانتهاكات الجسيمة هو تكرار الحبس والاعتقال التعسفي 6 مرات تشكل نسبتها 23% من مجموع الانتهاكات، إلى جانب تكرار الإخفاء القسري 4

مرات بنسبة تبلغ 15.3%، لكن الانتهاكات التي وقعت لمرة واحدة تشكل أخطر الانتهاكات والمتمثلة بالقتل العمد للصحفي جمال خاشقجي، وبالتعذيب للصحفية "نوف عبد العزيز" وحرمانها من العلاج، فيما لم يتمكن فريق شبكة "سند" من التثبت من وقوع حالات تعذيب أخرى للصحفيين الذين تم إخفاؤهم قسراً رغم وجود المؤشرات على ذلك، لكن الشبكة تتحفظ من ذلك لغياب المعلومات الكافية. والجدول ادناه يوضح نوع الانتهاكات الجسيمة وتكرارها.

| نوع وشكل الانتهاك | التكرار | % |
|---|---|---|
| الحبس والاعتقال التعسفي | 6 | 23 |
| الاخفاء القسري | 4 | 15.3 |
| القتل العمد | 1 | 3.8 |
| التعذيب | 1 | 3.8 |
| الحرمان من العلاج | 1 | 3.8 |
| مجموع الانتهاكات الجسيمة | 13 | %49.7 |
| المجموع العام للانتهاكات | 26 | %100 |

## 5-4. الحقوق الإنسانية المعتدى عليها

شكلت الاعتداءات على الحق في الحرية والأمان الشخصي أعلى نسب الاعتداءات على الحقوق الإنسانية التي تعرض لها الصحفيون الموثقة حالاتهم في التقرير حيث بلغت 57.7% من المجموع العام للانتهاكات في السعودية، ويليها الاعتداء على الحق في حرية الرأي والتعبير والإعلام بنسبة 15.4%، ثم بنسبة 7.7% لكل من الاعتداء على الحق في السلامة الشخصية وعدم الخضوع للتعذيب أو لغيره من ضروب المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، والحق في حرية التنقل والسفر، ويليها وبنسبة 3.8% الاعتداءات على الحق في الحياة، والحق في الخصوصية، والحق في معامله عادله ومنصفه.

الحقوق المعتدى عليها في السعودية وفقا لمرات تكرارها

| الحق المعتدى عليه | التكرار | % |
|---|---|---|
| الحق في الحرية والأمان الشخصي | 15 | 57.7 |
| الحق في حرية الرأي والتعبير والإعلام | 4 | 15.4 |
| الحق في السلامة الشخصية وعدم الخضوع للتعذيب أو لغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة | 2 | 7.7 |
| الحق في حرية التنقل والسفر | 2 | 7.7 |
| الحق في الحياة | 1 | 3.8 |
| الحق في الخصوصية | 1 | 3.8 |
| الحق في محاكمة عادلة ومنصفة | 1 | 3.8 |
| المجموع | 26 | 100% |

# الجمهورية العربية السورية

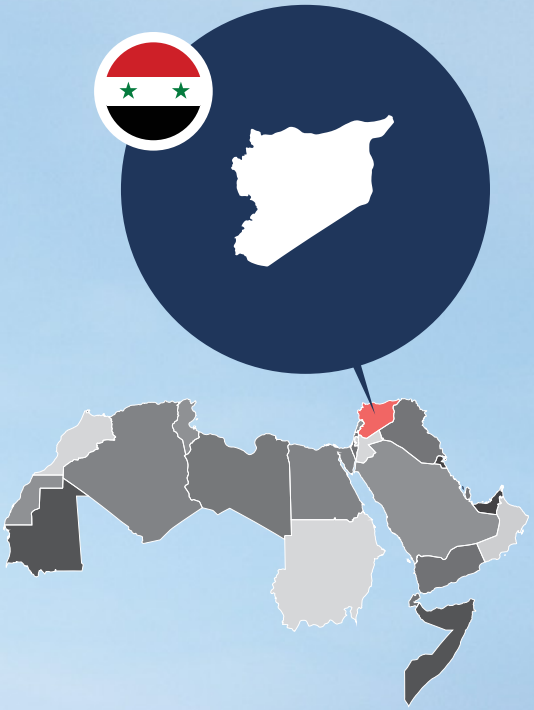

38 عدد الانتهاكات

22 عدد الصحفيين الذين تعرضوا للانتهاكات

2 عدد المؤسسات الإعلامية التي تعرضت لانتهاكات

19 عدد الحالات

%49.7 الانتهاكات الجسيمة

## 6-1. الحريات الإعلامية في سوريا 2018

فقد ثلاثة صحفيين حياتهم أثناء تغطيتهم الموجهات المسلحة بين أطراف النزاع في سوريا عام 2018، وذلك على الرغم من تراجع عدد الانتهاكات كمياً للعام الثاني على التوالي، وايضاً تراجع عدد الضحايا ممن فقدوا حياتهم من الصحفيين.

وبينما وثق تقرير حالة الحريات الإعلامية في العالم العربي في سوريا عام 2015 (118) انتهاكا، و82 انتهاكاً في 2016، بلغ عدد الانتهاكات الموثقة للعام 2018 (38) انتهاكاً، ويعتقد فريق شبكة "سند" أن سبب التراجع في عدد الانتهاكات الكمي يعود إلى تراجع حدة النزاع المسلح، وانكماش المساحة الجغرافية للمعارك التي شهدتها البلاد منذ العام 2012 بالإضافة إلى أن الانقسام يزيد من صعوبة توفر معلومات ذات مصداقية وسط تبادل الاتهامات بين الأطراف المتصارعة.

وعلى الرغم من تراجع العدد الكمي للانتهاكات إلا أن الانتهاكات الجسيمة منها بلغت حداً مرتفعاً بنسبة 55% من المجموع الكلي للانتهاكات، وفقد ثلاثة صحفيين حياتهم أثناء قيامهم بتغطية النزاعات المسلحة بين قوات الجيش النظامي السوري وتنظيمات المعارضة المسلحة في مناطق محددة من البلاد وهي (الغوطة الشرقية والقنيطرة)، وجميعهم صحفيين حربيين كانوا برفقة الجيش النظامي أثناء تغطية الاشتباكات، فيما أصيب 8 صحفيين أثناء قيامهم بتغطية النزاع المسلح في هذه المناطق ومناطق أخرى وهي (سراقب، ريف حلب، ريف إدلب ودرعا).

لقد وثق التقرير تعرض 22 صحفياً، ومؤسستين إعلاميتين لاعتداءات وانتهاكات وقعت في 19 حالة فردية في سوريا عام 2018، وتقاسم الصحفيين الحربيين العاملين مع الجيش النظامي السوري والصحفيين العاملين في مؤسسات إعلامية معارضة غالبية الانتهاكات الموثقة.

وشكلت الحالات التي وقعت بسبب النزاعات المسلحة ما نسبته 68.4% من مجموع الحالات الموثقة من خلال 13 حالة، فيما وقعت انتهاكات في 3 حالات بسبب انتقاد السلطات المحلية، سواء سلطة النظام الرسمي أو المناطق التي تقبع تحت سلطة التنظيمات المعارضة، كما وثق فريق التقرير انتهاكات وقعت في حالتين بسبب الانتماء لمؤسسات إعلامية معارضة للنظام، بينما وقعت انتهاكات في حالة واحد بسبب تغطية الاحتجاجات. ويوضح الجدول التالي الانتهاكات التي اصابت الحريات الإعلامية في سوريا وعدد تكراراتها ونسبتها المئوية.

### الانتهاكات بحق الإعلاميين السوريين وتكراراتها

| تغطية النزاعات المسلحة | الانتماء لمؤسسة إعلامية معارضة | تغطية الاحتجاجات | انتقاد السلطة المحلية | المجموع |
|---|---|---|---|---|
| 13 | 2 | 1 | 3 | 19 |
| %68.4 | %10.5 | %5.2 | %15.8 | %100 |

وما لفت فريق "سند" أن 6 حالات من الحالات الموثقة البالغة 19 حالة تعرض لها صحفيون يعملون لصالح "قناة أورينت" المعارضة، ما يبعث على الشكوك بأنهم على مرمى استهداف القوات النظامية أثناء تغطيتهم للاشتباكات المسلحة.

ويبدو أن انتهاكات جهات إنفاذ القانون تجاه الصحفيين بدأت في الظهور بعد تراجع حدة النزاع المسلح، وقد تعرض صحفيين موالين للنظام لاعتداءات وانتهاكات من قبل الأجهزة الأمنية لأسباب أخرى غير تغطية الاشتباكات المسلحة ووقعت في 3 حالات تضمنت على 11 انتهاكاً. ففي 6/10/2018 اعتقلت المخابرات العسكرية صحافيَّين من موقع "هاشتاغ سوريا" المقرّب من النظام هما "إيهاب عوض" و"رولا السعدي" بعد أربعة أيام على استدعائهما على خلفية اعتصام عدد من الطلاب احتجاجاً على الدورة التعليمية التكميلية، وأُطلق سراحهما بعد 12 يوماً، علماً أن الاعتصام نفسه لم يحدث.
وتساوى عدد الانتهاكات الصادرة عن الأجهزة الأمنية النظامية مع عدد الانتهاكات التي نتجت أثناء تغطية الصحفيين للاشتباكات المسلحة مع فارق جسامة الانتهاكات التي وقعت أثناء التغطية ومنها فقدان الحياة والإصابة بجروح.

ويعتقد فريق "سند" بأن الحالات التي تمكن من رصدها وتوثيقها تلخص واقع حال الحريات الإعلامية في سوريا عام 2018 وتنوع الاعتداءات الواقعة على الصحفيين من جهات متعددة، وطبعاً أخطرها انتهاكات فقدان الحياة، ففي 8/3/2018 فقد المراسل الحربي العامل لدى القوات النظامية الرديفة "حسن علي بدران" حياته خلال تغطيته الاشتباكات المسلحة ضد تنظيم جبهة النصرة والمجموعات المتحالفة معه في الغوطة الشرقية بريف دمشق.

وفي 20/4/2018 فقد المراسل الحربي لشبكة غروزني الشيشانية "إيهاب بلان" حياته برصاص التنظيمات المسلحة جنوب دمشق، أثناء المواجهات المسلحة بينها وبين قوات الجيش النظامي.

وفي 16/7/2018 أعلنت وكالة الأنباء السورية الرسمية "سانا" مقتل مراسل قناة "سما" الفضائية الموالية للنظام السوري "مصطفى السلامة" خلال تغطيته عمليات جيش النظام ضد قوات المعارضة السورية في القنيطرة جنوب غرب سوريا.

ومن الانتهاكات الجسيمة التي تعرض لها الصحفيون في سوريا الإصابة بالجروح أثناء تغطية الموجهات المسلحة بين أطراف النزاع، وقد تعرض خمسة من مراسلي "قناة أورينت" المعارضة لإصابات بجروح أثناء قيامهم بتغطية الاشتباكات المسلحة بين طرفي النزاع، ففي 2/1/2018 أصيب مراسل القناة "يمان السيد" بجراح في الرأس والبطن جرّاء قصف طيران النظام على مدينة عربين في الغوطة الشرقية في ريف دمشق، وفي 29/1/2018 أصيب مراسل القناة "شاهر سماق" إثر غارات للطيران الروسي استهدفت مكان وجوده بالقرب من مشفى عدي لتغطيته جرحى قصف سابق في مدينة سراقب، وفي 7/2/2018 أصيب مراسل القناة "محمد عبد الرحمن" بجروح من جرّاء قصف طيران النظام الحربي على الغوطة الشرقية في ريف دمشق، وفي 19/2/2018 أصيب مهندس عربة البث التابعة للقناة "ماهر عبد العزيز" بجروح، حيث أنه وبعد انتهاء طاقم القناة من بث مباشر وخلال عودته عبر طريق حمورية ـ مسرابا سقط صاروخ من نوع أرض - أرض بالقرب من عربة البث، ما أسفر عن إصابته بجروح"، وفي 28/12/2018 أصيب مراسل القناة "باسل الغزاوي" بشظية بقدمه اليسار إثر استهداف قوات النظام المتواجدة في منطقة سجنة حي البحار بقذائف هاون ثناء تواجده في درعا البلد لتغطية الأحداث والقصف.

وبالتوازي أصيب صحفيين آخرين يعملون لجهات أخرى مختلفة أثناء قيامهم بالتغطية الإعلامية، ففي 6/5/2018 أصيب المراسل الحربي "وسيم عيسى" بجروح بليغة خلال تغطيته للعملية العسكرية التي نفذها الجيش النظامي على تنظيمات المعارضة المسلحة في منطقة الحجر الأسود جنوب دمشق.

ووثق التقرير لأول مرة حالة اعتداء صدرت عن الجيش التركي وتعرض لها صحفيين اثنين لمنعهما من التغطية، ففي 2/11/2018 استهدف الجيش التركي مراسلا وكالة هاوار "كلستان محمد" و"إبراهيم أحمد" بمنطقة كري سبي بشمال سوريا أثناء تواجدهما لمتابعة أوضاع المنطقة التي تعرضت للاستهداف من قبل الجيش التركي، وأصيبا بجروح نتيجة هذا الاستهداف.

ووقعت انتهاكات صدرت عن تنظيمات المعارضة المسلحة في 3 حالات بلغ عددها 7 انتهاكات، ففي 22/6/2018 حاولت قوات "درع الفرات" اختطاف مراسل قناة الحرة "هيبار عثمان" لكنه تمكن من الهرب، وذلك في الوقت الذي اختطفت فيه عدداً من نشطاء السوشيال ميديا، وفي 23/8/2018 اختطفت هيئة تحرير الشام (النصرة سابقاً) فريق قناة "تي أر تي وورلد" التركية (TRT World English)، المؤلّف من الصحافيين "حسن أربر" و"سارة فورس" و"محمد فاروق يوجه"، وذلك بالقرب من بلدة أطمة في ريف إدلب الشمالي، أثناء توجّههم إلى البلدة للحصول على إذن لإعداد تقرير مصوّر في المنطقة، وأطلقت سراحهم بعد 27 ساعة، كما منعت "هيئة تحرير الشام" أيضاً يوم 24/11/2018 فريق "تلفزيون أورينت" من تغطية اعتصام دعا إليه ناشطون وفعاليات مدنية وثورية في محافظة إدلب للتنديد بممارسات "حكومة الإنقاذ" الأخيرة وقتذاك.

### 6-3. الجهات المنتهكة 2018

وبالنظر إلى الجهات المنتهكة التي بلغ عددها 5 جهات مختلفة الأطياف، أضف إليها الانتهاكات التي وقعت أثناء التغطية، فإن 9 حالات نسبتها 50% من مجموع الحالات الموثقة وقعت أثناء تغطية الصحفيين للاشتباكات المسلحة، وتضمنت على 10 انتهاكات نسبتها 27% من مجموع الانتهاكات الموثقة، ويليها انتهاكات الأجهزة الأمنية النظامية في 3 حالات تضمنت على 11 انتهاكاً، و3 حالات تضمنت على 7 انتهاكات كان مصدرها تنظيمات المعارضة المسلحة، فيما وقعت حالة واحدة لكل من قوات الأمن الكردية (أسايش) التابعة لـ"قوات سورية الديمقراطية" ونتج عنها انتهاك واحد، وحالة واحدة مصدرها مؤسسات ودوائر حكومية نظامية نتج عنها 3 انتهاكات، لكن اللافت عام 2018 وقوع 5 انتهاكات بالاستهداف المتعمد بالإصابة ومنع التغطية والإصابة بجروح لصحفيين عند الحدود السورية التركية كان مصدرها "الجيش التركي"، حيث لأول مرة يوثق التقرير اعتداءات للجيش التركي وقعت على الأراضي السورية.

الجهات التي انتهكت حقوق الاعلاميين في سوريا وعدد الانتهاكات ونسبتها المئوية

| الجهة المنتهكة | عدد الحالات | % | عدد الانتهاكات | % |
|---|---|---|---|---|
| أثناء التغطية | 9 | 50 | 10 | 27 |
| الأجهزة الأمنية | 3 | 16.6 | 11 | 29.7 |
| تنظيمات مسلحة | 3 | 16.6 | 7 | 19 |
| أحزاب سياسية | 1 | 5.5 | 1 | 2.7 |
| الجيش التركي | 1 | 5.5 | 5 | 13.5 |
| مؤسسات ودوائر حكومية | 1 | 5.5 | 3 | 8 |
| المجموع | 18 | 100% | 37 | 100% |

### 6-4. الانتهاكات وتكرارها ونسبها المئوية خلال 2018

حلت ثلاثة انتهاكات جسيمة على قائمة الانتهاكات المرصودة والموثقة في سوريا، أبرزها فقدان 3 صحفيين لحياتهم أثناء تغطية المواجهات المسلحة التي استمرت في البلاد طيلة العام 2018، وقد حل انتهاك الإصابة بجروح في المرتبة الأولى حيث تعرض 8 صحفيين لإصابات مختلفة أثناء التغطية شكلت نسبتها 21% من مجموع الانتهاكات، فيما اعتقلت الأجهزة الأمنية النظامية 4 صحفيين لأسباب مختلفة وقامت بإخفاء اثنين منهم قسراً، بينما اختطفت التنظيمات المسلحة 3 صحفيين ومنعت 3 آخرين من التغطية.

وتكررت لمرتين انتهاكات الإخفاء القسري، التهديد بالإيذاء، التحقيق الأمني، الاستهداف المتعمد بالإصابة

والإضرار بالأموال والخسائر بالممتلكات، فيما وقعت لمرة واحدة انتهاكات الرقابة المسبقة، المنع من النشر والتوزيع، محاولة الاختطاف والاعتداء على أدوات العمل.

والجدول ادناه يوضح أنواع الانتهاكات وتكراراتها.

الانتهاكات التي طالت الاعلاميين في سوريا ونسبتها.

| نوع الانتهاك | التكرار | % |
|---|---|---|
| الإصابة بجروح | 8 | 21 |
| الاعتقال التعسفي | 4 | 10.5 |
| القتل غير العمد | 3 | 8 |
| حجز الحرية | 3 | 8 |
| المنع من التغطية | 3 | 8 |
| الاختطاف والإخفاء القسري | 3 | 8 |
| الإخفاء القسري | 2 | 5.2 |
| التهديد بالإيذاء | 2 | 5.2 |
| التحقيق الأمني | 2 | 5.2 |
| الاستهداف المتعمد بالإصابة | 2 | 5.2 |
| الإضرار بالأموال والخسائر بالممتلكات | 2 | 5.2 |
| الرقابة المسبقة | 1 | 2.6 |
| المنع من النشر والتوزيع | 1 | 2.6 |
| محاولة الاختطاف | 1 | 2.6 |
| الاعتداء على أدوات العمل | 1 | 2.6 |
| المجموع | 38 | %100 |

## 6-5. الانتهاكات الجسيمة

شكلت الانتهاكات الجسيمة نسبة مرتفعة بلغت 55% من مجموع الانتهاكات العام الموثقة في سوريا، حيث شكلت الإصابة بجروح 21% من مجموع الانتهاكات، الاختطاف والإخفاء القسري 13%، انتهاكات الحبس والاعتقال التعسفي 10.5%، القتل غير العمد أو اثناء التغطية 8%، وأخيراً محاولة الاختطاف التي وثقت لمرة واحدة وشكلت 2.6%. على ما يوضحه الجدول ادناه.

نوع وشكل الانتهاكات الجسيمة التي طالت الاعلاميين السوريين وتكراراتها

| نوع وشكل الانتهاك | التكرار | % |
|---|---|---|
| الإصابة بجروح | 8 | 21 |
| الاختطاف والإخفاء القسري | 5 | 13 |
| الحبس والاعتقال التعسفي | 4 | 10.5 |
| القتل غير العمد | 3 | 8 |
| محاولة الاختطاف | 1 | 2.6 |
| مجموع الانتهاكات الجسيمة | 21 | %55 |
| المجموع العام للانتهاكات | 38 | %100 |

## 6-6. الحقوق الإنسانية المعتدى عليها

حلت الاعتداءات على الحق في الحرية والأمان الشخصي وبنسبة 34% من مجموع الانتهاكات في المرتبة الأولى من بين الحقوق الإنسانية المعتدى عليها التي تعرض لها الصحفيون في سوريا عام 2018، وذلك من خلال 13 انتهاكاً، وبفارق لا يكاد يذكر، حلت الاعتداءات على الحق في السلامة الشخصية وعدم الخضوع للتعذيب أو لغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية في المرتبة الثانية من خلال 12 انتهاكاً شكلت نسبتها 31.5% من مجموع الانتهاكات، وحلت الاعتداءات على الحق في حرية الرأي والتعبير والإعلام في المرتبة الثالثة من خلال 7 انتهاكات شكلت نسبتها 18.4%، فيما حل الاعتداء على الحق في الحياة بفقدان ثلاثة صحفيين حياتهم بسبب التغطية الإعلامية في المرتبة الرابعة وبنسبة 8% من مجموع الانتهاكات وبنفس الرتبة والنسبة حل أيضاً الاعتداء على الحق في التملك.

جدول يوضح الحقوق المعتدى عليها في سوريا وتكراراتها

| الحق المعتدى عليه | التكرار | % |
|---|---|---|
| الحق في الحرية والأمان الشخصي | 13 | 34 |
| الحق في السلامة الشخصية وعدم الخضوع للتعذيب أو لغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة | 12 | 31.5 |
| الحق في حرية الرأي والتعبير والإعلام | 7 | 18.4 |
| الحق في الحياة | 3 | 8 |
| الحق في التملك | 3 | 8 |
| المجموع | 38 | 100% |

# جمهورية السودان

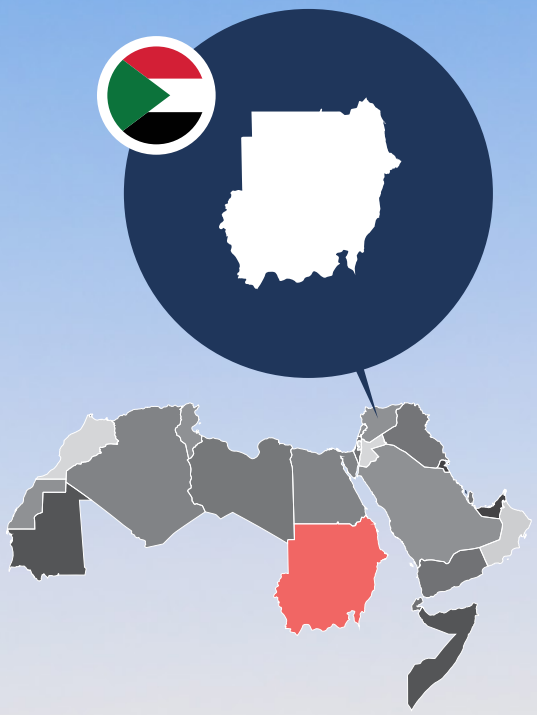

410 عدد الانتهاكات

61 عدد الصحفيين الذين تعرضوا للانتهاكات

14 عدد المؤسسات الإعلامية التي تعرضت لانتهاكات

83 عدد الحالات

%13 الانتهاكات الجسيمة

## 7-1. الحريات الإعلامية في السودان 2018

شهدت حرية الإعلام في السودان خلال العام 2018 انتكاسة كبيرة شملت على انتهاكات واسعة النطاق، وأدت إلى خروقات واضحة لالتزامات السودان الدولية والإقليمية بشأن حرية الرأي والتعبير والإعلام.
بدأ التراجع ملحوظاً منذ أواخر العام 2017 عندما اندلعت ما سمي بـ"ثورة الخبز" وحتى أوائل العام 2018 بسبب تدهور الوضع الاقتصادي القائم في البلاد، الأمر الذي أدى إلى عودة الرقابة المسبقة على الصحف اليومية واسعة الانتشار والتضييق على العمل الصحفيين من قبل الأجهزة الأمنية.
يعتقد فريق شبكة "سند" أن التضييق على الإعلام بدأت تزيد حدته في أبريل 2018 بسبب أزمة الوقود التي شهدتها السودان، وقد أصدرت الأجهزة الأمنية أمراً لوسائل الإعلام بمنع نشر أي مواد متعلقة بأزمة الوقود، والإشارة لوجود مظاهرات حولها، والاكتفاء فقط بالتصريحات الرسمية التي تصدر من الحكومة بشأن هذه المواضيع.
ويظهر من خلال الانتهاكات التي تمكن فريق "سند" من رصدها وتوثيقها أن الأجهزة الأمنية قد استخدمت عددا من الممارسات التي تهدف إلى مراقبة المعلومات التي تعتبر منتقدة لحزب المؤتمر الوطني الحاكم، ومنها استدعاء الصحفيين، ومنع توزيع النسخ المطبوعة من الصحف دون مبررات، وفرض "خطوط حمراء" على وسائل الإعلام من خلال الاتصال الهاتفي إلى رؤساء التحرير، ومنع كتاب وصحفيين من نشر أعمالهم في الصحف، إلى جانب التحقيق الأمني ومنع التغطية وحجز الحرية، وجميعها انتهاكات تكررت بشكل واسع النطاق ما يسمح القول بأنها جاءت بشكل ممنهج.
وترجع أسباب الانتهاكات في السودان إلى انتقاد السلطة الحاكمة في البلاد والتي ظهرت من بين 83 حالة موثقة في 41 حالة وبنسبة بلغت 49.4% من مجموع الحالات، ويليها تغطية الاحتجاجات والمظاهرات الشعبية السلمية التي وردت في 26 حالة شكلت نسبتها 31.3% من مجموع الحالات، ويليها تغطية قضايا الفساد في 7 حالات شكلت نسبتها 8.4%، ثم فضح ممارسات الأجهزة الأمنية التي غالباً ما تكون أيضاً عند تغطية الاحتجاجات في 6 حالات نسبتها 7.2%، وأخيراً انتقاد الدول العربية، في 3 حالات نسبتها 3.7%.

### الانتهاكات وأسبابها في السودان

| انتقاد الدول العربية | تغطية قضايا الفساد | تغطية الاحتجاجات | فضح ممارسات الأجهزة الأمنية | انتقاد السلطة | المجموع |
|---|---|---|---|---|---|
| 3 | 7 | 26 | 6 | 41 | 83 |
| %3.7 | %8.4 | %31.3 | %7.2 | %49.4 | %100 |

الرقابتين السابقة واللاحقة للصحف المطبوعة استمرت على مدار العام 2018 بشكل لافت، وأصبحت أمراً روتينياً لدى الصحف التي تعاني من أزمة مالية متضخمة نتيجة مصادرة أعدادها بعد طباعتها ومنع توزيعها وتداولها لنشرها أخبار و/ أو تقارير ومقالات صحفية تنقل احتجاجات المواطنين ومظاهراتهم على الأزمة الاقتصادية والتي بدأت في التحول إلى انتقاد سياسات الدولة والكشف عن قضايا الفساد، وقد رافق ذلك ترهيب الصحفيين لمنعهم ما عرف غالباً باسم قضايا "الخط الأحمر"، وهي القضايا التي تعتبرها السلطة حساسة، وسعت إلى السيطرة عليها في النقاش العام.
وعلى الرغم من أن القضايا التي تُعتبر خطاً أحمر لا تكون دائماً واضحة، إلا أن الموضوعات التي خضعت للرقابة المسبقة على وسائل الإعلام في السودان شملت أي تغطية للحملة على الاحتجاجات الشعبية، وتدهور الوضع الاقتصادي، والفساد، وانتهاكات حقوق الإنسان، والحديث عن النزاعات في جنوب كردفان والنيل الأزرق ودارفور، إضافة إلى العلاقة بين السودان ودول عربية، والخلاف الداخلي داخل الحزب الحاكم.
وقد أظهرت عمليات الرصد لشبكة "سند" أن الأجهزة الأمنية كررت مصادرة 15 صحيفة بعد طباعتها ومنع نشرها خلال العام 2018 وهي صحف (الصيحة، التيار، المستقلة، الميدان، أخبار الوطن، القرار، الجريدة، البعث، الأخبار، اليوم التالي، آخر لحظة، مصادر، الرأي العام، الوطن والسوداني)، ففي 7/1/2018 صادرت السلطات الأمنية 5 صحف سياسية ثلاثاً منها مستقلة هي "الصيحة" و"التيار" و"المستقلة"، بينما شملت صحيفتين حزبيّتين هما "الميدان" لسان حال الحزب الشيوعي و"أخبار الوطن" الموالية للمؤتمر السوداني، وكان سبب المصادرة هو تغطية احتجاجات شعبية محدودة ضد زيادة أسعار الخبز وسلع أخرى ضرورية.
وقد تكرر مصادرة الصحف بعد الطبع 49 مرة، بلغ أعلاها في التمادي بمصادرة صحيفة "الجريدة" 27 مرة على فترات خلال العام 2018، وقد تكرر مصادرتها في حالتين على مدار 3 أيام متتالية، يليها صحيفة التيار التي صودرت بعد طباعتها 9 مرات، ثم صحيفة الصيحة 5 مرات، فيما تكرر مصادرة 3 صحف لمرتين وهي صحف "الميدان" و"أخبار الوطن" و"مصادر".
وإضافة إلى مصادرة الصحف قامت الأجهزة الأمنية يوم 25/12/2018 بمنع مراسلة "التلفزيون العربي" في الخرطوم "سالي عثمان" من تغطية الأحداث في البلاد، ومنعت أيضاً مزوّد الخدمة المتعاقد مع التلفزيون من تقديم خدمات الإنتاج لمكتبه في الخرطوم، كما أمهل موفد التلفزيون إلى الخرطوم "عدنان جان" 24 ساعة لمغادرة البلاد.
وفي سياق لا ينفصل عن انتقاد السلطة ظهرت 3 حالات تمنع النشر حول علاقة السودان بدول عربية، ففي 2/7/2018 أصدرت الأجهزة الأمنية توجيهات لرؤساء التحرير بـ"عدم السماح بنشر أي أخبار أو آراء أو مواد تمس (الشقيقة) مصر وتضر بمسيرة العلاقات المتطورة بين البلدين".
وقامت نيابة أمن الدولة بالتحقيق مع غالبية الصحفيين الذين شاركوا في اجتماعات مع سفراء دول الاتحاد الأوروبي والقائم بالأعمال الأميركي في الخرطوم لمناقشة أوضاع الصحافة بالبلاد، فقد حققت يوم 16/10/2018 مع خمسة صحفيين لهذا السبب هم "عثمان ميرغني" و"شمائل النور" و"مها التلب" من صحيفة التيار، "أشرف عبد العزيز" من صحيفة الجريدة، و"لينا يعقوب" من موقع باج نيوز، وتناول التحقيق طبيعة ما جرى في اللقاء مع السفراء.
وفي 31/10/2018 تم التحقيق الأمني مع "بهرام عبد المنعم" الصحفي في صحيفة اليوم التالي، و"خالد عبد العزيز" مراسل وكالة رويترز، و"شوقي عبد العظيم" الصحافي بفضائية سودانية 24، على خلفية اللقاء الذي جمعهم بعدد من سفراء الاتحاد الأوروبي.
وفي 19/12/2018 استدعى جهاز الأمن والمخابرات ثلاثة صحفيين وهم "أحمد عمر خوجلي"، و"علي فارساب" من صحيفة التيار، و"أحمد يونس" مراسل

صحيفة الشرق الأوسط، حيث تم التحقيق مع فارساب وخوجلي بسبب نشر تصريحات لوزير الدولة بالخارجية نفى خلالها وجود وديعة مليارية في بنك السودان المركزي، بينما استدعي مراسل صحيفة الشرق الأوسط بسبب تقرير حول الأزمات الاقتصادية وانتشار صفوف الخبز والوقود.

وإلى جانب الانتهاكات المباشرة على الحق في حرية الرأي والتعبير والإعلام والتي حلت في المرتبة الأولى على قائمة الحقوق الإنسانية المعتدى عليها، وبلغت نسبتها من مجموع الحقوق 54.4% من خلال 223 انتهاكاً غالبيتها وقع بسبب الرقابة المسبقة، فقد صدر عن رجال إنفاذ القانون انتهاكات جسيمة بالاعتداء الجسدي على 3 صحفيين بهدف منعهم من تغطية الاحتجاجات وتعرضوا لمعاملة قاسية ومهينة، ففي 17/1/2018 تعرض مراسل "وكالة أناضول التركية" الصحفي "بهرام عبد المنعم" لاعتداء جسدي بالصعق بواسطة عصا كهربائية من أحد أفراد الأمن أثناء تغطيته للاحتجاجات التي جرت لليوم الثاني في العاصمة السودانية الخرطوم رفضا للموازنة الحكومية للعام 2018، وجرى إسعافه عقب حادثة الصعق للمستشفى للعلاج حيث أصيب بكسر في أحد أصابعه.

وفي 25/12/2018 اعتدت قوة من الأجهزة الأمنية بالضرب على المحرر العام لصحيفة السوداني "ياسر عبدالله" أمام البوابة الرئيسية لمقرّ الصحيفة، حيث قام أحد أفراد القوة بالاعتداء عليه بمُؤخِّرة السلاح الذي كان يحمله، بجانب ضربه بالهراوات في أجزاء مُتفرِّقة من جسده، وقامت القوة باقتياده نحو العربة التي كانوا يستقلونها قبل أن تُفرِجَ عنه سريعاً، عقب تدخل ضابط بجهاز الأمن، وجرى ذلك أثناء قيام الصحفي بتغطية المظاهرات الاحتجاجية التي وقعت بمحيط مقر الصحيفة، وتم أيضاً الاعتداء على مقر الصحيفة في الوقت نفسه، كما أصيب بنفس الواقعة الصحفي بصحيفة التيار "خالد فتحي"، وذلك بعد ساعات من إطلاق الرصاص داخل مقر صحيفة السوداني، حيث أصيب إصابات بالغة، وكان المئات قد تظاهروا بعد تصدي القوات الأمنية للموكب السلمي الذي دعا له تجمع المهنيين السودانيين، لتوصيل مذكرة إلى القصر الجمهوري تطالب برحيل النظام.

ومن أبرز النتائج اللافتة على انتهاكات الأجهزة الأمنية هو تكرار اعتقال الصحفيين تعسفاً 36 مرة، إلى جانب تكرار التحقيق الأمني 31 مرة، وحجز الحرية 46 مرة وذلك كله على خلفية تغطية الاحتجاجات وانتقاد السلطة، وجاء بعضا في حالات جماعية طالت مجموعة من الصحفيين في حالات بعينها.

وقد وثقت "سند" اعتقال 10 صحفيين وحجز حريتهم بهدف منعهم من تغطية المظاهرات التي وقعت يومي 16 و17/12/2018 بعيد توقيع القوى المعارضة السودانية على ميثاق عريضة موحدة من أجل إسقاط النظام عرف بميثاق "خلاص الوطن"، كما تعرض ثلاثاً من الصحفيين في هذه التغطية للإصابة بجروح، وقد منُع يومها عدداً من الصحف من نشر أخبار هذه التظاهرات، وقد تم اعتقال كل من "رشان أوشي" من صحيفة المجهر السياسي، "مجدي العجب" من صحيفة الوطن، "امتنان الرضي" من صحيفة اليوم التالي، الصحفية المستقلة "أمل هباني"، الصحفي "كمال كرار" من موقع صوت السودان، "عزيز إبراهيم" مراسل قناة العربية، "مأمون التلب" من صحيفة السوداني، "محمد عثمان" و"مهند بلال" من BBC، "حيدر خيرالله من صحيفة الجريدة.

وكانت الأجهزة الأمنية قد اعتقلت يوم 18/1/2018 كل من "عبد المنعم أبو إدريس" مراسل وكالة فرانس برس، و"خالد عبد العزيز" مراسل وكالة رويترز، و"شوقي عبد العظيم" مراسل قناة سودانية 24، خلال تغطيتهم تظاهرات خرجت احتجاجاً على ارتفاع أسعار المواد الغذائية وعملت الشرطة السودانية على تفريقها، كما اعتقلت في 31/1/2018 الصحفي "أحمد جادين" أثناء تغطيته لفعاليات مسيرة الخلاص التي دعت إليها المعارضة، وبسبب تغطيته للاحتجاجات اعتقلت الأجهزة الأمنية يوم 7/2/2018 الصحفي "الحاج عبد الرحمن الموز" من صحيفة أخبار اليوم، وفي 2/4/2018 اعتقلت الأجهزة الأمنية الصحفيين من صحيفة الجريدة "علي الدالي" و"رابعة أبو حنة" أثناء مهامهم في تغطية أزمة الوقود والغاز.

واعتقلت الأجهزة الأمنية يوم 15/10/2018 خمسة صحفيين أربعاً منهم ينتمون إلى صحيفة الأخبار لمشاركتهم في وقفة للصحفيين أمام مقر البرلمان، احتجاجاً على حرمان صحافيين من تغطية الجلسات البرلمانية، والصحفيون هم عبد الرحمن الموز، عبد الرحمن العاجب، نزار سيد أحمد، أحمد حمدان ومرتضى أحمد.

وفي 27/12/2018 اعتقلت الأجهزة الأمنية تسعة صحفيين من صحيفة التيار وحجزت حريتهم على خلفية الإضراب الذي قاموا به عند مقر عملهم احتجاجاً على استمرار السلطات في قمع حرية الصحافة والتعبير، قبل أن تطلق سراحهم لاحقاً، والصحفيون هم شمائل النور، مها التلب،

على فارساب، محمد أمين، محمد سلمان، عمار حسن، عبد الله ود الشريف، محمد داوود ومهدي البريس.

وإلى جانب الاعتقالات التعسفية وثقت "سند" حبس 5 صحفيين على خلفية عملهم الإعلامي في إطار محاكمات غير عادلة ، ففي 15/3/2018 أدانت محكمة الصحافة والمطبوعات صحيفة الجريدة في قضية تتعلق بفساد في أراض محلية بمنطقة "الحصاحيصا" على الرغم من إثبات مسؤول أمني وآخر تنفيذي شهدا لصالح الصحيفة، بوجود شبهة الفساد، وحكمت المحكمة على رئيس تحرير صحيفة الجريدة "أشرف عبد العزيز" والكاتب "حسن وراق" بالغرامة 10 آلاف جنيه لكل منهما، ودفع تعويض مبلغ 7 آلاف جنيه لكل من المتهمين ليصل بذلك جملة الغرامة والتعويض 34 ألف جنيها، ورفض الصحفيان دفع الغرامة ليودعا بالسجن.

وفي 27/3/2018 قضت محكمة الصحافة والمطبوعات بتغريم الصحفي "زين العابدين العجب"، والصحفي "رضا باعو" بالغرامة 15 ألف جنيه لكل منهما، وفي حالة عدم الدفع السجن شهر، بعد إدانتهما بنشر أخبار كاذبة، ورأت المحكمة أن الصحفيين نشرا خبراً غير صحيح بخصوص بأموال دفعتها قطر للسودان وإثيوبيا لكي يقوما بأعمال تجعل مصر في دائرة العطش، وأختار الصحفيان السجن بدلاً من سداد الغرامة المالية التي يعجزان عن دفعها، ما أدى لنقلهما إلى الحبس لقضاء فترة العقوبة البالغة شهراً.

لقد وثقت شبكة "سند" 410 انتهاكات وقعت على حرية الإعلام في السودان خلال العام 2018، في زيادة كمية ملحوظة بشكل لافت عن العام السابق 2017 عندما وثقت الشبكة 154 انتهاكاً، و365 عام 2016.

ووقعت الانتهاكات التي تمكن فريق "سند" من رصدها وتوثيقها في السودان في 83 حالة، منها 75 حالة فردية، و8 حالات جماعية، وظهر بينها حالة واحدة مزدوجة بين النشر بوسائل الإعلام المحترف ومواقع السوشيال ميديا، وتعرض للانتهاكات في الحالات الموثقة 61 صحفياً وصحفية، و14 مؤسسة إعلامية.

## 7-2. الجهات المنتهكة 2018

لقد شكلت الانتهاكات الصادرة عن الأجهزة الأمنية ورجال إنفاذ القانون النسبة العظمى للحالات والانتهاكات الموثقة، فقد بلغ عدد الحالات التي تضمنت على انتهاكات صدرت عن الأجهزة الأمنية 70 حالة تشكل ما نسبته 84.3% من مجموع الحالات البالغة 83 حالة، وتضمنت هذه الحالات على 375 انتهاكاً نسبتها من مجموع الانتهاكات 91.4%.

وأظهرت النتائج 6 حالات وقعت بسبب تغول السلطة القضائية في إصدار قراراتها بشأن قضايا النشر شكلت نسبتها 7.2% من مجموع الحالات، وتضمنت على 20 انتهاكاً شكلت نسبتها 5% من المجموع العام للانتهاكات. ووردت حالتين صدرتا عن مجلس النواب وتضمنتا على 4 انتهاكات، بينما ظهرت حالة واحدة لعدة جهات هي: رجال دين، مؤسسات ودوائر حكومية، جهات رئاسية، مؤسسات إعلامية ومسؤولون ومتنفذون. ويوضح الجدول التالي أدناه الجهات التي تنتهك حقوق الاعلاميين في السودان وعدد مرات الانتهاك لكل جهة وأعداد الضحايا.

| الجهة المنتهكة | عدد الحالات | % | عدد الانتهاكات | % |
|---|---|---|---|---|
| الأجهزة الأمنية | 70 | 84.3 | 375 | 91.4 |
| مؤسسات قضائية | 6 | 7.2 | 20 | 5 |
| مجالس نيابية | 2 | 2.4 | 4 | 1 |
| رجال دين | 1 | 1.2 | 2 | 0.5 |
| مؤسسات ودوائر حكومية | 1 | 1.2 | 3 | 0.7 |
| جهات رئاسية | 1 | 1.2 | 2 | 0.5 |
| مؤسسات إعلامية | 1 | 1.2 | 1 | 0.2 |
| مسؤولون ومتنفذون | 1 | 1.2 | 3 | 0.7 |
| المجموع | 83 | 100% | 410 | 100% |

## 7-3. الانتهاكات وتكرارها ونسبها المئوية خلال 2018

أظهرت نتائج مراقبة الانتهاكات الإعلامية في السودان 28 نوعاً وشكلاً من أنواع وأشكال الانتهاكات التي تعرض لها الصحفيون هناك إلى جانب مؤسسات الإعلام في السودان، بلغ أعلاها الإضرار بالأموال والخسائر في الممتلكات، غالبيتها جاء بسبب مصادرة الصحف بعد طباعتها ما أدى إلى خسائر فادحة تعرضت لها الصحف التي تم مصادرتها، وقد تكررت الخسائر 61 مرة وبنسبة بلغت 14.8% من المجموع الكلي للانتهاكات الموثقة في السودان.

وحل انتهاك الرقابة المسبقة في المرتبة الثانية إذ تكرر 60 مرة بنسبة بلغت 14.6% من مجموع الانتهاكات، يليه ثالثاً المصادرة بعد الطبع الذي تكرر 49 مرة بنسبة شكلت 12%، ورابعاً المنع من النشر والتوزيع وتكرر 44 مرة بنسبة بلغت 11.2%.

ومن اللافت أن يحل انتهاك الاعتقال التعسفي في المرتبة الخامسة على قائمة الانتهاكات في السودان مكرراً 36 مرة وبسنبة بلغت 8.8% من مجموع الانتهاكات، ويليه التحقيق الأمني الذي تكرر 31 مرة وبنسبة 7.5%، كما تكرر 31 مرة أيضاً انتهاك منع التغطية وبنفس النسبة، وذلك موضح بالجدول التالي.

### أنواع الانتهاكات التي طالت الحريات الإعلامية وتكراراتها في السودان

| نوع الانتهاك | التكرار | % |
|---|---|---|
| الإضرار بالأموال والخسائر بالممتلكات | 61 | 14.8 |
| الرقابة المسبقة | 60 | 14.6 |
| المصادرة بعد الطبع | 49 | 12 |
| حجز الحرية | 46 | 11.2 |
| المنع من النشر والتوزيع | 44 | 10.7 |
| الاعتقال التعسفي | 36 | 8.8 |
| التحقيق الأمني | 31 | 7.5 |
| المنع من التغطية | 31 | 7.5 |
| التهديد بالإيذاء | 6 | 1.4 |
| المحاكمة غير العادلة | 6 | 1.4 |
| الإصابة بجروح | 6 | 1.4 |
| الحبس | 5 | 1.2 |
| حجب المعلومات | 3 | 0.7 |
| الاعتداء الجسدي | 3 | 0.7 |
| التحريض | 3 | 0.7 |
| المنع من البث الإذاعي والفضائي | 3 | 0.7 |
| المعاملة القاسية والمهينة | 3 | 0.7 |
| الاعتداء اللفظي | 2 | 0.5 |
| الاعتداء على حرمة الأماكن الخاصة | 2 | 0.5 |
| الاعتداء على مقار العمل | 2 | 0.5 |
| حجز أدوات العمل | 1 | 0.2 |
| التوقيف التعسفي | 1 | 0.2 |
| التهديد بالقتل | 1 | 0.2 |
| المنع من العمل الإعلامي | 1 | 0.2 |
| عدم منح رخصة عمل | 1 | 0.2 |
| المنع من الإقامة | 1 | 0.2 |
| حجز الوثائق الرسمية | 1 | 0.2 |
| منع التجمع السلمي | 1 | 0.2 |
| المجموع | 410 | %100 |

### 7-4. الانتهاكات الجسيمة

بلغ عدد الانتهاكات الجسيمة والجزائية الموثقة في السودان 54 انتهاكاً نسبتها من مجموع الانتهاكات 13%، جاء أعلاها انتهاكات الحبس والاعتقال التعسفي التي تكررت 41 مرة وبلغت نسبتها 10% من مجموع الانتهاكات، ويليها انتهاكات الإصابة بجروح التي تكررت 6 مرات، ثم انتهاكي الاعتداء الجسدي والمعاملة القاسية والمهينة والتي تكرر كل واحد منهما 3 مرات، وأخيراً انتهاك التهديد بالقتل الذي وقع لمرة واحدة فقط. وهذا موضح في الجدول أدناه.

| نوع وشكل الانتهاك | التكرار | % |
|---|---|---|
| الحبس والاعتقال التعسفي | 41 | 10 |
| الإصابة بجروح | 6 | 1.5 |
| الاعتداء الجسدي | 3 | 0.7 |
| المعاملة القاسية والمهينة | 3 | 0.7 |
| التهديد بالقتل | 1 | 0.2 |
| مجموع الانتهاكات الجسيمة | 54 | %13 |
| المجموع العام للانتهاكات | 410 | %100 |

### 7-5. الحقوق الإنسانية المعتدى عليها

شكلت الاعتداءات على الحق في حرية الرأي والتعبير والإعلام ما يزيد عن نصف المجموع العام للانتهاكات الموثقة في السودان لعام 2018 حيث بلغت 223 انتهاكاً وبنسبة 54.4% من مجموع الانتهاكات، ويلاحظ أن الانتهاكات الماسة بالحق في الحرية والأمان الشخصي من خلال الاعتقال التعسفي والتوقيف وحجز الحرية والحبس قد حلت ثانياً من خلال 88 انتهاكاً بلغت نسبتها 21.5% من مجموع الانتهاكات، فيما حلت ثالثاً الانتهاكات الماسة بالحق في التملك التي تكررت 65 مرة غالبيتها بسبب مصادرة الصحف بعد طباعتها وبلغت نسبتها 15.8%.

وتكررت الاعتداءات الماسة بالحق في السلامة الشخصية وعدم الخضوع للتعذيب أو لغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة 20 مرة وبلغت نسبتها 5% من مجموع الانتهاكات، ويليها الانتهاكات المتعلقة بالحقوق في مجال شؤون القضاء نتيجة المحاكمات غير العادلة إذ تكررت 6 مرات وبنسبة بلغت 1.5%، ويليها الانتهاكات الماسة بالحق في معاملة غير تمييزية من خلال التحريض وتكررت 3 مرات، ثم الاعتداء على الحق في الخصوصية الذي تكرر مرتين، ثم الاعتداء على الحق في الحياة من خلال تهديد صحفي بالقتل، ثم الاعتداء على الحق في حرية التنقل والسفر، والاعتداء على الحق في التجمع السلمي.

#### الحقوق المعتدى عليها للإعلاميين وتكراراتها

| الحق المعتدى عليه | التكرار | % |
|---|---|---|
| الحق في حرية الرأي والتعبير والإعلام | 223 | 54.4 |
| الحق في الحرية والأمان الشخصي | 88 | 21.5 |
| الحق في التملك | 65 | 15.8 |
| الحق في السلامة الشخصية وعدم الخضوع للتعذيب أو لغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة | 20 | 5 |
| الحقوق في مجال شؤون القضاء | 6 | 1.5 |
| الحق في معاملة غير تمييزية | 3 | 0.7 |
| الحق في الخصوصية | 2 | 0.5 |
| الحق في الحياة | 1 | 0.2 |
| الحق في حرية التنقل والسفر | 1 | 0.2 |
| الحق في التجمع السلمي | 1 | 0.2 |
| المجموع | 410 | 100% |

# دولة فلسطين

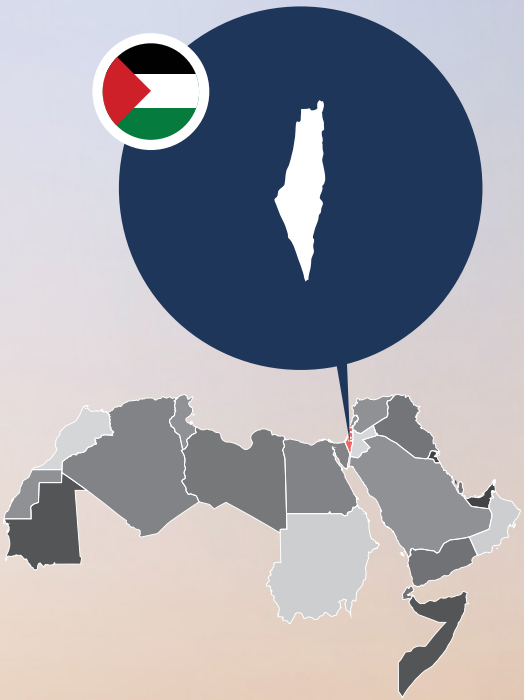

| | عدد الانتهاكات | عدد الصحفيين الذين تعرضوا للانتهاكات | عدد المؤسسات الإعلامية التي تعرضت لانتهاكات |
|---|---|---|---|
| سلطات الاحتلال الإسرائيلي | 1025 | 353 | 15 |
| الأجهزة الأمنية والمؤسسات الحكومية التابعة للسلطة الفلسطينية في الضفة الغربية | 150 | 50 | 2 |
| الحكومة المركزية وأجهزتها الأمنية في قطاع غزة والتابعة لحركة "حماس" | 98 | 30 | 2 |

عدد الحالات 199

الانتهاكات الجسيمة %43

## 8-1. الحريات الإعلامية في فلسطين 2018

تضاعفت اعتداءات سلطات الاحتلال الإسرائيلي على الصحفيين الفلسطينيين بشكل لافت وملحوظ، وبشكل مبرمج وواسع النطاق، وقد بلغت الاعتداءات على الصحفيين الفلسطينيين حداً غير مسبوق، وبلغت 1025 انتهاكاً مقابل 596 انتهاكاً في العام السابق 2017، كما ارتفعت نسبة الانتهاكات الجسيمة إلى 49.5%، مقابل 43.4% في العام السابق، والأخطر مقتل صحفيين اثنين بعد إصابتهما بجراح أثناء قيامهما بتغطية مسيرة العودة الكبرى في قطاع غزة في حادثتين منفصلتين.

وشكلت اعتداءات الاحتلال على الصحفيين الفلسطينيين ما نسبته 80.5% من مجموع الانتهاكات التي تعرض لها الصحفيون الفلسطينيون خلا العام 2018، وذلك من خلال 1025 انتهاكاً وقعت في 143 حالة، منها 97 حالة فردية، و46 حالة جماعية، وتعرض لها 353 صحفي وصحفية، و15 مؤسسة إعلامية.

اعتداءات مؤسسات السلطة الوطنية الفلسطينية وأجهزتها الأمنية شكلت ما نسبته 11.8% من مجموع الانتهاكات التي تعرض لها الصحفيون الفلسطينيون، وذلك من خلال 150 انتهاكاً وقعت في 38 حالة، منها 35 حالة فردية، و3 حالات جماعية، تعرض لها 50 صحفياً وصحفية ومؤسستين إعلاميتين.

وجاءت ثالثاً اعتداءات مؤسسات الحكومة المركزية في قطاع غزة وأجهزتها الأمنية التابعة لحركة "حماس"، وذلك من خلال 98 انتهاكاً، وقعت في 18 حالة، منها 14 حالة فردية، و4 حالات جماعية، تعرض لها 30 صحفياً وصحفية، ومؤسستين إعلاميتين.

مجموع الانتهاكات والاعتداءات التي وقعت على الصحفيين الفلسطينيين بشكل عام بلغت 1273 انتهاكاً، وقعت في 199 حالة، منها 146 حالة فردية، و53 حالة جماعية، ومنها 19 حالة وقعت بسبب النشر في وسائل الإعلام المحترف ووسائل التواصل الاجتماعي معاً، وتعرض لهذه الانتهاكات عدد كبير من الصحفيين الفلسطينيين بلغ 433 صحفياً وصحفية، إضافة إلى 19 مؤسسة إعلامية.

وعلى الرغم من النداءات والتحذيرات المتكررة الصادرة عن منظمات الأمم المتحدة المعنية بحرية التعبير وحقوق الإنسان، وغيرها من المنظمات الدولية المعترف بها دولياً، والإقليمية الناشطة، والمئات من النداءات وأجراس الخطر بشأن حرية وسلامة الصحفيين العاملين في الأراضي المحتلة، إلا أن ذلك لم يكن رادعاً كافياً للحد من تكرار الانتهاكات والاعتداءات على حرية الصحافة في فلسطين.

مسألة الإفلات من العقاب، وإنصاف الضحايا من الصحفيين المعتدى عليهم، وجبر ما تعرضوا له من ضرر، بقيت معلقة إلى أجل غير مسمى، بل لا تعترف سلطات الاحتلال بالجرائم التي ارتكبتها بحق الصحفيين ووسائل الإعلام الفلسطينية، بل وطالت الاعتداءات صحفيين أجانب من جنسيات مختلفة.

وإلى جانب الاعتداءات الصادرة عن قوات الاحتلال في الضفة الغربية وقطاع غزة، ما يزال الصحفيون الفلسطينيون يواجهون الاعتداءات الصادرة عن السلطة الوطنية في الضفة الغربية وأجهزتها الأمنية، وأيضاً تلك الصادرة من قبل مؤسسات الحكومة المركزية في قطاع غزة وأجهزتها الأمنية التابعة لحركة "حماس". ويوضح الجدول التالي عدد الانتهاكات التي حدثت للإعلاميين الفلسطينيين وعدد الضحايا والجهات التي قامت بالانتهاكات.

أبلغ ما يمكن قوله في الانتهاكات التي تمكن فريق التقرير من رصدها وتوثيقها في فلسطين هو مقتل صحفيين اثنين بعد إصابتهما بجروح خطيرة أثناء قيامهما بتغطية مسيرات العودة الكبرى السلمية، والتي يشارك فيها آلاف الفلسطينيين من قطاع غزة المحاصر كل يوم جمعة، عند الحدود الفاصلة للقطاع المحاصر من قوات الاحتلال الإسرائيلي شمالاً وشرقاً وغرباً، وكافة المؤشرات والمعلومات تفيد بأن الصحفيين قتلا من خلال استهدافهما بـ"رصاص الاحتلال الناري المتفجر" في حادثين منفصلين، علما أنهما كانا لحظة إصابتهما يتواجدان على مسافة 350 متراً و300 متر تقريباً من السياج الحدودي، حيث كان ينتشر جنود وقناصة الجيش الإسرائيلي، وقد وثق هذا التقرير تكرار إصابة الصحفيين بجروح 211 مرة، تعرض لها نحو 200 صحفي وصحفية يعملون لصالح مؤسسات إعلام وطنية، ووكالات أنباء، وفضائيات إقليمية وعالمية، منهم 45 إصابة وقعت بشكل متعمد من خلال قناصة الاحتلال.

ففي فجر يوم 7/4/2018 فقد المصور الصحفي "ياسر مرتجى" حياته متأثرا بجراح كان أصيب بها بعد أن قنصه جيش الاحتلال الإسرائيلي قبلها بيوم على وفاته، قرب الحدود الشرقية للقطاع، وقالت وزارة الصحة في بيان لها إن الصحفي مرتجى "استشهد برصاص قوات الاحتلال خلال تغطيته مسيرات العودة"، كما نقل شهود عيان أن "قوات الاحتلال أطلقت الرصاص الحي على المصور مرتجى أثناء تصويره المتظاهرين قرب السياج الأمني شرقي خان يونس فأصيب في منطقة البطن"، وقال المكتب الإعلامي الحكومي في غزة في بيان إن "الصحفي مرتجى كان يرتدي درعا واقيا كتب عليه "press" حينما استهدفه جيش الاحتلال"[30]. وفي 25/4/2018 فقد الصحافي "أحمد أبو حسين" حياته متأثرا بجراح خطرة كان أصيب بها برصاص الاحتلال الإسرائيلي شرق قطاع غزة قبل نحو 25 يوماً على وفاته، وذلك أثناء أدائه مهام عمله في تغطية مسيرات العودة شرق قطاع غزة، وكل الإفادات والمؤشرات العلمية في حالته تشير إلى أنه أصيب برصاصة متفجرة أطلقها قناص إسرائيلي في أسفل البطن في الجهة اليسرى، وخرجت الرصاصة من الخاصرة اليمنى وتفتتت داخل بطنه[31].

## 8-2. أسباب الانتهاكات

ومن الملاحظات البارزة التي لاحظها فريق التقرير عند بحثه في أسباب الانتهاكات التي تعرض لها الصحفيون الفلسطينيون خلال العام 2018، هو أن سلطات الاحتلال الإسرائيلي تشترك مع الأجهزة الأمنية التابعة للسلطة

30 https://bit.ly/2K40ALF
31 https://bit.ly/2WuBc8w

الوطنية الفلسطينية في الضفة الغربية بمنع الصحفيين من تغطية الاحتجاجات والمسيرات السلمية التي تنظمها الفعاليات الشعبية من المواطنين الفلسطينيين في مناطق الضفة الغربية، ومنها الاحتجاجات على قرار الرئيس الأمريكي ترامب بنقل السفارة الأمريكية إلى القدس الشرقية، ويترافق مع حالات منع التغطية انتهاكات أخرى ومنها الاعتداء الجسدي والإصابة بجروح، وقد تكررت اعتداءات سلطات الاحتلال الإسرائيلي على الصحفيين عند تغطيتهم الاحتجاجات في 23 حالة من أصل 199 حالة، فيما تكررت اعتداءات الأجهزة الأمنية للسلطة الوطنية الفلسطينية في 9 مرات، وبلغ مجموع حالات الاعتداء على الصحفيين من كلا الجهتين 32 حالة شكلت نسبتها 16% من المجموع الكلي للحالات الموثقة في فلسطين.

اللافت الآخر أن الأجهزة الأمنية التابعة للسلطة الوطنية في الضفة الغربية تشترك نسبياً مع الأجهزة الأمنية التابعة لسلطة "حماس" في غزة بالاعتداء على الصحفيين وحرياتهم عند تغطيتهم ما ينتقد السلطة المحلية في مناطقهم، وقد بلغ عدد الحالات التي نتجت عن انتقاد السلطات المحلية في الضفة الغربية وقطاع غزة 25 حالة، شكلت نسبتها من المجموع الكلي للحالات الموثقة في فلسطين 12.5%، منها 20 حالة في الضفة الغربية، و5 حالات في قطاع غزة.

تشترك الجهتين أيضاً في الحالات التي كانت أسبابها فضح ممارسات الأجهزة الأمنية، فقد تكررت في 9 حالات، منها 5 حالات في قطاع غزة، و4 حالات في الضفة الغربية، وشكلت نسبتها من المجموع الكلي للحالات الموثقة 4.5%.

لكن أبرز أسباب حالات الاعتداء على الصحفيين الفلسطينيين كانت اعتداءات الاحتلال الإسرائيلي بهدف منع الصحفيين من فضح ممارسات الجيش الإسرائيلي سواء على المواطنين الفلسطينيين في الضفة الغربية أو على الحدود مع قطاع غزة المحاصر، وتكررت في 96 حالة، أضف إليها حالتين وقعتا في الضفة الغربية من قبل الأجهزة الأمنية للسلطة الوطنية الفلسطينية ليصل عدد الحالات التي وقعت بسبب فضح ممارسات الاحتلال الإسرائيلي 98 حالة، شكلت نسبتها 49.2% من المجموع الكلي للحالات الموثقة في فلسطين.

وقد وثق التقرير 13 حالة اعتداء على الصحفيين الفلسطينيين بسبب قيامهم بتغطية اعتداءات المستوطنين الإسرائيليين على المواطنين الفلسطينيين وممتلكاتهم وأراضيهم شكلت نسبتها من مجموع الحالات 6.5%.

وصدرت اعتداءات على الصحفيين الفلسطينيين في 11 حالة تعرض لها صحفيون ومؤسسات إعلامية فلسطينية في مناطق الضفة الغربية بسبب "الدعوة لمقاومة الاحتلال" في أعمالهم الصحفية.

ومن اللافت أيضاً ما وقع من حالات بسبب التمييز في الفكر والمعتقد، حيث تعرض صحفيون لانتهاكات في 6 حالات، منها 5 حالات في قطاع غزة، وحالة واحدة في الضفة الغربية نتيجة الخلاف السياسي بين السلطة الوطنية الفلسطينية وحركة حماس، حيث يتم التمييز بانتماءات الصحفيين عند قيامهم بالتغطية الصحفية على هذا الأساس ما يشكل عبئاً إضافياً عليهم، وشكل هذا السبب ما نسبته 3% من مجموع الحالات الموثقة في فلسطين.

أخيراً وثق التقرير 3 حالات، منها حالتين في الضفة الغربية، وحالة واحدة في قطاع غزة بسبب النشر على وسائل التواصل الاجتماعي، كما وقعت في قطاع غزة حالة واحدة بسبب تغطية حادثة أمنية، وحالة أخرى بسبب تغطية قضايا الفساد.
وهذا كله واضح من الجدول ادناه.

| الجهة المنتهكة | الاحتجاجات والمسيرات السلمية | فضح ممارسات الاحتلال | الدعوة لمقاومة الاحتلال | اعتداءات المستوطنين | ممارسات الأجهزة الأمنية | التمييز | انتقاد السلطة المحلية | تغطية الفساد | الحوادث الأمنية | النشر على السوشيال | المجموع |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| **سلطات الاحتلال الإسرائيلي** | 23 | 96 | 11 | 13 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 | 143 |
| **الأجهزة الأمنية والمؤسسات الحكومية التابعة للسلطة الفلسطينية في الضفة الغربية** | 9 | 2 | 0 | 0 | 4 | 1 | 20 | 0 | 0 | 2 | 38 |
| **الحكومة المركزية وأجهزتها الأمنية في قطاع غزة والتابعة لحركة "حماس"** | 0 | 0 | 0 | 0 | 5 | 5 | 5 | 1 | 1 | 1 | 18 |
| **المجموع** | 32 | 98 | 11 | 13 | 9 | 6 | 25 | 1 | 1 | 3 | 199 |
| % | %16 | %49.2 | %5.5 | %6.5 | %4.5 | %3 | %12.5 | %0.5 | %0.5 | %1.5 | %100 |

## 8-3. الانتهاكات الجسيمة

تشكل نسبة الانتهاكات الجسيمة التي تعرض لها الصحفيون الفلسطينيون خلال العام 2018 والبالغة 43% من المجموع الكلي للانتهاكات هاجس قلق كبير على واقع الحريات الإعلامية في فلسطين، وذلك من خلال 546 انتهاكاً جسيماً تعرض لها الصحفيون الفلسطينيون كان أبلغها وأعلاها تعرضهم للإصابة بجروح 314 مرة، جميعها صدر عن سلطات الاحتلال الإسرائيلي باستثناء إصابتين وقعتا في الضفة الغربية من قبل أجهزة السلطة الوطنية الفلسطينية الأمنية، وقد شكلت نسبة الإصابة بجروح 24.7% من مجموع الانتهاكات الموثقة في فلسطين.

ووثق التقرير 508 انتهاكات جسيمة مصدرها سلطات الاحتلال الإسرائيلي شكلت نسبتها 93% من مجموع الانتهاكات الجسيمة التي تعرض لها الصحفيون الفلسطينيون خلال لعام 2018، فيما بلغت نسبة الانتهاكات الجسيمة الموثقة في الضفة الغربية وتقع مسؤوليتها على عاتق السلطة الوطنية الفلسطينية 4.6% من مجموع الانتهاكات الجسيمة، بينما بلغت نسبة الانتهاكات الجسيمة الموثقة في قطاع غزة وتتحمل حكومة "حماس" مسؤوليتها 2.3%.

يعتقد فريق التقرير أن انتهاك الإصابة بجروح قد رفع من نسبة الانتهاكات الجسيمة التي تعرض لها الصحفيون الفلسطينيون، لكن الأخطر أن إصابتين في قطاع غزة وقعتا نتيجة تغطية مسيرات العودة الكبرى قد أديا إلى الوفاة، فيما جاءت هاتين الإصابتين عن طريق الاستهداف المتعمد بالإصابة، وقد شكل الاستهداف ما نسبته 5.8% من مجموع الانتهاكات بتكراره 74 مرة، وجميعها دون استثناء صدرت عن قوات الاحتلال الإسرائيلي.

يلاحظ أن كافة الجهات المنتهكة تشترك بالاعتداء الجسدي على الصحفيين وبحبسهم واعتقالهم تعسفياً، فقد حل انتهاك الاعتداء الجسدي بالمرتبة الثانية على مستوى الانتهاكات الجسيمة مكرراً 82 مرة شكلت نسبتها 6.4% من المجموع الكلي للانتهاكات الموثقة في فلسطين، لكن هذا الانتهاك تكرر بشكل واسع من قبل اعتداءات سلطات الاحتلال الإسرائيلي 68 مرة، فيما تكرر من قبل الأجهزة الأمنية التابعة للسلطة الوطنية الفلسطينية في الضفة الغربية 8 مرات، بينما تكرر 6 مرات من قبل الأجهزة الأمنية التابعة لحكومة "حماس" في قطاع غزة.

أما الحبس والاعتقال التعسفي فقد تكرر 55 مرة شكلت نسبتها 4.3% من المجموع الكلي للانتهاكات، منها 37 مرة من قبل سلطات الاحتلال الإسرائيلي، و11 مرة في الضفة الغربية من قبل أجهزة السلطة الوطنية ومؤسساتها القضائية، و6 مرات من قبل حكومة "حماس" ومؤسساتها القضائية في قطاع غزة.

ومن بين الانتهاكات الجسيمة ما عمدت إليه سلطات الاحتلال الإسرائيلي بإخفاء 6 صحفيين بعد اعتقالهم تعسفياً ونقلهم إلى جهات غير معلومة، فيما تكرر انتهاك إيذاء ذوي القربى 6 مرات جميعها صدرت عن سلطات الاحتلال الإسرائيلي باستثناء مرة واحدة صدرت عن الأجهزة الأمنية التابعة للسلطة الوطنية في الضفة الغربية.

واشتركت سلطات الاحتلال مع الأجهزة الأمنية في الضفة الغربية بانتهاك التعذيب الذي تكرر 6 مرات، منها 3 مرات صدرت من سلطات الاحتلال، ومثلها صدرت عن الأجهزة الأمنية في الضفة الغربية، وأخيرا؛ حرمت السلطات الإسرائيلية صحفياً من العلاج داخل معتقله. أنواع الانتهاكات التي اصابت الإعلاميين في فلسطين والجهات المسؤولة عنها وتكراراتها.

| نوع وشكل الانتهاك | الاحتلال الإسرائيلي | الضفة الغربية | قطاع غزة | المجموع | % |
|---|---|---|---|---|---|
| الإصابة بجروح | 312 | 2 | | 314 | %24.7 |
| الاستهداف المتعمد بالإصابة | 74 | | | 74 | %5.8 |
| الاعتداء الجسدي | 68 | 8 | 6 | 82 | %6.4 |
| الحبس والاعتقال التعسفي | 37 | 11 | 7 | 55 | %4.3 |
| الإخفاء القسري | 6 | | | 6 | %0.5 |
| إيذاء ذوي القربى | 5 | 1 | | 6 | %0.5 |
| التعذيب | 3 | 3 | | 6 | %0.5 |
| القتل غير العمد | 2 | | | 2 | %0.2 |
| الحرمان من العلاج | 1 | | | 1 | %0.1 |
| مجموع الانتهاكات الجسيمة | 508 | 25 | 13 | 546 | %43 |
| المجموع العام للانتهاكات | 1025 | 150 | 98 | 1273 | %100 |

## 8-4. حقوق الصحفيين المعتدى عليها.

حلت الاعتداءات على الحق في السلامة الشخصية وعدم الخضوع للتعذيب أو لغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة بالمرتبة الأولى على قائمة حقوق الصحفيين المعتدى عليها، وذلك من خلال 565 اعتداء شكلت نسبتهم 44.4% من المجموع الكلي للانتهاكات الموثقة في فلسطين، منها 90.8% صدرت عن سلطات الاحتلال الإسرائيلي من خلال 513 اعتداء على هذا الحق، ويليها ما نسبته 7% تتحمل مسؤوليتها السلطة الوطنية الفلسطينية من خلال 39 اعتداء، ويليها ما نسبته 2.3% تتحمل مسؤوليتها الحكومة المركزية في قطاع غزة من خلال 13 اعتداء.

الاعتداء على الحق في الحرية والأمان الشخصي حل في المرتبة الثانية مكرراً 259 مرة، وبلغت نسبتها من المجموع الكلي للانتهاكات 20.3%، منها ما نسبته 74% صدرت عن سلطات الاحتلال الإسرائيلي من خلال 192 اعتداء، ويليها ما نسبته 13% تتحمل مسؤوليتها الحكومة المركزية في قطاع غزة من خلال 34 اعتداء، ويليها ما نسبته 12.7% تتحمل السلطة الفلسطينية مسؤوليتها من خلال 33 اعتداء.

الملاحظ أن الأطراف الثلاثة تنتهج حجز حرية الصحفيين وتقوم باعتقالهم وتوقيفهم تعسفياً بشكل واسع النطاق، وقد تعادلت انتهاكات الاعتقال وحجز الحرية في الضفة الغربية من قبل السلطة الفلسطينية والحكومة المركزية في قطاع غزة.

لقد حلت الاعتداءات المباشرة على الحق في حرية الرأي والتعبير والإعلام في المرتبة الثالثة بنسبة بلغت 15.4% من المجموع الكلي للانتهاكات، مكررة 196 مرة، منها 118 صدرت عن سلطات الاحتلال الإسرائيلي نسبتها 60.2% من مجموع الاعتداءات على هذا الحق، ويليها اعتداءات أجهزة السلطة الفلسطينية في الضفة الغربية التي شكلت نسبتها 24% من مجموع الاعتداءات على هذا الحق من خلال 47 اعتداء، ثم ما نسبته 15.8% من مجموع الاعتداءات على هذا الحق تتحمل مسؤوليتها الحكومة المركزية في قطاع غزة من خلال 31 اعتداء.

وجاءت الاعتداءات على الحق في التملك في المرتبة الرابعة بنسبة بلغت 14.4% من المجموع الانتهاكات الموثقة في فلسطين، وذلك من خلال 184 اعتداء على هذ الحق، منها 148 اعتداء صدر عن سلطات الاحتلال الإسرائيلي شكلت نسبتها 80.4% من مجموع الاعتداءات على حق التملك، ويليها 22 اعتداء وقع في مناطق الضفة الغربية وتتحمل السلطة الوطنية الفلسطينية مسؤوليتها نسبتها من الاعتداءات على هذا الحق 12%، ثم الاعتداءات التي وقعت في قطاع غزة وتتحمل الحكومة المركزية في القطاع مسؤوليتها من خلال 14 اعتداء شكلت نسبتها 7.6%.

وحلت الاعتداءات على الحق في الخصوصية في المرتبة الخامسة بنسبة بلغت 2% من خلال 26 اعتداء، منها 23 اعتداء منها صدر عن سلطات الاحتلال الإسرائيلي، واعتداءين وقعا في قطاع غزة، واعتداء واحد على هذا الحق وقع محلياً في الضفة الغربية.

وفي المرتبة السادسة جاءت الاعتداءات الماسة بالحقوق في مجال شؤون القضاء من خلال المحاكمات غير العادلة، وتكررت 15 مرة شكلت نسبتها من مجموع الاعتداءات 1.2%، منها 7 مرات صدر عن المؤسسات القضائية التابعة للسلطة الفلسطينية في الضفة الغربية، و6 مرات صدرت عن المحاكم العسكرية الإسرائيلية، ومرتين صدرت عن المؤسسات القضائية في قطاع غزة.

وحلت الاعتداءات الماسة بالحق في معاملة غير تمييزية من خلال التحريض في المرتبة السابعة مكررة 11 مرة، منها 8 مرات صدرت عن سلطات الاحتلال، ومرتين وقعتا في قطاع غزة، ومرة واحدة في مناطق الضفة الغربية.

وحلت في المراتب الثامنة والتاسعة والعاشرة اعتداءات صدرت عن سلطات الاحتلال الإسرائيلي فقط، ففي المرتبة الثامنة جاء الاعتداء على الحق في حرية التنقل والإقامة والسفر وتكرر 9 مرات، وفي المرتبة التاسعة الاعتداء على الحق في التجمع السلمي وتكرر 6 مرات، وفي المرتبة العاشرة والأخيرة جاء الاعتداء على الحق في الحياة مرتين من خلال مصرع صحفيين بعد إصابتهما بجراح قوات الاحتلال عند قيامهما بتغطية مسيرات العودة الكبرى على الحدود مع قطاع غزة.

ترتيب الحقوق المعتدى عليها من حيث التكرار والنسب المئوية

| الحقوق المعتدى عليها | الاحتلال الإسرائيلي | الضفة الغربية | قطاع غزة | المجموع | % |
|---|---|---|---|---|---|
| الحق في السلامة الشخصية وعدم الخضوع للتعذيب أو لغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة | 513 | 39 | 13 | 565 | %44.4 |
| الحق في الحرية والأمان الشخصي | 192 | 33 | 34 | 259 | %20.3 |
| الحق في حرية الرأي والتعبير والإعلام | 118 | 47 | 31 | 196 | %15.4 |
| الحق في التملك | 148 | 22 | 14 | 184 | %14.4 |
| الحق في الخصوصية | 23 | 1 | 2 | 26 | %2 |
| الحقوق في مجال شؤون القضاء | 6 | 7 | 2 | 15 | %1.2 |
| الحق في معاملة غير تمييزية | 8 | 1 | 2 | 11 | %0.8 |
| الحق في حرية التنقل والسفر | 9 | | | 9 | %0.7 |
| الحق في التجمع السلمي | 6 | | | 6 | %0.5 |
| الحق في الحياة | 2 | | | 2 | %0.1 |
| المجموع العام للانتهاكات | 1025 | 150 | 98 | 1273 | %100 |

## 8-5. الانتهاكات وتكرارها ونسبها المئوية

بلغت أشكال وأنواع الانتهاكات الموثقة التي تعرض لها الصحفيون الفلسطينيون خلال العام 2018 (38) شكلاً ونوعاً من أشكال الانتهاكات وأنواعها، بلغ أعلاها الإصابة بجروح الذي تكرر 314 مرة، جميعها صدر عن الاحتلال الإسرائيلي باستثناء اعتداءين تتحمل مسؤوليتهما السلطة الفلسطينية في الضفة الغربية، وبلغت نسبتها من المجموع الكلي للانتهاكات الموثقة 24.7%.

وحل ثانياً انتهاك حجز الحرية بنسبة بلغت 12.7% من المجموع الكلي للانتهاكات، وذلك من خلال تكراره 162 مرة، منها 125 مرة صدر عن سلطات الاحتلال، و20 مرة صدرت عن الأجهزة الأمنية التابعة للسلطة الفلسطينية في الضفة الغربية، و17 مرة صدرت عن الأجهزة الأمنية للحكومة المركزية في قطاع غزة.

وجاء انتهاك المنع من التغطية في المرتبة الثالثة مكرراً 99 مرة شكلت نسبتها 7.8% من مجموع الانتهاكات الموثقة في فلسطين، منها 84 مرة صدر عن سلطات الاحتلال، و8 مرات صدر عن مؤسسات الحكومة المركزية في قطاع غزة ومؤسساتها، و7 مرات صدر عن السلطة الفلسطينية في الضفة الغربية وأجهزتها الأمنية.

انتهاك الاعتداء الجسدي حل في المرتبة الرابعة مكرراً 82 مرة بلغت نسبتها 6.4% من مجموع الانتهاكات، منها 68 مرة صدرت عن سلطات الاحتلال، و8 مرات صدرت عن الأجهزة الأمنية التابعة للسلطة الفلسطينية في الضفة الغربية، و6 مرات صدرت عن الأجهزة الأمنية التابعة للحكومة المركزية في قطاع غزة.

وحل في المرتبة الخامسة انتهاك الاستهداف المتعمد بالإصابة مكرراً 74 مرة شكلت نسبتها 5.8% من مجموع الانتهاكات، وجميعها صدرت عن الاحتلال الإسرائيلي، فيما حل انتهاك التحقيق الأمني بحق الصحفيين بسبب عملهم الإعلامي في المرتبة السادسة مكرراً 62 مرة، شكلت نسبتها 4.8% من مجموع الانتهاكات، منها 24 مرة صدرت عن سلطات الاحتلال، و23 صدرت عن الأجهزة الأمنية التابعة للسلطة الفلسطينية في الضفة الغربية، و15 مرة صدرت عن الأجهزة الأمنية التابعة للحكومة المركزية في قطاع غزة.

وفي المرتبة السابعة حل انتهاك التهديد بالإيذاء مكرراً 61 مرة بنسبة بلغت 4.8% من مجموع الانتهاكات، منها 37 مرة صدرت من قبل سلطات الاحتلال الإسرائيلي، و21 مرة تتحمل مسؤوليتها السلطة الفلسطينية في الضفة الغربية، و3 مرات تتحمل مسؤوليتها الحكومة المركزية في قطاع غزة.

وجاء في المرتبة الثامنة انتهاك الاعتقال التعسفي مكرراً 54 مرة شكلت نسبتها 4.2% من مجموع الانتهاكات، منها 36 مرة صدرت عن سلطات الاحتلال، و11 مرة صدرت عن الأجهزة الأمنية الفلسطينية في الضفة الغربية، و7 مرات صدرت عن الأجهزة الأمنية التابعة للحكومة المركزية في قطاع غزة.

وحل في المرتبة التاسعة انتهاك "حجز الوثائق الرسمية" الذي تكرر 49 مرة بنسبة بلغت 3.8% من مجموع الانتهاكات، أعلاها صدر عن سلطات الاحتلال بواقع 41 مرة، وتكرر 5 مرات في الضفة الغربية من قبل السلطة الفلسطينية وأجهزتها الأمنية، فيما تكرر 3 مرات في قطاع غزة من قبل الأجهزة التابعة للحكومة المركزية في القطاع.

وجاء انتهاك الإضرار بالأموال والخسائر بالممتلكات في المرتبة العاشرة مكرراً 39 مرة بنسبة بلغت 3% من مجموع الانتهاكات، صدر اعلاها عن سلطات الاحتلال مكرراً 35 مرة، ومرتين صدرا لكل من السلطة الفلسطينية في الضفة الغربية، والحكومة المركزية في قطاع غزة.

وفي المرتبة الحادي عشرة حل انتهاك "الاعتداء على أدوات العمل" مكرراً 34 مرة، منها 24 مرة من قبل سلطات الاحتلال، و6 مرات من قبل الأجهزة التابعة للسلطة الفلسطينية في الضفة الغربية، و4 مرات من قبل الأجهزة التابعة للحكومة المركزية في قطاع غزة.

وفي المرتبة الثاني عشرة حل انتهاك "حجز أدوات العمل" مكرراً 32 مرة، منها 23 مرة صدر عن سلطات الاحتلال، و7 مرات عن الأجهزة التابعة للسلطة الفلسطينية في الضفة الغربية، ومرتين عن الأجهزة الأمنية للحكومة المركزية في قطاع غزة.

وفي المرتبة الثالث عشرة حل انتهاك "الاعتداء على حرمة الأماكن الخاصة" وتكرر 18 مرة من قبل سلطات الاحتلال الإسرائيلي لفقط عند قيامه باعتقال الصحفيين من منازلهم.

وحلت انتهاكات كل من "حذف محتويات الكاميرا"، و"مصادرة أدوات العمل" و"المحاكمة غير العادلة" في المرتبة الرابع عشرة، وتكرر كل منها 15 مرة، حيث تكرر انتهاك "حذف محتويات الكاميرا" 11 مرة من قبل سلطات الاحتلال، ومرتين في كل من الضفة الغربية من قبل السلطة الفلسطينية والحكومة المركزية في قطاع غزة، فيما تكرر انتهاك "مصادرة أدوات العمل" 10 مرات من قبل سلطات الاحتلال، و3 مرات من قبل أجهزة الحكومة المركزية في قطاع غزة، ومرتين من قبل الأجهزة الأمنية التابعة للسلطة الفلسطينية، بينما تكرر انتهاك "المحاكمة غير العادلة" 7 مرات من قبل المؤسسات القضائية التابعة للسلطة الفلسطينية، و6 مرات من قبل المحاكم العسكرية التابعة لسلطات الاحتلال، ومرتين من قبل السلطات القضائية التابعة للحكومة المركزية في قطاع غزة.

وحل انتهاك "المضايقة" في المرتبة الخامس عشرة مكرراً 14 مرة، منها 7 مرات من قبل سلطات الاحتلال، و4 مرات من قبل مؤسسات وأجهزة الحكومة المركزية في قطاع غزة، و3 مرات من قبل مؤسسات وأجهزة السلطة الفلسطينية في الضفة الغربية.

وفي المرتبة السادس عشرة حل انتهاك "حجب المعلومات" مكرراً 13 مرة، منها 5 مرات من قبل سلطات الاحتلال، وايضاً 5 مرات من قبل الحكومة المركزية في قطاع غزة، و3 مرات من قبل السلطة الفلسطينية في الضفة الغربية.

وفي المرتبة السابع عشرة حل انتهاك "المعاملة القاسية والمهينة" مكرراً 12 مرة، منها 8 مرات من قبل سلطات الاحتلال، و3 مرات من قبل الأجهزة الأمنية التابعة للحكومة المركزية في قطاع غزة، ومرة واحدة من قبل الأجهزة الأمنية التابعة للسلطة الفلسطينية في الضفة الغربية.

وفي المرتبة الثامن عشرة حل انتهاكي "الاعتداء على الممتلكات الخاصة" و"التحريض" مكرراً كل واحد منهما 11 مرة، حيث تكرر انتهاك "الاعتداء على الممتلكات الخاصة" 10 مرات من قبل سلطات الاحتلال، ومرة واحدة من قبل الأجهزة الأمنية التابعة للسلطة الفلسطينية، بينما تكرر انتهاك "التحريض" 8 مرات من سلطات الاحتلال، ومرتين قبل المؤسسات القضائية التابعة للسلطة الفلسطينية، و6 مرات من قبل المحاكم العسكرية التابعة لسلطات الاحتلال، ومرتين من قبل السلطات القضائية التابعة للحكومة المركزية في قطاع غزة.

وفي المرتبة التاسع عشرة حلت انتهاكات كل من "المنع من التنقل والسفر" و"الاعتداء اللفظي" و"التوقيف التعسفي" بتكرار كل منها 9 مرات، حيث تكرر "المنع من التنقل والسفر" من قبل سلطات الاحتلال فقط، فيما تكرر انتهاك "الاعتداء اللفظي" 5 مرات من قبل سلطات الاحتلال، و3 مرات من قبل الأجهزة الأمنية التابعة للسلطة الفلسطينية، ومرة واحدة من قبل الأجهزة الأمنية التابعة للحكومة المركزية في قطاع غزة، بينما تكرر "التوقيف التعسفي" 6 مرات من قبل أجهزة الحكومة المركزية في غزة، ومرتين من قبل الأجهزة الأمنية في الضفة الغربية، ومرة واحدة من قبل سلطات الاحتلال.

وفي المرتبة العشرون حل انتهاك "الاعتداء على الخصوصية" مكرراً 7 مرات، منها 5 مرات من قبل سلطات الاحتلال، ومرتين من قبل الأجهزة الأمنية التابعة للحكومة المركزية في قطاع غزة.

وفي المرتبة الحادي والعشرون حلت انتهاكات كل من: "منع التجمع السلمي، الإخفاء القسري، إيذاء ذوي القربى، التعذيب، المنع من البث الإذاعي والفضائي والفصل التعسفي" مكرراً كل واحدة منها 6 مرات على النحو التالي:

- انتهاكي "منع التجمع السلمي" و"الإخفاء القسري" مورسا من قبل سلطات الاحتلال الإسرائيلي فقط.
- انتهاك "إيذاء ذوي القربى" وقع 5 مرات من قبل سلطات الاحتلال، ومرة واحدة من قبل الأجهزة الأمنية التابعة للسلطة الفلسطينية.
- توزع انتهاك "التعذيب" بشكل متساوٍ بين سلطات الاحتلال والأجهزة الأمنية التابعة للسلطة الفلسطينية، بواقع 3 مرات لكل منهما، وكذلك الأمر بالنسبة لانتهاك "المنع من البث الإذاعي والفضائي".
- الفصل التعسفي وقع فقط في الأراضي الفلسطينية المحتلة، بواقع 5 مرات في الضفة الغربية، ومرة واحدة في قطاع غزة.

في المرتبة الثاني والعشرون حل انتهاك "الاعتداء على مقار العمل" مكرراً 5 مرات من قبل سلطات الاحتلال الإسرائيلي فقط، وفي المرتبة الثالث والعشرون حل انتهاك "الإقامة الجبرية" مكرراً 4 مرات ووقع من قبل سلطات الاحتلال فقط، وفي المرتبة الرابع والعشرون حل انتهاك "المنع من العمل الإعلامي" مكرراً 3 مرات من قبل سلطات الاحتلال فقط، وفي المرتبة الخامس والعشرون حل انتهاك "القتل غير العمد" من قبل الاحتلال فقط.

ووقعت لمرة واحدة وحلت في المرتبة الثالث والعشرون والأخيرة انتهاكات "الحرمان من العلاج" و"الحبس" و"القرصنة الإلكترونية"، حيث صدر انتهاك "الحرمان من العلاج" من قبل سلطات الاحتلال، وكذلك الأمر بالنسبة لـ "الحبس"، فيما وقع انتهاك "القرصنة الإلكترونية" في الضفة الغربية التابعة للسلطة الوطنية الفلسطينية.

## ترتيب الانتهاكات من حيث التكرار والنسب المئوية

| نوع الانتهاك | سلطات الاحتلال | الضفة الغربية | قطاع غزة | المجموع |
|---|---|---|---|---|
| الإصابة بجروح | 312 | 2 | | 314 |
| حجز الحرية | 125 | 20 | 17 | 162 |
| المنع من التغطية | 84 | 7 | 8 | 99 |
| الاعتداء الجسدي | 68 | 8 | 6 | 82 |
| الاستهداف المتعمد بالإصابة | 74 | | | 74 |
| التحقيق الأمني | 24 | 23 | 15 | 62 |
| التهديد بالإيذاء | 37 | 21 | 3 | 61 |
| الاعتقال التعسفي | 36 | 11 | 7 | 54 |
| حجز الوثائق الرسمية | 41 | 5 | 3 | 49 |
| الإضرار بالأموال والخسائر بالممتلكات | 35 | 2 | 2 | 39 |
| الاعتداء على أدوات العمل | 24 | 6 | 4 | 34 |
| حجز أدوات العمل | 23 | 7 | 2 | 32 |
| الاعتداء على حرمة الأماكن الخاصة | 18 | | | 18 |
| حذف محتويات الكاميرا | 11 | 2 | 2 | 15 |
| مصادرة أدوات العمل | 10 | 2 | 3 | 15 |
| المحاكمة غير العادلة | 6 | 7 | 2 | 15 |
| المضايقة | 7 | 3 | 4 | 14 |
| حجب المعلومات | 5 | 3 | 5 | 13 |
| المعاملة القاسية والمهينة | 8 | 1 | 3 | 12 |
| الاعتداء على الممتلكات الخاصة | 10 | 1 | | 11 |
| التحريض | 8 | 1 | 2 | 11 |
| المنع من التنقل والسفر | 9 | | | 9 |
| الاعتداء اللفظي | 5 | 3 | 1 | 9 |
| التوقيف التعسفي | 1 | 2 | 6 | 9 |
| الاعتداء على الخصوصية | 5 | | 2 | 7 |
| منع التجمع السلمي | 6 | | | 6 |
| الإخفاء القسري | 6 | | | 6 |
| إيذاء ذوي القربى | 5 | 1 | | 6 |
| التعذيب | 3 | 3 | | 6 |
| المنع من البث الإذاعي والفضائي | 3 | 3 | | 6 |
| الفصل التعسفي | | 5 | 1 | 6 |
| الاعتداء على مقار العمل | 5 | | | 5 |
| الإقامة الجبرية | 4 | | | 4 |
| المنع من العمل الإعلامي | 3 | | | 3 |
| القتل غير العمد | 2 | | | 2 |
| الحرمان من العلاج | 1 | | | 1 |
| الحبس | 1 | | | 1 |
| القرصنة الإلكترونية | | 1 | | 1 |
| المجموع | 1025 | 150 | 98 | 1273 |

## 8-6. اعتداءات الاحتلال الإسرائيلي على حرية الإعلام والصحفيين في الأراضي الفلسطينية المحتلة: الضفة الغربية وقطاع غزة

تسمح المؤشرات بالقول أن من أخطر قوائم الانتهاكات الواقعة على حرية الإعلام في العالم العربي هي قائمة انتهاكات الاحتلال الإسرائيلي بحق الصحفيين الفلسطينيين، ولا تقل أهمية عن قوائم الخطر الأخرى التي وثقها التقرير، ومنها مقتل 14 صحفياً في اليمن، وثلاثة في سوريا، وآخر في العراق، وآخر في ليبيا، حيث فقد صحفيين اثنين حياتهما في فلسطين المحتلة، وحيث جاء انتهاك إصابة الصحفيين بجروح أثناء قيامهم بالتغطية الإعلامية، سواء بشكل مستهدف أو غير مستهدف، على رأس قائمة انتهاكات الاحتلال بحق الصحفيين، وبلغ معدلاً مرتفعاً جداً، الأمر الذي يستدعي التوقف عنده وقفة جادة للحد من تكراره، خاصة وان إصابة الصحفيين بجروح أثناء التغطية من الانتهاكات الجسيمة، وتقع ضمن جرائم الحرب، وبلغ عددها حسب ما تمكن فريق التقرير من توثيقه 312 إصابة بجروح، وقد تكرر إصابة عدد من الصحفيين بجروح أثناء قيامهم بالتغطية الإعلامية عدة مرات، فمنهم من أصيب ما يزيد عن مرتين وثلاثة وأربعة وخمسة مرات، وقد شكلت نسبة الإصابة بجروح التي ارتكبتها قوات الاحتلال الإسرائيلي، سواء في قطاع غزة أو الضفة الغربية 30.4% من مجموع انتهاكات الاحتلال الإسرائيلي عام 2018.

ولا بد من الإشارة أن معدل الإصابة بجروح من قبل قوات وسلطات الاحتلال الإسرائيلي في فلسطين بلغ أعلى معدلات انتهاك الإصابة بجروح مقارنة بباقي الدول العربية، كما أنه الأعلى مقارنة بإحصائيات تقرير الحريات الإعلامية خلال السنوات السبعة الماضية، بدء من العام 2012 وصولاً إلى العام 2018.
انتهاكات حجز الحرية برزت بشكل لافت، ووقائعها الموثقة في الحالات التي تعرض لاحقاً، تشير على أنها ممنهجة وواسعة النطاق دون أدنى شك، حيث جاء انتهاك حجز حرية الصحفيين بهدف منعهم من التغطية في المرتبة الثانية، وتكرر 125 مرة، شكلت نسبتها 12.2% من المجموع الكلي لانتهاكات الاحتلال الإسرائيلي بحق الصحفيين وحرية الإعلام في فلسطين عام 2018.

ومن الأمثلة على حجز حرية الصحفيين بسبب التغطية الإعلامية ما حصل مع طاقم تلفزيون فلسطين المكون من ثلاثة صحفيين يوم 8/1/2018 عندما احتجز جنود الاحتلال طاقم التلفزيون بينما كانوا يعدون تقريرا صحافيا في بيت لحم، حول معاناة المواطنين جراء إغلاق الشارع قبل عام بحجة توسيع دوار مجمع مستوطنات "عتصيون" المقامة في بيت لحم.

الممارسة الممنهجة وواسعة النطاق التي تؤدي إلى إصابة الصحفيين بجروح وحجز حريتهم أثناء قيامهم بالتغطية تهدف إلى منعهم من التغطية الإعلامية، حيث تكرر منع الصحفيين من التغطية 84 مرة، نسبتها من مجموع انتهاكات الاحتلال الإسرائيلي 8.2%، علماً أن جزء كبيراً منها جاء بشكل جماعي، وتم تطبيقه على عشرات الصحفيين في مناطق الضفة الغربية.

ويعتقد فريق التقرير أن هدف الاحتلال الإسرائيلي بمنع الصحفيين الفلسطينيين من التغطية جاء لأربعة أسباب تكررت في سياق جميع الحالات الموثقة البالغ عددها 143 حالة، أبرزها منع التغطيات التي من شأنها فضح ممارسات قوات الاحتلال الإسرائيلي، وسلطاته، إضافة إلى اعتداءات المستوطنين على المواطنين الفلسطينيين، وجاء هذا السبب في 96 حالة تشكل نسبتها 67% من حالات اعتداءات الاحتلال الإسرائيلي على الصحفيين.

ومنعت قوات الاحتلال تغطية المسيرات السلمية في 23 حالة شكلت نسبتها 16% من مجموع الحالات، غالبيتها جاء بشكل جماعي، ويمكن القول أيضاً؛ أن هدف الاحتلال بمنع تغطية المسيرات السلمية للمواطنين الفلسطينيين التي يتم تنظيمها تنديداً لجرائم الاحتلال وتعسفه بحقهم، من شأنها فضح ممارسات الاحتلال أيضاً الذي يتعمد قمع هذه المسيرات بعدد من الطرق المخالفة للقانون الدولي، ومعاهدات جنيف، من خلال عدة أساليب، ومنها استهداف المتظاهرين ومن بينهم الصحفيين بالاستهداف المتعمد بالرصاص المطاطي، وغيره من أنواع الرصاص الذي ينتج إصابات بالغة الخطورة، إضافة إلى إلقاء العشرات من القنابل المسيلة للدموع على المتظاهرين ما يؤدي إلى إصابات مباشرة بها.

ولعل من أبرز الأمثلة على استخدام العنف لمنع التغطية منع تغطية "احتجاجات الخان الأحمر"، ومنع تغطية "الاحتجاجات على قرار ترامب بشأن القدس"، والأخطر كان "منع مسيرات العودة الكبرى" على الحدود مع قطاع غزة، حيث تمثل هذه الحالات الثلاثة الجماعية أكثر أشكال الاعتداءات التي تعرض لها الصحفيون من قبل سلطات الاحتلال، وبلغ مجموع الانتهاكات التي وثقها التقرير في هذه الحالات 320 انتهاكاً من أصل 1025 انتهاكاً شكلت نسبتها 31.3% من مجموع انتهاكات سلطات الاحتلال تجاه الصحفيين الفلسطينيين عام 2018، ولا بد من القول أن الانتهاكات التي تعرض لها الصحفيون في قطاع غزة عند تغطيتهم مسيرات العودة الكبرى بلغت 276 انتهاكاً، وكانت أكثر حالة جماعية تضمنت على انتهاكات واعتداءات على الصحفيين، وهي الحالة التي فقد فيها صحفيان حياتهما بعد إصابتهما بجروح بسبب هذه التغطية.

لقد تكررت إصابة الصحفيين بجروح في هذه التغطيات الثلاثة 227 مرة، تعرض لها نحو 200 صحفياً وصحفية من مؤسسات إعلامية وطنية وعربية وأجنبية، 46 إصابة منها نتج الاستهداف المتعمد بالإصابة من قبل قناصة جيش الاحتلال الإسرائيلي خاصة في مسيرات العودة الكبرى، كما تعرض 16 صحفياً وصحفية للاعتداء الجسدي، وتعرض 8 صحفيين لخسائر بممتلكاتهم ومعداتهم الصحفية.

ومن الحالات الموثقة على ذلك ما وقع يوم 13/4/2018 أثناء تغطية الصحفيين لمسيرات العودة الكبرى، حيث أطلقت قوات الاحتلال بشكل مباشر النار على الصحفيين ما أدى إلى إصابة الصحفيين

"أحمد أبو حسين" بعيار ناري في البطن، وإصابة الصحفي "محمد الحجار" بعيار ناري في الكتف، كما أصيب عدد من الصحفيين بحالات اختناق وإغماء نتيجة استنشاقهم الغاز المسيل للدموع، حيث تعمد جنود الاحتلال استهداف سيارات البث الخارجي بقنابل الغاز بواسطة طائرات مسيرة بدون طيار، ما أدى إلى إصابة عدد كبير من الإعلاميين بحالات اختناق.

ومنذ 4/7/2018 وعلى مدار نحو ثلاثة أسابيع متتالية، شهدت منطقة الخان الأحمر اعتصامات وفعاليات احتجاجية سلمية مختلفة لمنع هدم وتهجير سكان المنطقة، وقد تواجد بشكل يومي عدد كبير من الصحفيين في هذه المنطقة لتغطية الأحداث، وقد أقدمت قوات الاحتلال بطرق ووسائل مختلفة على منع الصحفيين من تغطية الاحداث في المنطقة عبر منع وصولهم إليها، والاعتداء عليهم وحجز حريتهم، وقد تعرض لهذه الاعتداءات نحو 15 صحفياً وصحفية، ومؤسستين إعلاميتين.

وتعرض نحو 24 صحفياً وصحفية لاعتداءات أثناء قيامهم تغطية الاحتجاجات على قرار ترامب بشأن القدس، ففي 14/5/2018 اعتدى جنود الاحتلال على ما لا يقل عن 8 صحافيين أثناء تغطيتهم تظاهرة انطلقت من رام الله إلى معبر قلنديا المقام على مدخل مدينة القدس، وذلك احتجاجا على افتتاح السفارة الأميركية في مدينة القدس، وبمناسبة الذكرى السنوية للنكبة.

ومن الحالات البارزة التي وثقها فريق التقرير لاعتداءات سلطات الاحتلال الإسرائيلي على حرية الصحافة في فلسطين عام 2018 كانت حالة منع فضائية "القدس" من العمل بعد تصنيفها بأنها قناة إرهابية، ففي 9/7/2018 سلمت سلطات الاحتلال الإسرائيلي مكتب فضائية "القدس" الفلسطينية بمدينة القدس المحتلة، قراراً يقضي بمنع عملها في المدينة والأراضي المحتلة عام 1948 بعد تصنيفها بأنها قناة إرهابية.

وأصدر وزير الأمن الإسرائيلي "أفيغدور ليبرمان" مذكرة رسمية بالاعتماد إلى ما يسمى بـ"قانون مكافحة الإرهاب"، ووقّع على قرار رسمي بإعلان قناة القدس الفضائية العاملة من لبنان "منظمة إرهابيّة"، ونتيجة لهذا القرار تعرض جميع العاملين في القناة وعددهم 8 صحفيين وفنيين لاعتداءات وانتهاكات مختلفة بلغت 31 انتهاكاً، حيث منعت القناة من البث الفضائي والعمل الإعلامي، وتم اعتقال 6 من الصحفيين العاملين في القناة وحجزت حريتهم، أحدهم تم إخفاؤه قسراً.

# جمهورية العراق

287 عدد الانتهاكات

126 عدد الصحفيين الذين تعرضوا للانتهاكات

20 عدد المؤسسات الإعلامية التي تعرضت لانتهاكات

101 عدد الحالات

%34.3 الانتهاكات الجسيمة

## 9-1. الحريات الإعلامية في العراق 2018

مع بداية العام 2018؛ فقد مصور صحفي حياته بعد إصابته بجروح نتيجة انفجار سيارة مفخخة عندما كان برفقة إحدى فصائل الحشد الشعبي بهدف التغطية الإعلامية، وكانت هذه الواقعة نذير شؤم على استمرار فقدان الصحفيين في العراق لحياتهم بسبب عملهم الإعلامي، خاصة عند تغطية عمليات الجيش العراقي والحشد الشعبي في مواجهة ما تبقى مما عرف بـ "تنظيم داعش" الذي عمد عام 2016 إلى اختطاف الصحفيين وقتلهم بدم بارد.

ومضى العام 2018 بمقتل المصور الصحفي الحربي "سعد هادي المشرفاوي" دون وقوع حوادث قتل أخرى للصحفيين على عكس السنوات العشرين الماضية التي شهدت مقتل العشرات من الصحفيين والإعلاميين في العراق نتيجة قيامهم بتغطية ما مر على البلاد من خلافات ونزاعات سياسية عسكرية، ولغاية العام 2017 فقد 14 إعلامياً حياتهم، منهم 12 إعلامياً أثناء تغطيتهم للمعارك التي خاضها الجيش العراقي والحشد الشعبي ضد تنظيم "داعش"، فيما قتل إعلاميان عمداً ونجا آخر من محاولة اغتيال.

وعلى الرغم من هذا التراجع لأخطر الانتهاكات جسامة بفقدان الحياة، إلا أن مؤشرات رصد وتوثيق الانتهاكات الواقعة على حرية الإعلام لم تبدِ تحسناً في واقع الحريات الإعلامية، وإن انخفضت الانتهاكات كمياً من 369 انتهاكاً عام 2017، إلى 287 انتهاكاً عام 2018.

لقد وثق التقرير 287 انتهاكاً في العراق وقع خلال العام 2018 في 101 حالة، منها 87 حالة فردية، و14 حالة جماعية، من بينها حالة حالتين نتجتا عن النشر في الإعلام المحترف ومواقع السوشيال ميديا بنفس الوقت، وتعرض للانتهاكات التي تمكن فريق التقرير من توثيقها 126 صحفياً وصحفية، و20 مؤسسة إعلامية.

أبرز ما تضمنته قائمة الانتهاكات الموثقة في العراق انتهاك الاعتداء الجسدي الذي تصدر القائمة بنسبة بلغت 23% من المجموع الكلي للانتهاكات، غالبيتها وقع أثناء قيام الصحفيين بتغطية الاحتجاجات، أو تعرضوا لها نتيجة انتقادهم لسياسات وممارسات الحكومة بشأن الوضع في الداخل المحلي للبلاد.

لكن باعتقاد الباحثين في شبكة "سند" أن انسحاب عمليات ما عرف بتنظيم "داعش"، والقضاء على أعداد كبيرة منه في معارك واشتباكات واسعة شهدها العراق خلال العامين الماضيين، كان له الأثر بتراجع الانتهاكات كماً، خاصة الجسيمة منها بمقتل الصحفيين وإصابتهم بجروح، لكن تعرض الصحفيين للانتهاكات من قبل الأجهزة الأمنية، لا يزال على شاكلته، خاصة عند تغطيتهم للاحتجاجات الشعبية المناوئة للفساد.

وقد لاحظ الباحثين في "سند" أنه مع تراجع تغطية الاشتباكات والنزاعات المسلحة، بدأت في الظهور مسألة التمييز بين الصحفيين الذين يعملون ضمن مؤسسات إعلامية تحت رعاية الحكومة العراقية، وبين الصحفيين الذين ينتقدون سياسات الحكومة وممارساتها.

يظهر ذلك في النظر إلى مؤشر أسباب الانتهاكات، وقد جاءت الحالات التي تضمنت على انتهاكات بسبب التمييز على أساس الفكر والمعتقد في المرتبة الأولى من خلال 39 حالة من أصل 101 حالة، شكلت نسبتها 38.6% من مجموع الحالات، ويليها تغطية الاحتجاجات الشعبية من خلال 33 حالة شكلت نسبتها 32.7%، ويليهما مباشرة انتقاد السلطة المحلية من خلال 12 حالة نسبتها 12% من مجموع الحالات الموثقة في العراق.

أسباب الانتهاكات بحق الاعلاميين في العراق

| انتقاد الدول العربية | غير واضحة الأسباب | قضايا الفساد | الاحتجاجات | التمييز | حوادث أمنية | مكافحة الإرهاب | انتقاد السلطة | المجموع |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| 1 | 7 | 7 | 33 | 39 | 1 | 1 | 12 | 101 |
| %1 | %7 | %7 | %32.7 | %38.6 | %1 | %1 | %12 | %100 |

جميع المؤشرات تبين باعتقاد فريق التقرير كيف أن الدولة ميزت بين المؤسسات الإعلامية التي تنطق باسمها والمنضوية في شبكة الإعلام العراقي التي أسست بقانون، وبين تلك التي تنتقد ممارساتها، كما أن التمييز وقع على مؤسسات إعلامية نتيجة هويتها الديموغرافية، ومنها على سبيل المثال لا الحصر قناة NRT العربية وفضائية روداو الكرديتين، ووكالة الأناضول التركية، وعدد آخر من المؤسسات الإعلامية المستقلة.

طابع التمييز لم ينفصل عن الصحفيين الذين قاموا بعملهم بتغطية الاحتجاجات الشعبية المستمرة في العراق، خاصة في جنوب البلاد، رفضاً للفساد ولسياسة الدولة في التعامل مع مجموعة كبيرة من القضايا ومنها تعويض مصابي الحرب من مقاتلي الجيش العراقي، كما أن الواقع العام لحرية الصحافة في العراق تمثل حسب المعلومات التي تمكن فريق التقرير من رصدها وتوثيقها بعدد من النقاط التالية:

- تسريح مئات الصحافيين العراقيين من عملهم في عدد من مؤسسات الإعلام بعد الانتخابات البرلمانية الأخيرة.
- تهديد الأمن الوظيفي للصحفيين من خلال قطع الإنترنت الذي أدى إلى إيقاف عمل العشرات من المواقع الإخبارية.
- تسجيل 50 مذكرة اعتقال في ست محافظات شهدت تظاهرات.
- توجيهات المسؤولين الحكوميين لمدراء الدوائر الحكومية بتجاهل وسائل الإعلام.

وإضافة إلى سبق فقد ظهرت ممارسات بحق الإعلاميين مصدرها المؤسسات الإعلامية التي يعملون بها، حيث تعرض العاملين المنتهية عقودهم في قناة "الحرة عراق" للإساءة في مكتب القناة ببغداد، وطالبت قناة "هنا بغداد" عامليها بالعمل مجانا ورفضت دفع مستحقاتهم السابقة، فيما استغنت القناة عن خدمات كادر لها أوفدته إلى الموصل بسبب تعرضه لحادث سير.

يبقى السبب الأبرز باعتقاد الباحثين في "سند" والذي أدى لوقوع الانتهاكات هو محاولة الأجهزة الأمنية ومؤسسات الدولة منع الصحفيين من التغطية الإعلامية، والمؤشر العملي على ذلك هو تكرار انتهاك حجز الحرية بشكل ملحوظ، وقد حل انتهاك حجز الحرية في المرتبة الثانية على قائمة الانتهاكات ويليه مباشرة انتهاك منع التغطية.

ومن النتائج التي تستدعي التوقف عندها هو استمرار ارتفاع نسبة الانتهاكات الجسيمة والجزائية التي بلغت نسبتها 34.3% من المجموع الكلي للانتهاكات من خلال 99 انتهاكاً جسيماً، وكانت قد بلغت نسبتها 41% عام 2017، وذلك على الرغم من تراجع عمليات الاشتباكات المسلحة التي طالما أدت إلى مقتل الصحفيين وإصابتهم بجروح أثناء تغطيتهم لها، لكن ما زاد من نسبة الانتهاكات الجسيمة هو الاعتداء الجسدي على الصحفيين من قبل الأجهزة الأمنية، ويبدو ذلك ملاحظاً في جدول الانتهاكات الجسيمة أدناه.

أنواع واشكال الانتهاكات بحق الاعلاميين في العراق وتكراراتها.

| نوع وشكل الانتهاك | التكرار | % |
|---|---|---|
| الاعتداء الجسدي | 66 | 23 |
| الإصابة بجروح | 15 | 5.2 |
| الحبس والاعتقال التعسفي | 7 | 2.4 |
| المعاملة المهينة | 3 | 1 |
| الاستهداف المتعمد بالإصابة | 2 | 0.7 |
| القتل غير العمد | 2 | 0.7 |
| محاولة الاغتيال | 2 | 0.7 |
| الاختطاف والإخفاء القسري | 1 | 0.3 |
| محاولة الاختطاف | 1 | 0.3 |
| مجموع الانتهاكات الجسيمة | 99 | %34.3 |
| المجموع العام للانتهاكات | 287 | %100 |

ومن بواعث القلق الأخرى هو حلول الاعتداء على الحق في السلامة الشخصية وعدم الخضوع للتعذيب أو لغيره من ضروب المعاملة القاسية أو اللاإنسانية في المرتبة الأولى على قائمة حقوق الصحفيين الإنسانية المعتدى عليها، فقد بلغت نسبتها 41% من المجموع الكلي للانتهاكات من خلال 118 انتهاكاً، وبفارق إلى نحو النصف من الاعتداء على الحق في حرية الرأي والتعبير والإعلام الذي حل في المرتبة الثانية بنسبة بلغت 20.2% من خلال 58 انتهاكاً، في الوقت الذي برزت فيه الاعتداءات على الحق في الحرية والأمان الشخصي بسبب تكرار انتهاكات حجز الحرية والاعتقال التعسفي 54 مرة، وذلك كما هو ملاحظ في الجدول التالي.

| الحق المعتدى عليه | التكرار | % |
|---|---|---|
| الحق في السلامة الشخصية وعدم الخضوع للتعذيب أو لغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة | 118 | 41 |
| الحق في حرية الرأي والتعبير والإعلام | 58 | 20.2 |
| الحق في الحرية والأمان الشخصي | 54 | 18.8 |
| الحق في التملك | 35 | 12.2 |
| الحق في الحياة | 10 | 3.5 |
| الحق في الخصوصية | 5 | 1.7 |
| الحقوق في مجال شؤون القضاء | 4 | 1.4 |
| الحق في معاملة غير تمييزية | 2 | 0.7 |
| الحق في حرية التنقل والسفر | 1 | 0.3 |
| المجموع | 287 | 100% |

يدعم ما ذهب له فريق التقرير من استنتاجات قائمة الجهات المنتهكة، حيث حلت انتهاكات الأجهزة الأمنية في المرتبة الأولى من خلال 181 انتهاكاً شكلت نسبتها 63% من المجموع الكلي للانتهاكات، وقعت في 46 حالة نسبتها من مجموع الحالات 45.5%، ويليها الانتهاكات التي يعتقد فريق التقرير أنها صدرت عن مؤسسات الدولة ودوائرها الحكومية من خلال 38 انتهاكاً نسبتها 13.2% من مجموع الانتهاكات، وقعت في 20 حالة نسبتها من مجموع الحالات 19.8%، أضف إلى ذلك انتهاكات باعتقاد فريق التقرير وقعت من جهات أخرى ضمن مسؤولية الدولة، وهي مؤسسات قضائية ورئاسية والحشد الشعبي إضافة إلى مجلس النواب، وقد بلغ مجموع انتهاكاتها 11 انتهاكاً وقعت في 7 حالات.

غير أن انتهاكات أخرى شكلت نسبتها 11.5% لم يتمكن فريق التقرير من التعرف عليها وبقيت مجهولة الهوية، وبلغ عدد انتهاكاتها 38 انتهاكاً، كما وقعت انتهاكات من جهات مدنية هي: مؤسسات إعلامية من خلال 11 انتهاكاً وقعت في 6 حالات، مواطنون عاديون من خلال 8 انتهاكات وقعت في 5 حالات، وفي حالة واحد لكل من مستثمرون ورجال أعمال وأحزاب، كما صدرت انتهاكات في حالة واحدة لمسؤولين ومتنفذين، وحالة واحدة وقعت أثناء التغطية وكانت نتيجتها فقدان الحياة.

وعلى الرغم من وضوح واقع الانتهاكات والجهات المنتهكة التي يتعرض لها الصحفيون في العراق، إلا أن مسألة الإفلات من العقاب باعتقاد فريق التقرير بقيت تسمح بتكرار الانتهاكات نتيجة غياب التحقيق بوقوعها وإنصاف الضحايا من الصحفيين الذين تعرضوا لها، أضف إلى ذلك غياب العمل على ضمان خلق بيئة مواتية لأنشطة الصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان والمجتمع المدني، والتحقيق في كل

التجاوزات المرتكبة من قبل الميليشيات المسلحة سواء التابعة للحكومة أو الجماعات الأخرى.

الجهات التي تنتهك حقوق الاعلاميين العراقيين وعدد مرات الانتهاكات.

| الجهة المنتهكة | عدد الحالات | % | عدد الانتهاكات | % |
|---|---|---|---|---|
| الأجهزة الأمنية | 46 | 45.5 | 181 | 63 |
| مؤسسات ودوائر حكومية | 20 | 19.8 | 38 | 13.2 |
| مجهولي الهوية | 13 | 12.8 | 33 | 11.5 |
| مؤسسات إعلامية | 6 | 6 | 11 | 3.8 |
| مواطنون عاديون | 5 | 5 | 8 | 2.8 |
| مجالس نيابية | 3 | 3 | 5 | 1.7 |
| مؤسسات قضائية | 2 | 2 | 3 | 1 |
| مجهولة المصدر وأثناء التغطية | 1 | 1 | 1 | 0.3 |
| مسؤولون ومتنفذون | 1 | 1 | 2 | 0.7 |
| رئاسية | 1 | 1 | 1 | 0.3 |
| مستثمرون ورجال أعمال | 1 | 1 | 1 | 0.3 |
| الحشد الشعبي | 1 | 1 | 2 | 0.7 |
| أحزاب | 1 | 1 | 1 | 0.3 |
| المجموع | 101 | 100% | 287 | 100% |

## 2-9. الانتهاكات وتكرارها ونسبها المئوية خلال 2018

مثلت الانتهاكات التي تمكن فريق التقرير من رصدها وتقريرها في العراق طيفاً واسعاً من أشكال الانتهاكات والاعتداءات التي وقعت على الصحفيين ومؤسسات الإعلام في العراق خلال العام 2018 بلغت 33 نوعاً وشكلاً من أشكال الانتهاكات، حل أولها انتهاك الاعتداء الجسدي الذي تكرر 66 مرة شكلت نسبتها 23% من المجموع الكلي للانتهاكات.

وأظهرت قائمة الانتهاكات تعمد الأجهزة الأمنية حجز حرية الصحفيين بهدف منعهم من تغطية الاحتجاجات، ما يسمح بالقول أن حجز الحرية تم بشكل ممنهج وواسع النطاق، حيث حل في المرتبة الثانية على قائمة الانتهاكات بنسبة بلغت 15.5% من المجموع الكلي للانتهاكات من خلال تكراره 45 مرة، وذلك كما هو ملاحظ في الجدول أدناه.

أنواع الانتهاكات ضد الاعلاميين في العراق وتكرارها

| نوع الانتهاك | التكرار | % |
|---|---|---|
| الاعتداء الجسدي | 66 | 23 |
| حجز الحرية | 45 | 15.5 |
| المنع من التغطية | 34 | 11.6 |
| الاعتداء اللفظي | 20 | 7 |
| الإصابة بجروح | 15 | 5.2 |
| المضايقة | 12 | 4.2 |
| التهديد بالإيذاء | 10 | 3.5 |
| مصادرة أدوات العمل | 10 | 3.5 |
| الإضرار بالأموال والخسائر بالممتلكات | 8 | 2.8 |
| الاعتقال التعسفي | 7 | 2.4 |
| التهديد بالقتل | 6 | 2.1 |
| الاعتداء على مقار العمل | 5 | 1.7 |
| الاعتداء على حرمة الأماكن الخاصة | 5 | 1.7 |
| الاعتداء على أدوات العمل | 5 | 1.7 |
| المنع من العمل الإعلامي | 5 | 1.7 |
| المحاكمة غير العادلة | 4 | 1.4 |
| الاعتداء على الممتلكات الخاصة | 4 | 1.4 |
| المعاملة القاسية والمهينة | 3 | 1 |
| الفصل التعسفي | 3 | 1 |
| الرقابة المسبقة | 2 | 0.7 |
| التحريض | 2 | 0.7 |
| الاستهداف المتعمد بالإصابة | 2 | 0.7 |
| محاولة الاغتيال | 2 | 0.7 |
| القتل غير العمد | 2 | 0.7 |
| إيذاء ذوي القربى | 2 | 0.7 |
| الاختطاف والإخفاء القسري | 1 | 0.35 |
| حجز أدوات العمل | 1 | 0.35 |
| حجز أوراق رسمية | 1 | 0.35 |
| التحقيق الأمني | 1 | 0.35 |
| المصادرة بعد الطبع | 1 | 0.35 |
| المنع من التنقل والسفر | 1 | 0.35 |
| مصادرة ممتلكات خاصة | 1 | 0.35 |
| محاولة الاختطاف | 1 | 0.35 |
| المجموع | 287 | %100 |

من الحالات البارزة للاعتداءات الجسدية التي وقعت على الصحفيين ما تعرض له 6 صحفيين يوم 7/1/2018 أثناء تغطية احتفالية "يوم النصر" التي حضرها رئيس الوزراء العراقي في قصر الثقافة، وقد امتنعت مراكز الشرطة في المحافظة من قبول تسجيل دعوة قضائية ضد الأشخاص الذين قاموا بضرب الصحفيين، حيث قام ضابط برتبة عميد في قوات سوات التابعة لوزارة الداخلية باعتراض عمل الصحفيين بشكل مباغت، ومباشرة تم الاعتداء عليهم بالضرب من قبل عشرة رجال أمن، في الوقت الذي تعرضوا فيه أيضاً للاعتداء اللفظي[32].

وفي 25/3/2018 تعرض 7 إعلاميين من 3 مؤسسات إعلامية مختلفة في إربيل لانتهاكات من قبل القوات الأمنية والمتظاهرين في تظاهرة شهدتها المدينة للمطالبة بدفع رواتب الموظفين، حيث تعرض طاقم فضائية NRT للمضايقات والضرب ما أدى إلى إصابة بعض أفراد الطاقم بجروح، كما صادرت القوات الأمنية أدوات العمل لطاقم القناة المكون من المراسلين "هيرش قادر" و"ريناس علي"، والمصورين "محمد ادريس" و"امانج سامي"، وفي الحادثة نفسها تعرض مراسل وكالة الاناضول في اربيل "هيمن بابان رحيم" للإصابة بجروح في ظهره أثناء إطلاق الغاز من قبل القوات الأمنية، فيما هاجم بعض المتظاهرين مراسل فضائية رووداو "سنكر عبدالرحمن" ومصوره "أحمد عمر"، وقطعوا البث المباشر أثناء تغطيتهم للتظاهرة.

وفي 20/7/2018 منع طاقم عمل مؤسسة الشبكة للإعلام في محافظة الديوانية المكون من "علي توفيق" و"مرتضى محمد" و"كرار علاء" من تغطية الاحتجاجات الشعبية التي سادت المحافظة، وتعرضوا للاعتداء بالضرب من قبل الأجهزة الأمنية.

وفي 5/10/2018 تعرض طاقم قناة العهد الفضائية في بابل المكون من المراسل "ذو الفقار الخفاجي"، والمصور "محمد السفير" لاعتداءات من قبل القوات الأمنية بعد منعهما من تغطية الشعائر الحسينية في منطقة الكفل.

وتوضح الأمثلة من الحالات الموثقة تعمد حجز حرية الصحفيين بهدف منعهم من تغطية الاحتجاجات، ومنها ما حصل يوم 27/3/2018 عندما احتجزت قوة أمنية طاقم فضائية KNN في مدينة دهوك لمدة ساعة بذريعة تغطيتهم لتظاهرات انطلقت أمام مبنى مديرية تربية دهوك، وفي 14/7/2018 تعرض طاقم قناة دجلة المكون من الصحفي "أحمد العابدي" والمصورين "علي سجاد" و"هاني العارضي" و"عقيل الشمري" للاحتجاز من قبل قوات سوات في مطار النجف أثناء تغطية التظاهرات التي شهدتها المدينة، وفي 22/7/2018 تم الاعتداء بالضرب على مراسل قناة دجلة "محمد البولاني" وسحبه وكاميرته من بين التظاهرات التي شهدتها المدينة أمام مجلس المحافظة من قبل عناصر الأجهزة الأمنية أثناء الصدامات التي حدثت بينهم وبين المتظاهرين، وانتهى الأمر بتقديم الهوية التعريفية بالمراسل، وتدخل أهالي المدينة لإبعاده من بين يد عناصر القوات الأمنية، و في اعتداء مماثل تعرض مصور قناة الحرة "مازن الكعبي" إلى احتجازه من قبل القوات الأمنية في إحدى مقرات الأحزاب جراء تصويره التظاهرات في الديوانية.

ويمكن ان نعرض لبعض الأمثلة المختصرة على حالات منع التغطية التي صاحبها انتهاكات أخرى كالاعتداء الجسدي وحجز الحرية والاعتقال التعسفي والإصابة بجروح، والتي أظهرت تعدد الجهات التي تعمدت منع الصحفيين من التغطية:

- بتاريخ 20/6/2018 منعت عناصر من الشرطة طاقم قناة النجباء الفضائية من تغطية معاناة مراجعي مستشفى الحسين التعليمي بمنطقة المثنى ووقوفهم طويلا أمام باب المستشفى.
- بتاريخ 8/7/2018 منعت قوة أمنية مراسل قناة الفرات الفضائية "محمد كاظم" والمصور المرافق له من تغطية تظاهرة شعبية في منطقة الزعفرانية ورفضت تواجد الصحفيين في مكان التظاهرة بحجة عدم وجود ترخيص للتغطية.
- بتاريخ 31/7/2018 تعرضت مجموعة من الصحفيين للاعتداء بالضرب ومصادرة أجهزة التصوير من قبل قوة أمنية في البصرة ومُنعوا من التصوير، وذلك أثناء قيامهم بتغطية فض خيم الاعتصام في البصرة على يد قوة أمنية.
- بتاريخ 15/9/2018 هدّدت فصائل من ميليشيا "الحشد الشعبي" المؤسسات الإعلامية في البصرة والصحافيين من مغبة تغطية التظاهرات ومتابعتها، في الوقت الذي استمرت فيه عمليات اعتقال قادة الاحتجاجات، حيث قامت المليشيات على إيصال رسائل تهديد مباشرة إلى مكاتب المؤسسات الإعلامية العاملة في البصرة، وإلى أغلب الصحافيين المنتشرين في المحافظة، ومنعتهم من تغطية التظاهرات"، ونصت الرسائل على أنّ "المخالف سيتعرّض إلى العقاب والمحاسبة الشديدة".
- بتاريخ 11/10/2018 منع مدير إعلام تربية أربيل المصور التلفزيوني "سيف المهند" من إجراء تغطية تلفزيونية لطوابير المواطنين المراجعين إلى ممثلية التربية، بعد سحب هوية العمل الصحفي الخاصة به.

32 https://bit.ly/2IJo2wN

# المملكة المغربية

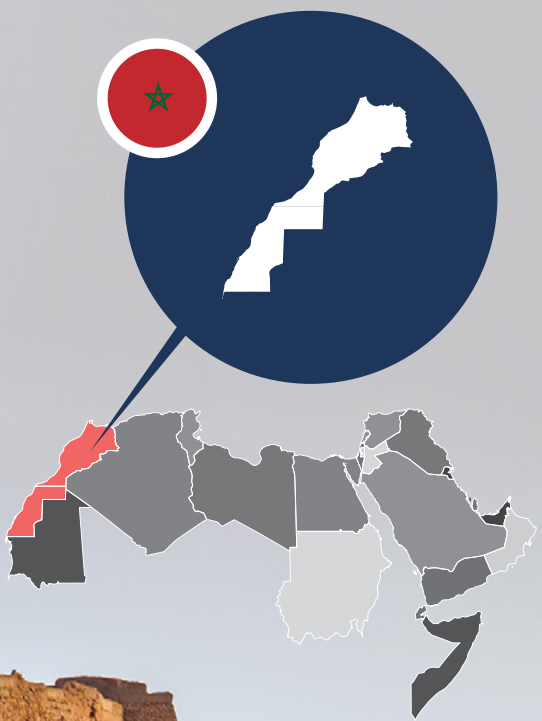

115 عدد الانتهاكات

33 عدد الصحفيين الذين تعرضوا للانتهاكات

3 عدد المؤسسات الإعلامية التي تعرضت لانتهاكات

32 عدد الحالات

%25 الانتهاكات الجسيمة

## 10-1. الحريات الإعلامية في المغرب 2018

وثقت شبكة «سند» 115 انتهاكاً على حرية الإعلام خلال العام 2018، تعرض لها 33 صحفياً وصحفية، و3 مؤسسات إعلامية، ووقعت في 32 حالة، منها 28 حالة فردية، و4 حالات جماعية، ومنها حالة واحدة مزدوجة بين النشر في الإعلام المحترف ومواقع التواصل الاجتماعي.

تسمح الأرقام الكمية إضافة إلى نوع الحالات الموثقة والجهات المنتهكة أن حالة الحريات الإعلامية في المغرب بقيت على حالها ولم تتغير عن العام السابق 2017 عندما وثقت الشبكة 139 انتهاكاً.

ولوحظ أن أبرز أسباب حالات وقوع الانتهاكات على حرية الإعلام في المغرب كان على خلفية التمييز والاختلاف في الفكر والمعتقد من خلال 10 حالات من بين 32 حالة شكلت نسبتها 31.2% من مجموع الحالات، وبنسبة شبيهة الحالات التي وقعت بسبب تغطية قضايا الفساد وعددها 9 حالات، وبنسبة بلغت 28% من مجموع الحالات، ويليها انتقاد السلطة في 5 حالات نسبتها 15.6%، ثم الحالات التي وقعت بسبب فضح ممارسات الأجهزة الأمنية في 4 حالات شكلت نسبتها 12.5%، ويليها تغطية الحوادث الأمنية في 3 حالات نسبتها 9.4%، وأخيرا حالة واحدة وقعت بسبب تغطية الاحتجاجات ونسبتها من مجموع الحالات 3%.

ولا بد من الإشارة بأن الحالات التي وقعت بسبب التمييز والاختلاف في الرأي والمعتقد يرتبط غالبيتها بقضايا الفساد، وعند جمعهما يصبح عدد الحالات 19 حالة تشكل نسبتها 59.4% من المجموع الكلي للحالات، الأمر الذي يسمح بالقول بأن تغطية قضايا الفساد وكشفه هو أبرز أسباب وقوع الانتهاكات بحق حرية الرأي والتعبير والإعلام في المغرب.

أسباب الانتهاكات ضد الاعلاميين في المغرب

| تغطية الحوادث الأمنية | تغطية قضايا الفساد | تغطية الاحتجاجات | فضح ممارسات الأجهزة الأمنية | التميز | انتقاد السلطة | المجموع |
|---|---|---|---|---|---|---|
| 3 | 9 | 1 | 4 | 10 | 5 | 32 |
| 9.4 | 28 | 3 | 12.5 | 31.2 | 15.6 | %100 |

ومن المسائل اللافتة والملاحظة في الحالات الموثقة الانتهاكات التي وقعت على حرية الإعلام بسبب الاخلال بضمانات المحاكمات العادلة من جانب السلطة القضائية؛ قد جعلتها في المرتبة الثانية من حيث الجهات المنتهكة بعد الأجهزة الأمنية وهو امر قد يودي بالضمانات المقرر للإعلاميين واللذين كانوا يستندوا إلى القضاء في مواجهه عسف السلطة التنفيذية بحقوقهم.

وشكلت الاعتداءات على الحق في السلامة الشخصية وعدم الخضوع للتعذيب والمعاملة القاسية واللا إنسانية أعلى النسب على قائمة الحقوق الإنسانية المعتدى عليها للصحفيين في المغرب وبلغت 27.8% من المجموع الكلي للانتهاكات من خلال 32 انتهاكاً بالاعتداء الجسدي واللفظي والمعاملة المهينة والإصابة بجروح.

أبرز ما وثقه التقرير لعام 2018 ويكشف عن مسألة وقوع انتهاكات بسبب تغطية قضايا الفساد كان حالة اعتقال الإعلامي «توفيق بوعشرين» التي أثارت جدلاً واسع النطاق محلياً في المغرب ولدى منظمات الدفاع عن حقوق الإنسان وحرية الرأي والتعبير، وقد رافقت قضيته انتهاكات من الأجهزة الأمنية إلى جانب سوء استعمال السلطة القضائية وتزايد الاتهامات أنه تعرض لمحاكمة غير عادلة، إضافة إلى تعرض ثلاثة صحفيين آخرين للاعتقال والتوقيف وحجز الحرية بشكل تعسفي في إطار القضية التي تعرض لها، وتضمنت حالته على 13 انتهاكاً تمثلت بالاعتقال التعسفي، الاعتداء على حرمة الأماكن الخاصة، المعاملة المهينة، حجز الحرية، حجز أدوات العمل، المحاكمة غير العادلة، السجن والتوقيف التعسفي.

وقد تم اعتقال بوعشرين رئيس تحرير صحيفة «أخبار اليوم» وموقع «اليوم 24» مساء يوم 23/2/2018 بشكل مفاجئ، وقد بررت الأجهزة الأمنية اعتقاله بسبب وجود شكاوى تلقتها النيابة العامة، وأمرت على إثرها بإجراء تحقيق قضائي دون أن تفصح عن موضوع الشكاوى، وكان 20 عنصراً من قوات الشرطة قد داهموا بشكل مفاجئ مقر صحيفة «أخبار اليوم» بالدار البيضاء، قبل أن يقتادوا بوعشرين.

لاحقاً أصدرت النيابة العامة بياناً قالت فيه أن «البوعشرين أوقف على خلفية اتهامه باعتداءات جنسية»، لكن حقوقيون وإعلاميون قالوا أن السبب الحقيقي يعود إلى علاقته بالخط التحريري لصحيفته والافتتاحيات اللاذعة التي يكتبها ويهاجم فيها زواج المال والسلطة بالمغرب، وانتقاده لشخصيات نافذة في البلاد، ووصف محامي الصحيفة عبد الصمد الإدريسي إجراءات توقيف مديرها بوعشرين من مكتبه؛ بأنها «غير مفهومة»، مضيفاً إنه «لا وجود لمثل التهمة التي وجهت لبوعشرين في القانون الجنائي المغربي»، وأن «النيابة لم تتمكن بعد يوم من توقيف موكله من التكييف القانوني للتهمة».

وقد استدعت النيابة صحفيات وموظفات يعملن في الصحيفة والموقع الإلكتروني اللذين يديرهما بوعشرين أو سبق لهن العمل فيهما؛ للاستماع إليهن في هذه القضية، وانتقدت الأوساط الصحفية طريقة اعتقال بوعشرين وتوقيته الذي تزامن مع نهاية الأسبوع، ثم نشر بلاغات النيابة العامة بشأن قضيته في التلفزيون الرسمي، معتبرين هذه الخطوات تحريضاً عليه وإدانة مسبقة.

بقي بوعشرين محتجزاً حتى نوفمبر 2018 حيث أصدرت المحكمة قرارها بالسجن 12 سنة وبغرامة مالية تصل إلى 200 ألف درهم (20 ألف دولار)، واعتبر حقوقيون ومنظمات الدفاع عن حقوق الإنسان أن المحاكمة قد شابتها انتهاكات صارخة لضمانات المحاكمة العادلة، نتج عنها هذا القرار الظالم والقاسي، وأن المحكمة

لم تعمل على الوصول للحقيقة ولم تصبُ لإحقاق العدالة، برفضها الممنهج وغير المبرر لكل طلبات الدفاع التي تبرّئ الصحافي بوعشرين، وجاء الحكم بعد مرافعة أخيرة له دامت زهاء ساعتين، نفى فيها التهم، وادعى بأنه «ضحية حرية التعبير، وضحية مقالاته التي كان ينتقد فيها بعض الأطراف النافذة»، واجتاح خبر الحكم مواقع التواصل الاجتماعي، مخلفاً ردود فعل تراوحت بين الغضب والصدمة، وعبّر الصحفيون عن صدمتهم من الحكم معتبرين أن الصحافة ليست جريمة.

## 10-2. الجهات المنتهكة 2018

تظهر نتائج البحث في الجهات المنتهكة بالمغرب عام 2018 أن غالبية حالات الاعتداء على حرية الإعلام صدرت عن مؤسسات الدولة الرسمية وأجهزتها الأمنية، وقد سجل التقرير 8 حالات اعتداء على حرية الإعلام مصدرها الأجهزة الأمنية وشكلت نسبتها من مجموع الحالات 25%، وتضمنت على 49 انتهاكاً شكلت نسبتها 42.6% من مجموع الانتهاكات، وكان سببها في الغالب فضح ممارسات الأجهزة الأمنية وانتقاد السلطة، ففي 19/2/2018 تعرض الصحافي في صحيفة أخبار اليوم «حمزة حبحوب» للاعتداء الجسدي على يد عناصر أمن المعبر الحدودي لمدينة سبتة وذلك أثناء قيامه بمهامه الصحفية لمآسي التدافع على معبر للتهريب بسبب طريقة تعامل رجال الأمن، وكان التدافع أودى بحياة امرأتين من ممتهنات التهريب.

وفي 17/4/2018 تعرض الصحفي بموقع موند بريس «محمد بوفدام» للاعتقال التعسفي وحجز الحرية وحجز أدوات العمل وحذف محتويات الكاميرا بهدف منعه من تغطية وتصوير تعامل رجال إنفاذ القانون مع أصحاب بسطات البيع في منطقة «تيط مليل».

وكان من اللافت أن تحل الجهات القضائية في المرتبة الثانية على قائمة الجهات المنتهكة في 7 حالات تشكل نسبتها 22% من مجموع الحالات، وتضمنت على 13 انتهاكاً نسبتها من المجموع الكلي للانتهاكات 11.3%، ومن الأمثلة على الانتهاكات الصادرة بسبب عدم تطبيق معايير المحاكمة العادلة والمنصفة من جانب القضاة ما تعرض له مدير موقع طانطان «محمد جامع حمو» يوم 4 يناير 2018 من محاكمة بتهمة السب والقذف العلني بعد نشره لمقال بداية السنة الماضية 2017، فضح فيه الإهمال والتسيب في المستشفى الإقليمي لمنطقة طانطان.

وفي 3/2/2018 طالبت منظمة مراسلون بلا حدود بالإفراج الفوري عن مؤسس موقع «رصد المغربية» الإخباري «عبد الكبير الحر»، والذي حكم عليه بالسجن أربع سنوات على خلفية تغطية حركة احتجاج في شمال المغرب، وقضت محكمة الاستئناف بالرباط بالسجن أربع سنوات على الحر الملاحق منذ آب/ أغسطس 2017 بتهم «تمجيد الإرهاب والحض على تظاهرة ممنوعة وشتم هيئة قائمة».

وإضافة إلى الانتهاكات الصادرة عن الأجهزة الأمنية وتلك التي نتجت بسبب سوء استعمال السلطة القضائية، أظهرت نتائج الرصد والتوثيق 4 حالات كان مصدرها مؤسسات ودوائر حكومية شكلت نسبتها من المجموع الكلي للحالات 12.5%، وتضمنت على 8 انتهاكات نسبتها من المجموع الكلي للانتهاكات 7%، ففي 5/5/2018 منع وزير الدولة المكلف بحقوق الإنسان الصحفيين والإعلاميين من تغطية عرض خطة العمل الوطنية في مجال الديمقراطية وحقوق الإنسان على الحكومة.

وفي 15/5/2018 قرر رئيس الحكومة «سعد الدين العثماني» منع «القناة الثانية» المعروفة في المغرب باسم «دوزيم» من تغطية اجتماعات المجلس الحكومي، بسبب نشرها شريط فيديو للعثماني يرفض فيه الجواب على أسئلة القناة حول حملة المقاطعة التي تستهدف منتوجات ثلاث شركات.

وبينت معلومات الرصد والتوثيق ايضاً حالتين تضمنتا على 9 انتهاكات صدرت من مسؤولين ومتنفذين، ففي 25/6/2018 تلقى مدير موقع ريحانة برس «عبد الوفي العلام» تهديدات بسبب عدة تحقيقات قام بها الموقع ضد لوبي عقار تابع لمديرية الشؤون القروية، حيث قام مجهول باتصال هاتفي مع مدير الموقع يهدده بإدخاله السجن إن لم يوقف هذه التحقيقات التي ستطال مسؤولين كبار بوزارة الداخلية.

وظهرت حالات لمرة واحدة صدرت عن مجلس النواب ونقابات مهنية وأحزاب سياسية ففي 12/10/2018 استنكر الصحفيون الطريقة التي تعامل بها النائب البرلماني عن حزب الاتحاد الدستوري لمنطقة "طنجة تطوان الحسيمة" مع الصحفيين، بحجب المعلومات عنهم والاعتداء على أدوات عملهم بعد خطاب الملك محمد السادس بمناسبة افتتاح الدورة الخريفية للبرلمان، وفي 18/4/2018 قام أحد المحامين على هامش محاكمة مدير يومية أخبار اليوم "توفيق بوعشرين" بمحكمة الاستئناف بالدار البيضاء بالاعتداء الجسدي واللفظي والمضايقة على صحفي وصحفية أثناء مزاولة واجبهما المهني، وفي 24/3/2018 حرض رئيس الحكومة، وأمين عام حزب العدالة والتنمية على الصحافة، داعيا إلى "عدم الإصغاء إلى الصحف"، التي قال إنها "تشوش" على عمل حزبه القائد للحكومة.

وإلى جانب الانتهاكات التي صدرت عن جهات رسمية وأمنية ومتنفذين، أظهرت البيانات انتهاكات صدرت عن جهات مدنية ومواطنين عاديين، وقد سجل التقرير حالتين صدرتا عن مواطنين عاديين، وحالتين عن مؤسسات إعلامية، وحالتين عن أندية رياضية، فيما ظهرت حالتين لم تعرف فيهما هوية الجهة المنتهكة وتم توثيقهما تحت بند "مجهولي الهوية"، ومن هذه الحالات نعرض الأمثلة التالية:

- في 10/9/2018 تعرض مراسل وكالة الأحداث الدولية للأنباء "رشيد اركمان" لاعتداء بالضرب المبرّح والتهديد من قبل أحد الأشخاص من أصحاب السوابق الجرمية وتجار المخدرات بعد أن نشر الصحفي مقالات ومواد صحفية عن تجارة المخدرات في البلاد.

- وفي 14/9/2018 تعرضت الصحفية بمجلة لالة فاطمة "سهام عطالي" لاعتداء لفظي وجسدي من قبل مدير المجلة للضغط عليها وعلى زميلاتها لترك العمل بدون تعويضات.

- وفي 20/5/2018 تعرض مراسل موقع "خنيفرة أونلاين" لاعتداء جسدي ولفظي وتهديد، من قبل سكرتير نادي الوفاق الرياضي لكرة القدم بسبب مقالات الصحفي الجريئة والفاضحة للفساد بالمنطقة.

- وفي 7/11/2018 تعرض مدير موقع الجديدة نيوز "عبد السلام حكار" لاعتداء جسدي من قبل شخصين أسفر عن إصابته بجروح، وتبين أن الاعتداء وقع بسبب مقال سابق كان قد نشرته الصحيفة تطرق فيه الصحفي لأحد المجرمين بالمنطقة.

ويوضح الجدول التالي الجهات المغربية التي تنتهك حقوق الاعلاميين وعدد الانتهاكات المنسوبة إليهم.

### الجهات المغربية التي تنتهك حقوق الاعلاميين وعدد الانتهاكات المنسوبة إليهم

| الجهة المنتهكة | عدد الحالات | % | عدد الانتهاكات | % |
|---|---|---|---|---|
| الأجهزة الأمنية | 8 | 25 | 49 | 42.6 |
| مؤسسات قضائية | 7 | 22 | 13 | 11.3 |
| مؤسسات ودوائر حكومية | 4 | 12.5 | 8 | 7 |
| مواطنون عاديون | 2 | 6.2 | 10 | 8.7 |
| مجهولي الهوية | 2 | 6.2 | 7 | 6 |
| مؤسسات إعلامية | 2 | 6.2 | 4 | 3.5 |
| مسؤولون ومتنفذون | 2 | 6.2 | 9 | 7.8 |
| أندية رياضية | 2 | 6.2 | 8 | 7 |
| مجالس نيابية | 1 | 3 | 2 | 1.7 |
| نقابات مهنية | 1 | 3 | 4 | 3.5 |
| أحزاب سياسية | 1 | 3 | 1 | 0.8 |
| المجموع | 32 | 100% | 115 | 100% |

## 10-3. الانتهاكات وتكرارها ونسبها المئوية خلال 2018

بلغ عدد أشكال وأنواع الانتهاكات التي تعرض لها الصحفيون في المغرب عام 2018 إلى 26 نوعاً وشكلاً، وقد جاء على رأس قائمة الانتهاكات أولاً انتهك حجز الحرية الذي تكرر 12 مرة بنسبة تبلغ 10.4% من المجموع الكلي للانتهاكات، ثم انتهاك منع التغطية بتكراره 11 مرة وبنسبة بلغت 9.5%، ثم الاعتداء الجسدي بتكراره 10 مرات وبنسبة 8.7%.

### أنواع الانتهاكات وتكرارها ضد الاعلاميين في المغرب

| نوع الانتهاك | التكرار | % |
|---|---|---|
| حجز الحرية | 12 | 10.4 |
| المنع من التغطية | 11 | 9.5 |
| الاعتداء الجسدي | 10 | 8.7 |
| الاعتداء اللفظي | 8 | 7 |
| الإصابة بجروح | 7 | 6 |
| حجب المعلومات | 7 | 6 |
| المحاكمة غير العادلة | 7 | 6 |
| الاعتقال التعسفي | 6 | 5.2 |
| الإضرار بالأموال والخسائر بالممتلكات | 4 | 3.5 |
| حجز أدوات العمل | 4 | 3.5 |
| التهديد بالإيذاء | 4 | 3.5 |
| التحريض | 4 | 3.5 |
| حجز الوثائق الرسمية | 3 | 2.6 |
| حذف محتويات الكاميرا | 3 | 2.6 |
| الاعتداء على الممتلكات الخاصة | 3 | 2.6 |
| التحقيق الأمني | 3 | 2.6 |
| الاعتداء على أدوات العمل | 3 | 2.6 |
| السجن | 3 | 2.6 |
| الاعتداء على حرمة الأماكن الخاصة | 2 | 1.7 |
| المعاملة القاسية والمهينة | 2 | 1.7 |
| التوقيف التعسفي | 2 | 1.7 |
| المضايقة | 2 | 1.7 |
| الاعتداء على الخصوصية | 2 | 1.7 |
| مصادرة أدوات العمل | 1 | 0.8 |
| إيذاء ذوي القربى | 1 | 0.8 |
| المنع من الإقامة | 1 | 0.8 |
| المجموع | 115 | %100 |

### 10-3. الانتهاكات الجسيمة

شكلت الانتهاكات الجسيمة الموثقة في المغرب ما نسبته 25% من المجموع الكلي للانتهاكات، وذلك من خلال تكرار الاعتداء الجسدي على الصحفيين 10 مرات بلغت نسبتها 8.7% من مجموع الانتهاكات، فيما تكررت انتهاكات الحبس والاعتقال التعسفي 9 مرات، وأصيب بجروح 7 صحفيين، وتعرض صحفيين اثنين لمعاملة قاسية ومهينة من قبل الأجهزة الأمنية، بينما تعرض صحفي واحد لإيذاء ذويه وأقرباءه بسبب عمله الصحفي. وكل ذلك موضح في الجدول ادناه.

| نوع وشكل الانتهاك | التكرار | % |
|---|---|---|
| الاعتداء الجسدي | 10 | 8.7 |
| الحبس والاعتقال التعسفي | 9 | 7.8 |
| الإصابة بجروح | 7 | 6 |
| المعاملة القاسية والمهينة | 2 | 1.7 |
| إيذاء ذوي القربى | 1 | 0.8 |
| مجموع الانتهاكات الجسيمة | 29 | %25 |
| المجموع العام للانتهاكات | 115 | %100 |

### 10-4. الحقوق الإنسانية المعتدى عليها

بلغ عدد الحقوق الإنسانية المعتدى عليها من خلال الانتهاكات الموثقة التي تعرض لها الصحفيون في المغرب عام 2018 ثمانية حقوق أساسية، حيث حلت الاعتداءات على الحق في السلامة الشخصية وعدم الخضوع للتعذيب أو لغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة بالمرتبة الأولى وشكلت نسبتها من المجموع الكلي للانتهاكات الموثقة في المغرب 27.8% من خلال 32 انتهاكاً ماساً بهذا الحق الذي يتضمن على أخطر الاعتداءات التي قد يتعرض لها الصحفيين بسبب عملهم الإعلامي.

ويظهر الجدول أدناه كافة الحقوق الإنسانية المعتدى عليها وترتيبها.

ترتيب الحقوق المعتدى عليها للإعلاميين المغاربة

| الحق المعتدى عليه | التكرار | % |
|---|---|---|
| الحق في السلامة الشخصية وعدم الخضوع للتعذيب أو لغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة | 32 | 27.8 |
| الحق في حرية الرأي والتعبير والإعلام | 26 | 22.6 |
| الحق في الحرية والأمان الشخصي | 23 | 20 |
| الحق في التملك | 18 | 15.6 |
| الحقوق في مجال شؤون القضاء | 7 | 6 |
| الحق في الخصوصية | 4 | 3.5 |
| الحق في معاملة غير تمييزية | 4 | 3.5 |
| الحق في حرية التنقل والسفر | 1 | 0.8 |
| المجموع | 115 | 100% |

# الجمهورية اللبنانية

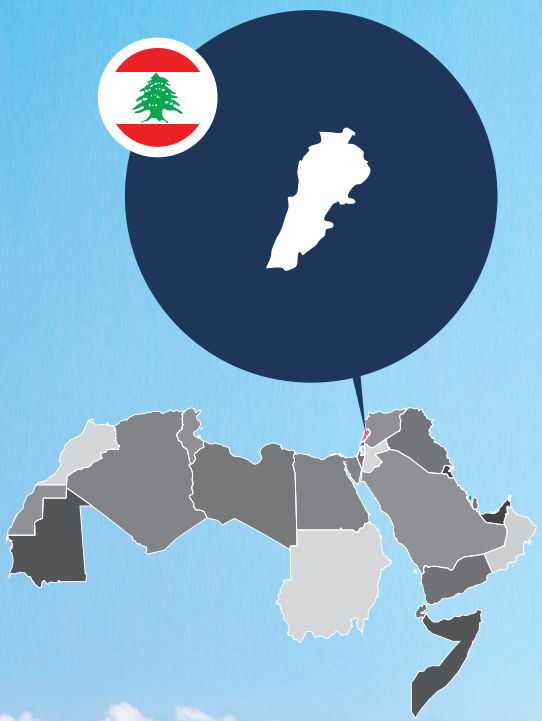

44 عدد الانتهاكات

29 عدد الصحفيين الذين تعرضوا للانتهاكات

2 عدد المؤسسات الإعلامية التي تعرضت لانتهاكات

18 عدد الحالات

الانتهاكات الجسيمة %22.6

## 11-1. الحريات الإعلامية في لبنان 2018

وثق التقرير 44 انتهاكاً في لبنان عام 2018، تعرض لها 29 صحفياً وصحفية، ومؤسستين إعلاميتين، ووقعت في 18 حالة، منها 17 حالة فردية، وحالة جماعية واحدة، بينما وثق في تقريره لعام 2017 (66) انتهاكاً، ما يشير إلى انخفاض كمي على مستوى الانتهاكات الواقعة على حرية الإعلام في لبنان.

أبرز الانتهاكات التي وثقها التقرير كان تعرض الصحفيين لمحاكمات غير عادلة من خلال الإخلال بضمانات المحاكمة العادلة، وتزايد الإجراءات القضائية ضد وسائل الإعلام الناقدة للسلطات اللبنانية، وقد حلت المحاكمات غير العادلة على قائمة الانتهاكات التي تعرض لها الصحفيون في لبنان عام 2018 من خلال 8 محاكمات غير عادلة رصدها فريق التقرير شكلت نسبتها 18.2% من المجموع الكلي للانتهاكات الموثقة في لبنان.

ويبدو أن ممارسة الصحفيين لدورهم في تغطية قضايا الفساد، وفي انتقاد السلطات المحلية قد أدى إلى تعرض الصحفيين لدعاوى قضائية، لكن غالبية القضايا التي وجهت إلى الصحفيين كان المشتكي بها إما الحكومة أو مسؤولون ومتنفذون في السلطة، ويعتقد فريق التقرير أن مؤشر أسباب الانتهاكات قد يدل على ذلك، حيث ظهر سببان بشكل متساوٍ هما تغطية قضايا الفساد وانتقاد السلطة المحلية، وذلك في 7 حالات لكل واحد منهما من أصل 18 حالة، وتشكل نسبة كل واحد منها 38.8%، ولكن بجمعهما تصبح النسبة 77.7% من المجموع الكلي للانتهاكات المرصودة في لبنان، ويأتي بعدهما حالتين نتجتا بسبب التمييز على أساس الفكر والمعتقد، وحالة واحدة لكل من تغطية الاحتجاجات وأخرى بسبب انتقاد الدول العربية.

### الأسباب التي تدفع إلى انتهاك حقوق الاعلاميين في لبنان

| تغطية فساد | التمييز | تغطية الاحتجاجات | انتقاد الدول العربية | انتقاد السلطة المحلية | المجموع |
|---|---|---|---|---|---|
| 7 | 2 | 1 | 1 | 7 | 18 |
| %38.8 | %11 | %5.5 | %5.5 | %38.8 | %100 |

وبالنظر إلى الجهات المنتهكة فقد شكلت اعتداءات الأجهزة الأمنية نصف عدد الحالات الموثقة من خلال 9 حالات تضمنت على ما نسبته 72.7% من مجموع الانتهاكات من خلال 32 انتهاكاً، كما بلغت نسبة الحالات الناتجة عن الاخلال بضمانات المحاكمة العادلة 39% من مجموع الحالات.

ومن بين الأمثلة على المحاكمات غير العادلة التي تمكن فريق التقرير من رصدها وتوثيقها محاكمه الاعلامي «هشام حداد». فبتاريخ 25/1/2018 خضع الإعلامي الشهير «هشام حداد» لتحقيق قضائي فيما يخص بثه فقرة تلفزيونية أتهم بسببها أنها «تنال من هيبة القضاء»، وبثت الفقرة في إطار برنامج «لهون وبس» الذي يقدمه حداد على شاشة تلفزيون LBC، وأسفرت الجلسة عن ترك حداد بسند إقامة، وإحالة الملف إلى النيابة العامة الاستئنافية بغرض إبداء المطالعة في الأساس بعد ختم التحقيق في الملف، وبعيد انتهاء الجلسة صرح حداد قائلا: "لم أكن أقصد ولم تكن لدي النية الجرمية بالإساءة إلى النائب العام التمييزي، ولا إلى هيبة القضاء".

وبتاريخ 20/2/2018 استدعت محكمة المطبوعات الصحافية في جريدة النهار "منال شعيا" للمثول أمامها لتبيان دفاعها بدعوى "قدح وذم" مقدمة من النائب نقولا فتوش ضدها وضد جريدة "النهار"، وفي 15/3/2018 أصدرت محكمة المطبوعات حكماً بسجن مؤسس موقع ليبانون ديبايت الإخباري "ميشال قنبور" 6 أشهر وتغريمه 10 ملايين ليرة لبنانية (7 آلاف دولار أميركي) في الدعوى المقامة ضدّه من قبل المدير العام للجمارك، وبعد صدور القرار، علّق وزير الإعلام ملحم الرياشي عبر مواقع التواصل على قرار المحكمة، قائلاً: "أنا مع ميشال قنبور، ولا لتوقيف أي إعلامي، وأدعو القضاء إلى عدم اللجوء إلى عقوبة السجن في دعاوى المطبوعات، وأناشد رئيس الحكومة ومن بعده رئيس الجمهورية توقيع مشروع قانون نقابة المحررين الجديد لإنفاذه وتأمين حماية حقيقية للإعلاميين".

وبتاريخ 20/3/2018 غرّمت محكمة المطبوعات ثلاثة صحافيين في جريدة "الأخبار" بدعوى تحقير ونشر أخبار كاذبة، وفي 4/4/2018 أصدرت محكمة المطبوعات حكماً قضى بإدانة كل من الإعلامي "فراس حاطوم" و"نبيلة غصين" و"زينة برجاوي"، وبتغريم كل منهم مبلغ ستة ملايين ليرة لبنانية، كما تمّت إدانة شركة "شوت برودكشن" بنفس المواد القانونية وتغريمها عشرة ملايين ليرة، بالشكوى المقدّمة ضدهم من قبل الرئيسة العامة السابقة لراهبات سيدة الخدمة الصالحة، لإقدامهم على توجيه "القدح والذم" بحقها عبر برنامج "إستقصاء" الذي يُعدّه ويُقدّمه حاطوم، والذي تناول قضية الاتجار بالأطفال.

وبتاريخ 9/7/2018 غرّمت محكمة المطبوعات كلاً من رئيس تحرير جريدة الأخبار الصحافي "إبراهيم الأمين" والصحافية في الجريدة "أمال خليل" مبلغ مليوني ليرة لبنانية، في الدعوى المقامة ضدهم من الرئيس ميشال سليمان بجرم "القدح والذمّ ونشر أخبار كاذبة"، كما ألزمتهم بدفع عشرة ملايين ليرة لبنانية بالتكافل والتضامن كعطل وضرر للجهة المدعية.

ولكن من الانتهاكات الأخرى التي التفت إليها فريق التقرير اعتقال 3 صحفيين وحجز حريتهم، والاعتداء الجسدي على 3 صحفيين آخرين، فبتاريخ 24/5/2018 اعتقل الأمن العام اللبناني الصحفي السوري مراسل صحيفة زمان الوصل "عبد الحفيظ الحولاني" بعد مداهمة خيمته في مخيمات عرسال، وجاءت حادثة اعتقاله على خلفية تهم وجهت له بالتحريض على الجيش اللبناني، وعاود جهاز أمن الدولة اعتقال الحولاني بتاريخ 21/11/2018 بعد تقرير أعده عن حالات إجهاض تعرضت لها لاجئات سوريات في المخيمات.

وبتاريخ 20/7/2018 دهمت عناصر من شعبة المعلومات في الأمن العام، منزل الصحافي في موقع لبنان الجديد "محمد عواد"، واحتجزته واقتادته مكبّل اليدين إلى المركز الأمني، حيث حقّقت معه عن كتاباته ومقالاته، وأطلقت سراحه بعد حوالي سبع ساعات، بشرط أن يوقّع تعهّداً بعدم التعرض للرؤساء الثلاثة والرموز الدينية ورؤساء الطوائف، وفي 10/12/2018 اعتقلت عناصر من قوى الأمن الداخلي مدير تحرير موقع "درج" الصحافي "حازم الأمين"، وذلك بعد اقتياده مكبل اليدين، حيث تم استجوابه لمدة ساعتين قبل إطلاق سراحه، إثر رفضه تقديم معلومات عن

مالكي موقع "درج"، واتهامه بـ "التعامل العدائي" مع عنصر من التحرّي حضر إلى المكتب لتبليغ دعوى قضائية تم إسقاطها سابقاً.

وفي 23/12/2018 تعرّض ثلاثة صحفيين للاعتداء من قبل القوى الأمنية، خلال تغطيتهم تظاهرة احتجاجية في بيروت، وقد أظهر مقطع فيديو تعرّض المصور في صحيفة دايلي ستار "حسن شعبان" لضرب مبرح من قبل عسكريين، طارحينه أرضاً ومحطّمين الكاميرا الخاصة به، كما تعرّض طاقم قناة "الجديد"، الذي ضمّ المراسلة "راشيل كرم" والمصوّر "زكريا خطيب" إلى الاعتداء الجسدي ما أدى إلى تحطيم كاميرا القناة.

## 11-2. الانتهاكات وتكرارها ونسبها المئوية خلال 2018

تضمنت الانتهاكات التي تمكن فريق التقرير من رصدها وتوثيقها في لبنان على 17 شكلاً ونوعاً من أنواع وأشكال الانتهاكات، حل أولها في المرتبة الأولى المحاكمة غير العادلة بنسبة بلغت 18.2% من المجموع الكلي للانتهاكات من خلال تكراره 8 مرات، ويظهر الجدول أدناه كافة الانتهاكات وتكرارها.

أنواع الانتهاكات بحق الإعلاميين بلبنان وتكراراتها

| نوع الانتهاك | التكرار | % |
|---|---|---|
| المحاكمة غير العادلة | 8 | 18.2 |
| حجز الحرية | 5 | 11.4 |
| الاعتقال التعسفي | 4 | 9 |
| الاعتداء الجسدي | 3 | 6.8 |
| الاعتداء على حرمة الأماكن الخاصة | 3 | 6.8 |
| المنع من التغطية | 3 | 6.8 |
| التحقيق الأمني | 3 | 6.8 |
| الإضرار بالأموال والخسائر بالممتلكات | 2 | 4.5 |
| المعاملة القاسية والمهينة | 2 | 4.5 |
| الاعتداء على أدوات العمل | 2 | 4.5 |
| المضايقة | 2 | 4.5 |
| المنع من الإقامة | 2 | 4.5 |
| الإصابة بجروح | 1 | 2.3 |
| مصادرة أدوات العمل | 1 | 2.3 |
| المنع من النشر والتوزيع | 1 | 2.3 |
| الرقابة المسبقة | 1 | 2.3 |
| التهديد بالإيذاء | 1 | 2.3 |
| المجموع | 44 | %100 |

## 11-3. الانتهاكات الجسيمة

بلغت نسبة الانتهاكات الجسيمة والجزائية الموثقة في لبنان 22.6% من المجموع الكلي للانتهاكات من خلال 10 انتهاكات جسيمة تمثلت بالاعتقال التعسفي والاعتقال الجسدي والمعاملة المهينة والإصابة بجروح. وهو ما يوضحه الجدول التالي.

| نوع وشكل الانتهاك | التكرار | % |
|---|---|---|
| الاعتقال التعسفي | 4 | 9 |
| الاعتداء الجسدي | 3 | 6.8 |
| المعاملة المهينة | 2 | 4.5 |
| الإصابة بجروح | 1 | 2.3 |
| مجموع الانتهاكات الجسيمة | 10 | %22.6 |
| المجموع العام للانتهاكات | 44 | %100 |

## 11-4. الحقوق الإنسانية المعتدى عليها

حل الاعتداء على الحق في حرية الرأي والتعبير في المرتبة الأولى بنسبة بلغت 22.7% من المجموع الكلي للانتهاكات من خلال 10 انتهاكات، ويليها في المرتبة الثانية الاعتداء على الحق في الحرية والأمان الشخصي بنسبة بلغت 20.5% من خلال 9 انتهاكات بحجز الحرية والاعتقال التعسفي، وحل في المرتبة الثالثة الاعتداء على الحقوق في مجال شؤون القضاء من خلال المحاكمات غير العادلة التي تكررت 8 مرات وشكلت نسبتها 18.2% من المجموع الكلي للانتهاكات الموثقة في لبنان، ويظهر الجدول أدناه كافة الحقوق الإنسانية المعتدى عليها وترتيبها.

الحقوق الإنسانية المعتدى عليها للإعلاميين في لبنان

| الحق المعتدى عليه | التكرار | % |
|---|---|---|
| الحق في حرية الرأي والتعبير والإعلام | 10 | 22.7 |
| الحق في الحرية والأمان الشخصي | 9 | 20.5 |
| الحقوق في مجال شؤون القضاء | 8 | 18.2 |
| الحق في السلامة الشخصية وعدم الخضوع للتعذيب أو لغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة | 7 | 16 |
| الحق في التملك | 5 | 11.4 |
| الحق في الخصوصية | 3 | 6.8 |
| الحق في الإقامة والتنقل والسفر | 2 | 4.5 |
| المجموع | 44 | 100% |

## 11-5. الجهات المنتهكة

أظهرت الحالات الموثقة أن الانتهاكات التي وقعت على الصحفيين ومؤسسات الإعلام في لبنان عام 2018 قد صدرت عن 4 جهات منتهكة، جاء أولها الأجهزة الأمنية التي صدر عنها باعتقاد فريق التقرير 32 انتهاكاً تشكل نسبتها 72.7% من المجموع الكلي للانتهاكات، ووقعت في 9 حالات نسبتها 50% من مجموع الحالات، أي نصف الحالات الموثقة، ويليها الانتهاكات التي نتجت عن إساءة استعمال السلطة القضائية وبلغت 8 انتهاكات نسبتها 18.2% من الانتهاكات، ووقعت في 7 حالات نسبتها 39% من مجموع الحالات.

وجاءت ثالثاً انتهاكات مستثمرين ورجال أعمال من خلال 3 انتهاكات وقعت في حالة واحدة، وانتهاك واحد وقع في حالة واحدة عن مؤسسات ودوائر حكومية.

# دولة ليبيا

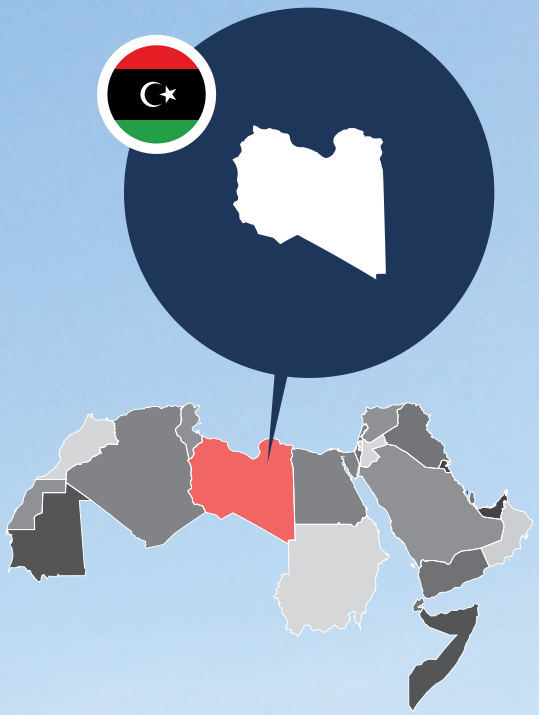

8 عدد الانتهاكات

3 عدد الصحفيين الذين تعرضوا للانتهاكات

0 عدد المؤسسات الإعلامية التي تعرضت لانتهاكات

3 عدد الحالات

الانتهاكات الجسيمة %62.5

## 12-1. الحريات الإعلامية في ليبيا 2018

فقد صحفي حياته بالقتل العمد في ليبيا عام 2018 بعد اختطافه وتعذيبه من قبل تنظيم مسلح بسبب قيامه بتغطية جرائم التنظيم تجاه المواطنين في ليبيا، وتعرض صحفيين أحدهما للتوقيف والمعاملة المهينة، والآخر للاعتقال التعسفي، وحجزت حريتهما من قبل الأجهزة الأمنية التي تتمتع بالشرعية السياسية، وذلك في ثلاثة حالات فردية منفصلة وثقها التقرير، وتضمنت على 8 انتهاكات، غالبيتها جسيمة وجزائية، وأخطرها فقدان الحياة. وأنواع الانتهاكات التي تتم في ليبيا ضد حقوق الاعلاميين ورصدها التقرير موضحه في الجدول التالي.

أنواع الانتهاكات التي تتم في ليبيا ضد الاعلاميين

| نوع الانتهاك | التكرار | % |
|---|---|---|
| حجز الحرية | 2 | 25 |
| الاختطاف والإخفاء القسري | 1 | 12.5 |
| القتل العمد | 1 | 12.5 |
| الاعتقال التعسفي | 1 | 12.5 |
| المعاملة القاسية والمهينة | 1 | 12.5 |
| التوقيف التعسفي | 1 | 12.5 |
| التعذيب | 1 | 12.5 |
| المجموع | 8 | %100 |

من الواضح أن الانتهاكات الموثقة توزعت على جهتين هي الأجهزة الأمنية في حالتين تضمنتا على 5 انتهاكات، وتنظيمات مسلحة في حالة واحدة تضمنت على 3 انتهاكات، فبتاريخ 31/7/2018 قامت مجموعة من المسلحين الملثمين التي لم تُعرف هويتها باختطاف الصحفي من صحيفة فسانيا "موسى عبدالكريم" أثناء خروجه صباحاً من منزله بمدينة سبها جنوب ليبيا، مستعداً للذهاب إلى مقر عمله، وقد عثر على جثته بعد ساعات من اختطافه ملقية بالقرب من المعهد الصحي بالمدينة، حيث تبين أنه تعرض للقتل العمد بطلقات نارية وهو مغمض العينين، ومقيّد اليدين، كما ظهرت على جسده علامات التعذيب الوحشي، وقد عمل الصحفي عبدالكريم مع صحفيين آخرين في فترة سابقة من مقتله، على إجراء تحقيق صحفي يتعلق بالجماعات والعصابات الممتهنة لحوادث السرقة والسطو والقتل العمد بالمدينة، باعتبار مدينة سبها سجلت معدلات عنف غير مسبوقة.

وفي 11/10/2018 أوقفت الأجهزة الأمنية بقرار من النيابة العامة الصحفي المستقل "المختار الهلاك العجيلي"، وذلك على خلفية انتقادات وجّهها لوزارتي التعليم والداخلية في ملفات تتعلق بالفساد، واتّهامات له بتسريب معلومات أمنية، وقد أفاد العجيلي لمنظمات حقوقية أنه احتجز في ظروف سيئة، بمكان لا تتوافر فيه دورات مياه صالحة للاستعمال، أو أدنى معايير النظافة، فضلا عن أن مقر احتجازه يُستخدم لتخزين عبوات وبراميل من البنزين، وهو ما سبب له اختناقا وخشية من حدوث انفجار بالمكان الذي تغيب فيه معايير السلامة والكرامة الإنسانية".

وفي 20/12/2018 قام أفراد من عناصر الشرطة على اعتقال الصحفي بوكالة الغيمة الليبية للأنباء، وقناة أجدابيا التلفزيونية "إسماعيل على بوزريبة"، وذلك أثناء قيامه بتغطية فعالية ثقافية في مدينة أجدابيا، ويُعتقد أن السبب في اعتقاله يعود إلى اتهامه بالعمل مراسلاً لقناة "النبأ" المحظورة في مناطق شرق ليبيا الخاضعة لسيطرة المشير خليفة حفتر.

ويعتقد فريق "سند" أن الندرة في الانتهاكات التي تمكن الفريق من رصدها وتوثيقها في ليبيا، يعكس جانباً من واقع العمل الإعلامي في البلاد التي لا تزال تشهد صراعات داخلية سياسية وأمنية، في ظل وجود سلطتين تتنافسان على الشرعية والسيطرة الميدانية هما حكومة الوفاق الوطني في طرابلس، والمدعومة من الأمم المتحدة، والحكومة المؤقتة ومقرها الشرق الليبي، وقد أدت الاشتباكات المُسلحة بين الطرفين المتنافسين إلى نزوح عشرات الآلاف من الأشخاص داخل ليبيا، وتردي الوضع الأمني في عموم البلاد.

هذا الوضع الذي طال أمده منذ اندلاع الحرب الأهلية الليبية أو ما عرفت باسم ثورة 17 فبراير عام 2011، أدى إلى هجرة الصحفيين والإعلاميين إلى خارج البلاد، فلطالما تعرضوا طيلة هذه الفترة إلى اعتداءات وتهديدات خطيرة على حياتهم من أطراف الصراع، في غياب واضح لمحاسبة مرتكبي الجرائم ضد حقوق الإنسان وحرية الإعلام وإفلاتهم من العقاب، حتى بات هناك شح في عدد الصحفيين العاملين في ليبيا، ووفقاً لمنظمة مراسلون بلا حدود: "لجأ ما لا يقل عن 67 صحفياً إلى المنفى، بينما اضطرت 8 منابر إعلامية ليبية إلى التواصل مع جمهورها من مختلف بلدان منطقة الشرق الأوسط[33]".

وعلى الرغم من ندرة الانتهاكات المرصودة في ليبيا، إلا أن نسبة الانتهاكات الجزائية والجسيمة شكلت ما نسبته 62.5% من المجموع الكلي للانتهاكات، حيث وقعت 5 انتهاكات جسيمة من بين 8 انتهاكات وثقها التقرير.

ويلاحظ تنوع الأسباب التي يعتقد فريق التقرير أنها كانت السبب بوقوع الانتهاكات في ليبيا، فكل حالة من الحالات الثلاثة كان لها سببها، إحداها بسبب تغطية الحوادث الأمنية، وأخرى بسبب التمييز والاختلاف في الراي والفكر والمعتقد، وأخرى بسبب انتقاد السلطة.

وإلى جانب الانتهاكات، رصد التقرير هواجس التخوف من القرار الذي أصدرته حكومة الوفاق الوطني المعترف بها من المجموعة الدولية بتاريخ 7/5/2018، والذي يحدّد إجراءات استحداث جهاز جديد لمكافحة الجريمة المنظمة والإرهاب، حيث يقضي نص القرار في مادته 13 بحلّ ميليشيا "الردع" المتهمة بخطف واحتجاز وتعذيب عديد الصحافيين، وتخريب مقر قناة النبأ في مناسبتين سابقتين، وإدماج أعضاء الميليشيا في هذه الوحدة الجديدة التي ستحمل نفس الاسم، كما تعطي المادة 4 من هذا القرار صلاحيات لعناصر هذه القوّة الأمنية، باستعمال وسائل الرقابة التقنية التي تمكنها من اعتراض كل المعلومات التي من شأنها "المساس بأمن البلاد والعبث بالسلم الاجتماعي والأمن القومي" على شبكات التواصل الاجتماعي، أو عبر وسائل التواصل التقليدية[34].

وبلغ عدد الانتهاكات الماسة بالحق في الحرية والأمان الشخصي من خلال انتهاكات الاختطاف والاعتقال والتوقيف التعسفيين، خمسة انتهاكات، وتسيدت قائمة الحقوق الإنسانية للصحفيين الذين تعرضوا لانتهاكات واعتداءات بسبب عملهم الصحفي، وتلاها الاعتداءات الماسة بالحق في السلامة الشخصية وعدم الخضوع للتعذيب أو لغيره من ضروب المعاملة القاسية أو المهينة من خلال انتهاكين أحدهما بالتعذيب والآخر بالمعاملة المهينة، فيما وقع الاعتداء على الحق في الحياة بالقتل العمد لمرة واحدة، علماً أن ليبيا تحتلّ المرتبة 162 من التصنيف العالمي لحرية الصحافة لسنة 2018.

33 https://bit.ly/2sCWJyk
34 https://bit.ly/2jZvnve

# جمهورية مصر العربية

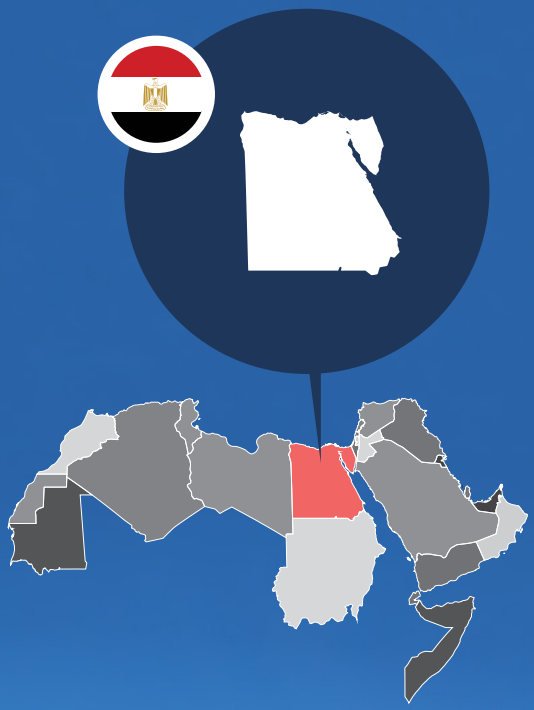

370 عدد الانتهاكات

136 عدد الصحفيين الذين تعرضوا للانتهاكات

17 عدد المؤسسات الإعلامية التي تعرضت لانتهاكات

145 عدد الحالات

%17.5 الانتهاكات الجسيمة

## 13-1. الحريات الإعلامية في مصر 2018

عام أسود جديد على حرية الإعلام شهدته مصر في 2018، عنوانه الأبرز استكمال السيطرة على وسائل الإعلام المستقلة، ومكافحة أي خطاب إعلامي معارض للسلطة، أو مخالف لتوجهاتها، أو منتقد لممارساتها وسياساتها.

الملاحظة الأولى في الانتهاكات التي تمكن فريق التقرير من رصدها وتوثيقها في مصر خلال العام 2018 كان استخدام السلطة من خلال الأجهزة الأمنية أسلوب حجز حرية الصحفيين بشكل بدى ممنهجاً وواسع النطاق، فقد وثق التقرير تكرار حجز حرية الصحفيين 111 مرة، شكلت نسبتها 30% من مجموع الانتهاكات، وحلت في المرتبة الأولى على قائمة الانتهاكات، وقد استخدم حجز الحرية بنسبة عالية أيضاً من خلال المحاكمات غير العادلة التي جاءت في المرتبة الثانية على قائمة الانتهاكات من خلال تكرارها 58 مرة.

واستمرت الانتهاكات ضد الصحفيين رغم تراجع معدلاتها الكمية بين 760 انتهاكاً وثقتها شبكة "سند" عام 2017، و370 وثقتها الشبكة عام 2018، وأيضاً تقلصت جسامة الانتهاكات نوعياً، لكن نسبتها بقيت قريبة بين العامين، إلا أن المقارنة هنا يصعب القول بأنها علمية نتيجة الفارق بعدد الانتهاكات الكمي بين العامين، فقد بلغت عام 2017 نسبة الانتهاكات الجسيمة 18.6% مقابل 17.5% عام 2018.

لكن بالمقارنة فيلاحظ تراجعاً في عدد الانتهاكات الكمية على مدار السنوات الثلاثة الماضية، وذلك على الرغم من استمرار سوء واقع حرية الإعلام في مصر، حيث بلغت 924 انتهاكاً عام 2016.

وأيضاً على مدار السنوات الثلاثة الماضية كانت المحاكمات غير العادلة ترفع من عدد الانتهاكات كماً، الأمر الذي تكرر خلال العام 2018، وقد بلغ عدد الصحفيين المسجونين 21 صحفياً، بمن فيهم رئيس تحرير موقع مصر العربية الصحفي "عادل صبري"، الذي مدد اعتقاله لمدة 15 يوما في 5 أبريل 2018، بسبب 4 تهم هي نشر أخبار كاذبة، والتحريض على تعطيل الدستور، والانضمام إلى مجموعة محظورة والتحريض على المظاهرات، وهي ذات التهم التي وجهت لغالبية الصحفيين المحتجزين في السجن، ويواجهون محاكمات غير عادلة.

ومن اللافت وتنبغي الإشارة إليه، أن الاعتداء على الحق في الحرية والأمان الشخصي قد حل في المرتبة الأولى على قائمة حقوق الصحفيين الإنسانية المعتدى عليها بسبب الانتهاكات، وقد بلغت 150 انتهاكاً مثلت حجز الحرية والاعتقال التعسفي والحبس وشكلت نسبتها من المجموع الكلي للانتهاكات 40.5%، كما حلت انتهاكات الحبس والاعتقال التعسفي أولاً أيضاً على قائمة الانتهاكات الجسيمة.

وأظهرت بعض حالات الاعتقال التعسفي قيام الأجهزة الأمنية بإخفاء الصحفيين الذين تم اعتقالهم في أماكن مجهولة، وصل بعضها إلى أكثر من 40 يوماً، دون أن يتمكن ذويهم من معرفة مصيرهم وأماكن وجودهم وأسباب اعتقالهم و/ أو اختفائهم.

لقد تعرض 136 صحفياً و17 مؤسسة إعلامية لانتهاكات واعتداءات على حرية الصحافة في مصر خلال العام 2018، وقعت جميعها في 145 حالة، منها 132 حالة فردية، و13 حالة جماعية، ومن بينها حالتين وقعتا بسبب النشر على وسائل الإعلام المحترفة ووسائل التواصل الاجتماعي في الوقت نفسه.

وأظهرت نتائج البحث في أسباب وقوع حالات الاعتداء على الصحفيين وحرية الإعلام في مصر خمسة أسباب رئيسة، أبرزها وأعلاها الحالات التي وقعت بسبب التمييز في الفكر والمعتقد، خاصة ما وقع على الإعلاميين ومؤسسات الإعلام المقربة من جماعة الإخوان المسلمين المحظورة في البلاد، وذلك من خلال 72 حالة شكلت نسبتها من المجموع الكلي للحالات الموثقة 49.6%، أي ما يقارب نصف عدد الحالات الموثقة في مصر، ويليها بشكل مباشر الحالات التي وقعت بسبب انتقاد السلطات المحلية في 49 حالة شكلت نسبتها 33.8% من مجموع الحالات، ويليها الاعتداءات التي نتجت بسبب تغطية قضايا الفساد في 16 حالة شكلت نسبتها 11%، ثم الحالات التي وقعت بسبب انتقاد الأجهزة الأمنية في 6 حالات نسبتها 4%، وأخيراً حالتين نتجتا على خلفية انتقاد الدول العربية نسبتها 1.4% من مجموع الحالات الموثقة.

أسباب وقوع حالات الاعتداء على الصحفيين في مصر

| تغطية قضايا الفساد | التمييز | انتقاد الدول العربية | انتقاد الأجهزة الأمنية | انتقاد السلطات المحلية | المجموع |
|---|---|---|---|---|---|
| 16 | 72 | 2 | 6 | 49 | 145 |
| %11 | %49.6 | %1.4 | %4 | %33.8 | %100 |

هذه المؤشرات تسمح للاعتقاد بأن استمرار محاربة الصحفيين ومؤسسات الإعلام المعارضة أو تلك التي تخالف وتنتقد السلطات الحاكمة في البلاد هي من رفع من وقوع الانتهاكات، وأن غياب هذين السببين لا يعني بأن الوضع سيكون أفضل بشكل عام، حيث تمكنت السلطات خلال السنوات القليلة الماضية من حجب المئات من مواقع الإنترنت الإعلامية المحلية والإقليمية والدولية، كما أغلقت العشرات من مؤسسات الإعلام، ومنعت ترخيص العشرات من المؤسسات الإعلامية الأخرى، وبقيت المؤسسات الناشطة تنطق بلسان السلطة.

وإضافة إلى الممارسات التي تنتهك حقوق الصحفيين، صدر عن أجهزة الدولة عدد من القرارات والتشريعات، إضافة إلى السياسات التي أخذت الدولة باتخاذها وكان من شأنها تقييد حرية الرأي والتعبير، وتالياً جملة من التشريعات والسياسات التي اتخذتها الدولة عام 2018 تختصر واقع الحال لحرية الصحافة في مصر:

- في 8/1/2018 أقرت اللجنة التشريعية بمجلس النواب تعديل المادة 286 من مشروع قانون الإجراءات الجنائية التي تنص على أن "تكون إذاعة الجلسات علانية ويجوز للمحكمة أن تأمر بسماع الدعوى كلها أو بعضها في جلسة سرية أو تمنع

فئات معينة من الحضور فيها". التعديل في الفقرة كان كالآتي: "لا يجوز نقل وقائع الجلسات أو بثها بأي طريقة كانت إلا بموافقة كتابية من رئيس الدائرة"، وهو ما مثّل قيداً تشريعياً جديداً على حرية تدفق المعلومات التي حماها الدستور المصري.

- في 28/2/2018 أصدر النائب العام المصري قرارا بتكليف المحامين العامين، ورؤساء النيابة العامة كل في دائرة اختصاصه بالاستمرار في متابعة وسائل الإعلام ومواقع التواصل الاجتماعي، وضبط ما يبث عنها ويصدر عنها عمدا من أخبار أو بيانات أو إشاعات كاذبة من شأنها تكدير الأمن العام، أو إلقاء الرعب في نفوس أفراد المجتمع، أو يترتب عليها إلحاق الضرر بالمصلحة العامة للدولة المصرية، واتخاذ ما يلزم حيالها من إجراءات جنائية. وجاء قرار النائب العام بعد أزمة وثائقي الـ"بي بي سي" الذي تضمن شهادات عن حدوث حالات اغتصاب واختفاء قسري لمعارضين على يد الأمن المصري.
- في 3/5/2018، وبمناسبة الاحتفال باليوم العالمي لحرية الصحافة، أدانت لجنة "الدفاع عن استقلال الصحافة" في مصر في تقرير لها ازدياد حالات فصل الصحافيين تعسفياً، وتسريح المئات منهم جبرياً، علاوة على توسع السلطات في الحبس الاحتياطي للصحافيين، واستمرار احتجاز الكثير منهم رغم تجاوز الحد القانوني للحبس الاحتياطي، تحت دعاوى أن "الحبس لا يتعلق بقضايا النشر"، كونه يعد محظوراً وفق الدستور. وقالت اللجنة إن الأرقام التقريبية تُشير إلى تسريح نحو 650 صحافياً مصرياً، إثر إغلاق 13 صحيفة منذ عام 2011، إلى جانب مجموعة من المواقع الإلكترونية التي كانت تستوعب الكثير من الصحافيين، وكان آخرها موقع "البديل" الإخباري، فضلاً عن استمرار حالات الفصل التعسفي وعدم صرف رواتب الصحافيين.
- في 26/5/2018 قضت المحكمة الإدارية العليا بحجب موقع "يوتيوب" في مصر لمدة شهر.
- في 5/6/2018 قام البرلمان المصري بالموافقة على قانون الجرائم الالكترونيّة والذي يسمح للجهات الاستقصائيّة حق "الرّقابة على المواقع الإلكترونيّة" حيثما تحتوي هذه المواقع على أي محتوى "يهدّد الأمن الوطني، أو يعرّض أي من الأمن الوطني أو الاقتصاد الوطني للخطر". ويخلق القانون مشروعيّة قانونيّة أقوى تمكّن السلطات من ملاحقة المعارضين أو النُّقاد السياسيين.
- في 18/8/2018 صادق الرئيس المصري عبد الفتاح السيسي على قانون جرائم الإنترنت الذي يقضي بتشديد الرقابة على الإنترنت في البلاد، ليصبح ساري المفعول، وذلك بعد موافقة مجلس النواب على القانون، دونما اعتبار للانتقادات التي وجهها نشطاء ومختصون. ويمنح القانون الجديد جهات التحقيق المختصة حق حجب المواقع الإلكترونية إذا ما نشرت مواداً تعد "تهديداً لأمن البلاد أو اقتصادها".

## 13-2. الجهات المنتهكة

مؤشر الجهات المنتهكة قد يعزز الاعتقاد السابق، وبجمع كافة انتهاكات الجهات التي تنطوي تحت لواء السلطة، فإنه من الممكن القول بأن ما يزيد عن 90% من الانتهاكات ضد حرية الإعلام قد ارتكبتها السلطة، فقد حلت مؤسسات القضاء على رأس قائمة الجهات المنتهكة في 57 حالة شكلت نسبتها 39.3% من مجموع الحالات الموثقة في مصر، وتضمنت على 153 انتهاكاً شكلت نسبتها 41.3% من المجموع الكلي للانتهاكات، ويليها انتهاكات الأجهزة الأمنية التي حلت ثانياً من خلال 141 انتهاكاً نسبتها من مجموع الانتهاكات 38%، وقعت في 48 حالة شكلت نسبتها 33% من مجموع الحالات.

ويلي الانتهاكات الصادرة عن الافتقار لضمانات المحاكمات العادلة والأجهزة الأمنية مباشرة الانتهاكات الصادرة عن مؤسسات ودوائر حكومية من خلال 35 انتهاكا نسبتها 9.5% من مجموع الانتهاكات وقعت في 21 حالة شكلت نسبتها 14.5% من مجموع الحالات، ويليها مباشرة الانتهاكات التي صدرت عن مؤسسات إعلامية غالبيتها حكومية بلغت 12 انتهاكاً ووقعت في 8 حالات.

وأظهرت قائمة الجهات المنتهكة وقوع 16 انتهاكاً في حالتين صدرتا عن نقابات مهنية، و5 انتهاكات وقعت في حالتين من مستثمرين ورجال أعمال، ووقعت 3 انتهاكات في 3 حالات صدرت عن أندية رياضية، فيما وقعت 3 انتهاكات في حالتين لم تعرف هوية الجهة التي ارتكبتها وقيدت تحت بند مجهولي الهوية، بينما وقع انتهاك واحد في حالة واحدة لكل من أحزاب سياسية ومجلس الشورى المصري.

### الجهات التي تنتهك حقوق الاعلاميين المصريين وعدد الانتهاكات

| الجهة المنتهكة | عدد الحالات | % | عدد الانتهاكات | % |
|---|---|---|---|---|
| مؤسسات قضائية | 57 | 39.3 | 153 | 41.3 |
| الأجهزة الأمنية | 48 | 33 | 141 | 38 |
| مؤسسات حكومية | 21 | 14.5 | 35 | 9.5 |
| مؤسسات إعلامية | 8 | 5.5 | 12 | 3.2 |
| نقابات مهنية | 2 | 1.4 | 16 | 4.3 |
| مجهولو الهوية | 2 | 1.4 | 3 | 0.8 |
| مستثمرون ورجال أعمال | 2 | 1.4 | 5 | 1.3 |
| أندية رياضية | 3 | 2 | 3 | 0.8 |
| أحزاب سياسية | 1 | 0.7 | 1 | 0.3 |
| مجالس نيابية | 1 | 0.7 | 1 | 0.3 |
| المجموع | 145 | 100% | 370 | 100% |

## 13-3. الانتهاكات وتكرارها ونسبها المئوية خلال 2018

يعرض التقرير حصيلة عمليات الرصد والتوثيق التي أجراها فريق شبكة «سند» في مصر عام 2018، تكرارها ونسبها المئوية، في الوقت الذي يعرض فيه عدداً من حالات الانتهاكات التي تعبر عن وقوعها.

وقد شملت أنواع وأشكال الانتهاكات الموثقة في مصر طيفاً واسعاً من الانتهاكات بلغت 35 شكلاً ونوعاً، جاء أعلاها في المرتبة الأولى انتهك حجز الحرية الذي تكرر 111 مرة في مصر، وهو أعلى معدل سجله التقرير

لعام 2018 مقارنة بباقي الدول العربية المرصودة، وشكلت نسبته من المجموع الكلي للانتهاكات الموثقة في مصر 30%، أي ثلث عدد الانتهاكات الموثقة، كما أن عدداً كبيراً من حالات حجز الحرية وقع نتيجة إساءة استعمال السلطات القضائية في محاكمات غير عادلة، ومن بين أبرز حالات حجز حرية الصحفيين ما نعرضه تالياً:

- في 4/1/2018 قررت محكمة جنوب الجيزة تجديد حبس الصحفي «عبد الله قدري» 15 يوما على ذمة التحقيق، في القضية المتهم فيها بالانضمام لجماعة محظورة، وحيازة كتب ومنشورات.
- في 15/2/2018 جددت محكمة جنايات القاهرة حبس الصحفي «بدر محمد بدر» المحبوس احتياطيا على ذمة التحقيق 45 يوما، كما جددت حبس الصحفيين «أحمد نجيب زهران» و«مصطفى عامر عبد السلام» و«شيرين بخيت» على ذمة التحقيق نيابة أمن الدولة العليا 45 يوما.
- في 21/3/2018 احتجزت السلطات المصرية بمطار القاهرة لمدة ساعتين ونصف، الكاتب المصري «علاء الأسواني»، عقب عودته من خارج البلاد. وكانت الأجهزة الأمنية قد حجزت حرية الأسواني في يناير 2018 عندما كان ينهي إجراءات سفره على طائرة الخطوط الأردنية المتجهة إلى عمان، وأثناء توجهه لإنهاء إجراءات جواز سفره، لم تنه له السلطات الإجراءات واستوقفته بعد أن تبين وجود اسمه على قوائم الترقب مع ضرورة عرضه على الجهات الأمنية، بعدها توجه له أحد رجال الأمن، وطلب منه الانتظار إلى حين القيام بإجراءات مراجعة أمنية لسفره، وقالت مصادر أمنية حينها، إنه تم اتخاذ إجراءات احترازية مع الأسواني لوجود اسمه على قوائم ترقب الوصول وليس المنع من السفر.
- في 12/4/2018 احتجز عدد من أفراد الأمن حرية الصحفي بجريدة التحرير «محمد عاطف» لمدة ساعتين، ومنع من استخدام هاتفه المحمول وأية وسيلة من وسائل التواصل الاجتماعي، وذلك أثناء قيامه بتغطية اجتماع لمناقشة الموازنة التخطيطية للشركة القومية للإسمنت.
- في 1/9/2018 استمرت الأجهزة الأمنية باحتجاز حرية الصحفي «إيهاب حمدي» 12 يوماً بشكل تعسفي، وذلك بعد أن قررت المحكمة إخلاء سبيله بتدابير احترازية.
- في 24/9/2018 اقتحمت قوة أمنية مقر صحيفة «المصريون» وقامت باحتجاز العاملين بالصحيفة.
- في 4/11/2018 حجزت الأجهزة الأمنية في سجن مطار القاهرة الدولي حرية وفد شبكة الإعلام العراقي المكون من 7 صحفيين لعدة ساعات، إثر وصولهم على متن طائرة الخطوط الجوية العراقية للمشاركة في الدورة السابعة من مونديال القاهرة للإعلام العربي.

وحلت الانتهاكات الناتجة عن إساءة استعمال السلطة القضائية في المرتبة الثانية من خلال 58 محاكمة غير عادلة شكلت نسبتها 15.7% من المجموع الكلي للانتهاكات الموثقة في مصر، وهي أيضاً أعلى معدلات المحاكمات غير العادلة التي سجلها التقرير مقارنة بباقي الدول العربية التي رصدها التقرير، علماً أن غالبية الجلسات القضائية التي تم رصدها خلال العام 2018 تأتي استكمالاً لقضايا نشر ومطبوعات كانت قد بدأت في أعوام سابقة، خاصة بعد أن تولى الرئيس المصري عبدالفتاح السيسي الحكم في مصر في 2013، حيث اعتقل العشرات من الصحفيين بتهمة الانضمام لجماعة محظورة والتحريض على أمن البلاد، فيما تضمنت الجلسات القضائية المرصودة انتهاكات أخرى ومنها قرارات الحبس الذي يشكل حجزاً للحرية، ولا بد من الإشارة بأن طول أمد المحاكمات، خاصة في قضايا النشر والرأي والتعبير، يجعلها تقع في نطاق المحاكمات غير العادلة.

وتالياً بعض الحالات التي تمثل جزءاً من واقع حال المحاكمات غير العادلة التي تعرض لها الصحفيين خلال العام 2018:

- في 25/2/2018 قررت الدائرة 8 جنايات الجيزة، رفض استئناف «محمد سعد خطاب» الصحفي السابق بجريدة صوت الأمة، على حكم حبسه عامين، وتغريم رئيس تحرير الجريدة 20 ألف جنيه، بتهمة سب وقذف المستشار أحمد الزند.
- في 4/3/2018 جددت غرفة المشورة بمعهد أمناء الشرطة حبس الصحفي «هشام جعفر» 45 يوما دون سند قانوني رغم انتهاء الفترة القصوى للحبس الاحتياطي المقررة بعامين في أكتوبر 2017.
- في 22/5/2018 صدر حكم أول درجة من محكمة الجنايات العسكرية بشمال القاهرة بالسجن 10 سنوات للصحفي والباحث «إسماعيل الإسكندراني»، والمراسل التلفزيوني «وليد محارب»، والسجن 15 عاماً (غيابياً) لإعلاميين آخرين بينهم: «أيمن سليمان جاد» و«حسام عبد الرحمن» وذلك في القضية رقم 18 لسنة 2018 جنايات عسكرية، والتي تدور حول نشر أبحاث ومقابلات صحفية عن الوضع في سيناء.
- في 5/6/2018 جدّدت محكمة جنوب القاهرة حبس الصحفي بقناة الجزيرة «محمود حسين» لمدة 45 يوماً، وذلك للمرة الـ 14 على التوالي منذ اعتقاله.
- في 18/7/2018 جددت نيابة أمن الدولة حبس 5 صحفيين دفعة واحدة وهم: «عادل صبري» رئيس تحرير «مصر العربية»، و«مؤمن حسن»، و«شروق أمجد»، و«محمد أبو زيد»، و«إسراء أبو الغيط»، لمدة 15 يوماً على ذمة التحقيقات في القضية 441 لسنة 2018 حصر أمن دولة.
- في 12/8/2018 جددت الدائرة «23 شمال» برئاسة المستشار «حسين قنديل» حبس 4 صحفيين دفعة واحدة وهم: «أحمد أبو زيد» و«أحمد بيومي» و«محمد الجرف» و«محمود داوود».

وحل في المرتبة الثالثة انتهاك الاعتقال التعسفي بسبب العمل الإعلامي مكرراً 18 مرة شكلت نسبتها 4.8% من المجموع الكلي للانتهاكات، ففي 16/2/2018 اعترضت قوة من رجال الشرطة في زي مدني سيارة كانت تقل الصحافي «المعتز محمد شمس الدين» وشهرته «معتز ودنان» وبعض أقاربه، واقتادتهم إلى أحد أماكن الاحتجاز غير المعلومة، وذلك بعد حوار صحفي أجراه ودنان مع المستشار السابق للجهاز المركزي للمحاسبات، والذي كشف فيه عن وثائق تدين بعض الأطراف في الأحداث الدامية التي تلت ثورة 25 يناير/كانون الثاني 2011.

وفي 10/3/2018 اقتحمت قوات الأمن فجراً منزل المصور الصحفي «وجدي خالد»، وقامت باعتقاله واقتياده إلى جهة غير معلومة، ورغم ابتعاد المصور عن العمل بالسياسة والاقتصار على الأخبار الفنية فقط، إلا أنه لم يسلم من الاعتقال أكثر من مرة.

وفي 2/6/2018 تم اعتقال الصحفي «يوسف حسني»، وهو منتج سابق لفضائية «الجزيرة» بمصر ومراسل سابق لموقع «الجزيرة نت»، حيث اعتقل من منزله بالقاهرة من قبل قوات أمن الدولة، وبعد اختفاء قسري دام 34 يوماً في مقار الاحتجاز، تمكّنت العائلة من التواصل معه ومعرفة أسباب اعتقاله.

وحل انتهاكي التحقيق الأمني، والمنع من النشر والتوزيع في المرتبة الرابعة مكرراً كل منهما 14 مرة، فبتاريخ 4/1/2018 استدعت نيابة استئناف القاهرة رئيس القسم القضائي بجريدة الفجر «طارق جمال حافظ»، والسابق اتهامه في قضية «خدش رونق القضاء»، للتحقيق معه وسماع أقواله في قضية نشر جديدة، وبتاريخ 19/4/2018 استدعت النيابة العامة 9 صحفيين من جريدة «المصري اليوم»، وأجرت تحقيقاً معهم بتهمة واحدة وهي نشر أخبار كاذبة الهدف منها تكدير السلم العام وتهديد الأمن القومي، جاء ذلك على خلفية مقال تم نشره بالجريدة يوم 29 مارس 2018 بعنوان «الدولة تحشد الناخبين في آخر أيام الانتخابات»، وألحقته الصحيفة بعنوان فرعي «الوطنية تلوح بالغرامة».

وفي 5/5/2018 قامت «جريدة الجمهورية» الحكومية بمنع نشر مقال للكاتب «لويس جرجس» بعددها الورقي والذي جاء تحت عنوان: «صور من بلدي»، وكان يتحدث حول اليوم العالمي لحرية الصحافة، وفي 25/6/2018 مُنعت صحيفة «فيتو» من نشر ثلاثة صفحات كاملة من عدد الصحيفة التي احتوت على حملة صحفية موسعة عن موضوع «تركي آل الشيخ» رئيس هيئة الرياضة السعودية، والرئيس الشرفي السابق للنادي الأهلي وعلاقته بالكرة والرياضة في مصر، وفي 4/7/2018 قرر المجلس الأعلى لتنظيم الإعلام حظر النشر في التحقيقات الجارية عن مستشفى سرطان الأطفال (57357).

وحل انتهاك منع التغطية في المرتبة الخامسة مكرراً 13 مرة، علماً أن عدداً من حالات منع التغطية جاءت جماعية، فيما حل انتهاك «الحبس» في المرتبة السادسة مكرراً 12 مرة، وقد أصدر القضاء المصري قرارات الحبس وكرر استمرار حبس صحفيين على ذمة قضايا مطبوعات ونشر قديمة ما تزال قيد التحقيق في المحاكم، ففي 4/3/2018 قررت النيابة المصرية حبس الإعلامي «خيري رمضان»، مقدم برنامج «مصر النهاردة» على القناة الأولى بالتلفزيون المصري 4 أيام على ذمة التحقيقات بتهمة الإساءة إلى الشرطة، متهمة إياه بالإساءة إلى ضباط وهيئة الشرطة في إحدى حلقات برنامجه، وكذلك إذاعة أخبار كاذبة، وفي 14/7/2018 قضت محكمة جنح الجيزة بالسجن لمدة شهرين على الصحفي «وجدي خالد» بعد اتهامه بالاشتراك في التظاهر، والترويج لأفكار جماعة محظورة، ونشر أخبار كاذبة.

لقد حل انتهاك الإضرار بالأموال والخسائر بالممتلكات في المرتبة السابعة مكرراً 11 مرة، فيما حل انتهاكي الاعتداء على الممتلكات الخاصة، والحرمان من العلاج الذي يعد من الانتهاكات الجسيمة في المرتبة الثامنة مكرراً كل منهما 10مرات، ومن الأمثلة على حرمان الصحفيين المحتجزين في السجون من العلاج ما حصل مع المصورة الصحفية بشبكة رصد «علياء نصر الدين عواد» بتاريخ 14/1/2018، والمتهمة بالقضية الإعلامية المعروفة بـ»كتائب حلوان»، عندما رفض مستشار المحكمة التماس دفاعها بإحالتها لمستشفى الأورام، وذلك لمعاناتها من ورم في الرحم، وخطورة حالتها التي تحتاج إلى عناية متخصصة، لكنه اكتفى بإحالتها لمستشفى السجن، وبتاريخ 11/8/2018 ذكرت شقيقة الصحفي «وائل عباس» أن حالته الصحية تدهورت، وأن إدارة السجن تجاهلت للمرة الرابعة عرضه على طبيب مستشفى السجن رغم صدور قرار من النيابة، حيث يعاني «عباس» من هبوط في «الصمام الميترالي» بالقلب مما يتسبّب له بضيق تنفس.

وتكرر انتهاك المنع من التنقل والسفر 9 مرات وحل في المرتبة التاسعة، فبتاريخ 24/3/2018 كشفت صحيفة «ذا تايمز» البريطانية عن إجبار مراسلتها في القاهرة «بيل ترو» على مغادرة الأراضي المصرية، بعد خمس سنوات من تغطيتها الشؤون المصرية للصحيفة، وكواليس احتجازها بواسطة السلطات الأمنية، والتهديد بمحاكمتها عسكرياً، ما لم تغادر مصر على الفور (قبل الانتخابات الرئاسية)، من دون توضيح الأسباب.

وحل انتهاك الاعتداء الجسدي في المرتبة العاشرة مكرراً 8 مرات، وقد تعرض 4 صحفيين في حالة واحدة يوم 17/9/2018 للاعتداء الجسدي بالضرب من قِبل أفراد الأمن الإداري المكلفين بتأمين النقابة العامة للصيادية، وذلك أثناء قيامهم بتغطية فعاليات تقدم المرشحين لانتخابات النقابة.

كما حلت انتهاكات في المرتبة العاشرة أيضاً انتهاكات كل من المضايقة وحجز الوثائق الرسمية والرقابة المسبقة، فيما حل انتهاك الاعتداء على حرمة الأماكن الخاصة في المرتبة الحادي عشرة مكرراً 7 مرات، بينما حل انتهاك حجب المواقع الإلكترونية في المرتبة الثاني عشرة مكرراً 6 مرات.

وحل في المرتبة الثالث عشرة انتهاكي الإخفاء القسري والفصل التعسفي مكرراً كل منهما 5 مرات، ويليهما في المرتبة الرابع عشرة المنع من البث الإذاعي والفضائي، فيما حلت في المرتبة الخامس عشرة مكررة كل منها 3 مرات انتهاكات: المعاملة القاسية والمهينة، المنع من العمل الإعلامي، إيذاء ذوي القربى والتعذيب.

وجاءت 8 انتهاكات معاً في المرتبة السادس عشرة ووقع كل منها مرتين وهي: الإصابة بجروح، الاختطاف والإخفاء القسري، الاعتداء على أدوات العمل، التحريض، القرصنة الإلكترونية، التوقيف التعسفي، التهديد بالإيذاء ومصادرة أدوات العمل.

أنواع الانتهاكات بحق الاعلاميين المصريين وتكراراتها

| نوع الانتهاك | التكرار | % |
|---|---|---|
| حجز الحرية | 111 | 30 |
| المحاكمة غير العادلة | 58 | 15.7 |
| الاعتقال التعسفي | 18 | 4.8 |
| التحقيق الأمني | 14 | 3.8 |
| المنع من النشر والتوزيع | 14 | 3.8 |
| المنع من التغطية | 13 | 3.5 |
| الحبس | 12 | 3.2 |
| الإضرار بالأموال والخسائر بالممتلكات | 11 | 3 |
| الاعتداء على الممتلكات الخاصة | 10 | 2.7 |
| الحرمان من العلاج | 10 | 2.7 |
| المنع من التنقل والسفر | 9 | 2.4 |
| الاعتداء الجسدي | 8 | 2 |
| المضايقة | 8 | 2 |
| حجز الوثائق الرسمية | 8 | 2 |
| الرقابة المسبقة | 8 | 2 |
| الاعتداء على حرمة الأماكن الخاصة | 7 | 1.9 |
| حجب المواقع الالكترونية | 6 | 1.6 |
| الفصل التعسفي | 5 | 1.3 |
| الإخفاء القسري | 5 | 1.3 |
| المنع من البث الإذاعي والفضائي | 4 | 1 |
| المعاملة القاسية والمهينة | 3 | 0.8 |
| المنع من العمل الإعلامي | 3 | 0.8 |
| إيذاء ذوي القربى | 3 | 0.8 |
| التعذيب | 3 | 0.3 |
| الإصابة بجروح | 2 | 0.5 |
| الاختطاف والإخفاء القسري | 2 | 0.5 |
| الاعتداء على أدوات العمل | 2 | 0.5 |
| التحريض | 2 | 0.5 |
| القرصنة الإلكترونية | 2 | 0.5 |
| التوقيف التعسفي | 2 | 0.5 |
| التهديد بالإيذاء | 2 | 0.5 |
| مصادرة أدوات العمل | 2 | 0.5 |
| الاعتداء على مقار العمل | 1 | 0.3 |
| الاعتداء اللفظي | 1 | 0.3 |
| عدم منح ترخيص عمل | 1 | 0.3 |
| المجموع | 370 | %100 |

## 13-4. الانتهاكات الجسيمة.

بلغت نسبة الانتهاكات الجسيمة الموثقة في مصر 17.5% من المجموع الكلي للانتهاكات من خلال 66 انتهاكاً جزائياً وجسيماً، جاءت أولها انتهاكات الحبس والاعتقال التعسفي من خلال تكرارها 30 مرة شكلت نسبتها 8% من مجموع الانتهاكات الموثقة في مصر.

وحل ثانياً انتهاك الحرمان من العلاج الذي تعرض له 10 صحفيين في محبسهم، ويليه ثالثاً انتهاك الاعتداء الجسدي مكرراً 8 مرات، ثم رابعاً الاختطاف والإخفاء القسري الذي تكرر 7 مرات، فيما حلت في المرتبة الخامسة مكرراً كل منها 3 مرات انتهاكات: المعاملة القاسية والمهينة والتعذيب وإيذاء ذوي القربى، وأخيراً حل انتهاك الإصابة بجروح في المرتبة السادسة وأخيراً من خلال إصابة صحفيين اثنين. وهو ما يوضحه الجدول ادنا.

الانتهاكات الجسيمة بحق الاعلاميين المصريين وتكراراتها

| الحق المعتدى عليه | التكرار | % |
|---|---|---|
| الحق في الحرية والأمان الشخصي | 150 | 40.5 |
| الحق في حرية الرأي والتعبير والإعلام | 78 | 21 |
| الحقوق في مجال شؤون القضاء | 58 | 15.7 |
| الحق في التملك | 34 | 9 |
| الحق في السلامة الشخصية وعدم الخضوع للتعذيب أو لغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة | 32 | 8.6 |
| الحق في حرية التنقل والسفر | 9 | 2.4 |
| الحق في الخصوصية | 7 | 1.9 |
| الحق في معاملة غير تمييزية | 2 | 0.5 |
| المجموع | 370 | 100% |

## 13-5. الحقوق الإنسانية المعتدى عليها حسب شكل ونوع الانتهاك

حلت الاعتداءات على الحق في الحرية والأمان الشخصي بالمرتبة الأولى من بين حقوق الصحفيين المعتدى عليها في مصر خلال العام 2018 بسبب عملهم الإعلامي، وذلك بتكرارها 150 مرة شكلت نسبتها 40.5% من المجموع الكلي للانتهاكات الموثقة، فيما حلت الاعتداءات الماسة بالحق في حرية الرأي والتعبير والإعلام في المرتبة الثانية بتكرارها 78 مرة شكلت نسبتها من مجموع الانتهاكات 21%، بينما حلت في المرتبة الثالثة الاعتداءات الماسة بالحقوق في مجال شؤون القضاء من خلال تكرارها 58 مرة وبنسبة بلغت 15.7% من مجموع الانتهاكات، ويظهر الجدول أدناه كافة الحقوق الإنسانية المعتدى عليها وترتيبها.

ترتيب الحقوق المعتدى عليها للإعلاميين في مصر

| الحق المعتدى عليه | التكرار | % |
|---|---|---|
| الحق في الحرية والأمان الشخصي | 150 | 40.5 |
| الحق في حرية الرأي والتعبير والإعلام | 78 | 21 |
| الحقوق في مجال شؤون القضاء | 58 | 15.7 |
| الحق في التملك | 34 | 9 |
| الحق في السلامة الشخصية وعدم الخضوع للتعذيب أو لغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة | 32 | 8.6 |
| الحق في حرية التنقل والسفر | 9 | 2.4 |
| الحق في الخصوصية | 7 | 1.9 |
| الحق في معاملة غير تمييزية | 2 | 0.5 |
| المجموع | 370 | 100% |

# الجمهورية الإسلامية الموريتانية

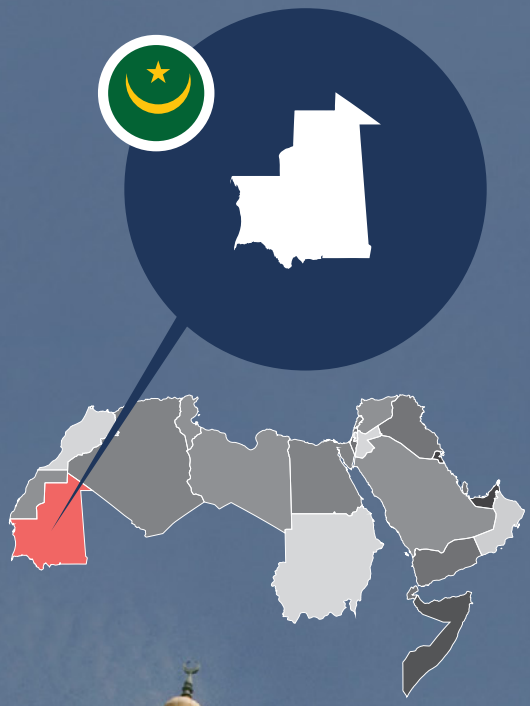

10 عدد الانتهاكات

2 عدد الصحفيين الذين تعرضوا للانتهاكات

0 عدد المؤسسات الإعلامية التي تعرضت لانتهاكات

2 عدد الحالات

%30 الانتهاكات الجسيمة

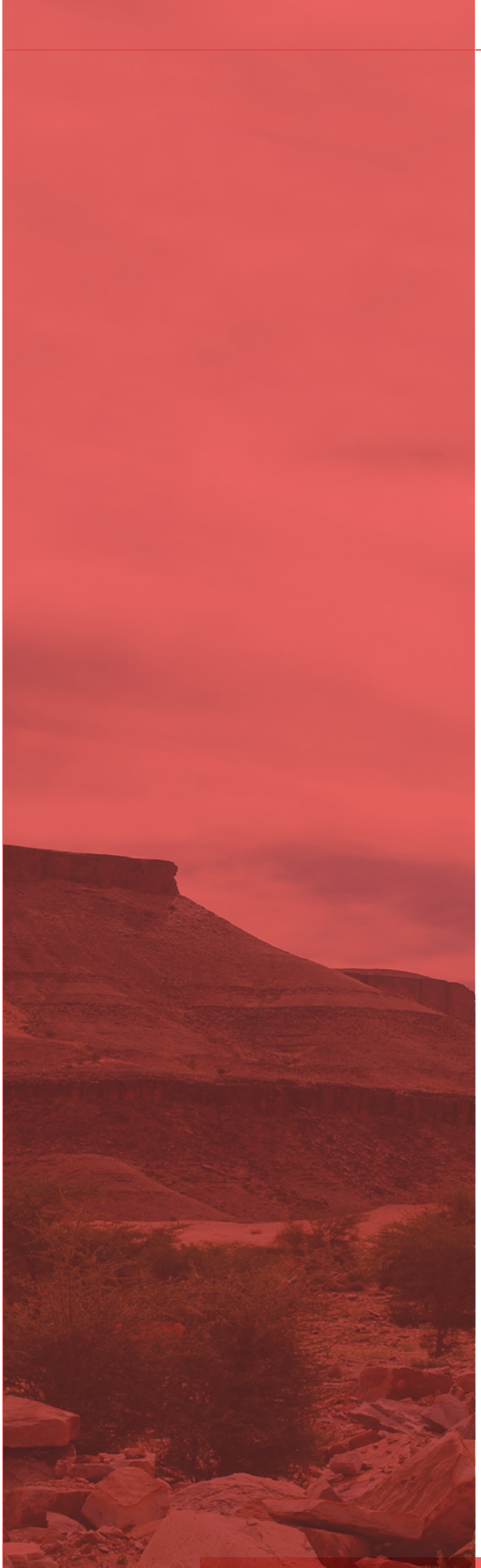

## 14-1. الحريات الإعلامية في موريتانيا 2018

وثق التقرير 10 انتهاكات في موريتانيا خلال العام 2018، وقعت على صحفيين اثنين في حالتين فرديتين منفصلتين، كلتاهما صدرتا عن الأجهزة الأمنية الموريتانية.

وشكلت الانتهاكات الموثقة في موريتانيا اعتداءات ماسة في الحق بحرية الرأي والتعبير والإعلام، والحق في التملك، والحق في الحرية والأمان الشخصي، والحق في عدم التعرض للتعذيب أو لأشكال المعاملة القاسية والمهينة.

ففي 1/2/2018 تعرض الصحفي بوكالة الأخبار «امحمد ولد البكاي» لاعتداء من قبل مجموعة عناصر شرطة مكافحة الشغب بينما كان يغطي مسيرة احتجاجية لطلاب جامعة نواكشوط، حيث تعرض لعدة ضربات مباشرة بالهراوات في مناطق متفرقة من جسده خلفت خدوشا وكدمات على مستوى الظهر.

وفي 20/3/2018 رحلت السلطات الموريتانية الصحفي الفرنسي من وكالة «هانس لوكاس» الفرنسية «سيف القسماطي» في اتجاه المملكة المغربية، وعزت السلطات قرار الترحيل بسبب تغطية الصحفي لتحقيق يهم ملف العبودية في موريتانيا دون الحصول على ترخيص، حيث تم إيقافه عندما كان يهم بمغادرة موريتانيا نحو السنغال، وقد صادر الأمن الموريتاني أجهزة الصحفي ومسح محتويات كاميرته، وذلك أثناء عملية الإيقاف التي استمرت لأربعة أيام قبل عملية الترحيل.

الانتهاكات ضد الاعلاميين في موريتانيا وتكراراتها

| نوع الانتهاك | التكرار | % |
|---|---|---|
| المنع من التغطية | 2 | %20 |
| الترحيل القسري | 1 | %10 |
| الإضرار بالأموال والخسائر بالممتلكات | 1 | %10 |
| حجز الحرية | 1 | %10 |
| الإصابة بجروح | 1 | %10 |
| الاعتقال التعسفي | 1 | %10 |
| الاعتداء الجسدي | 1 | %10 |
| مصادرة أدوات العمل | 1 | %10 |
| حذف محتويات الكاميرا | 1 | %10 |
| المجموع | 10 | %100 |

# الجمهورية اليمنية

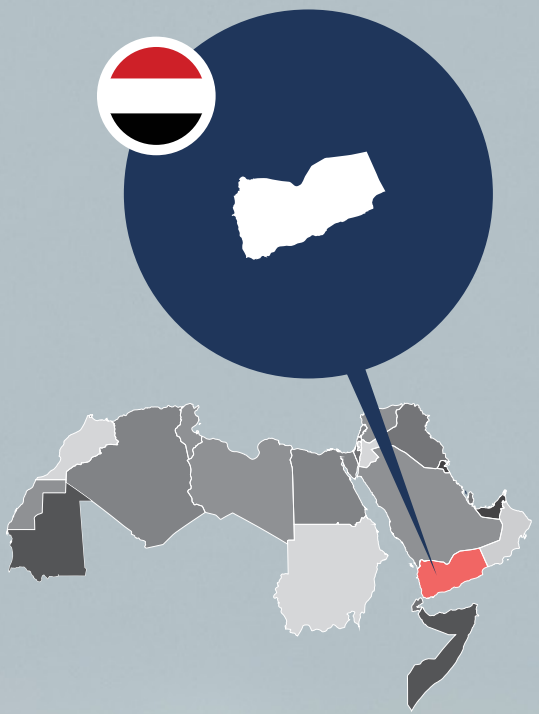

245 عدد الانتهاكات

99 عدد الصحفيين الذين تعرضوا للانتهاكات

11 عدد المؤسسات الإعلامية التي تعرضت لانتهاكات

68 عدد الحالات

%33 الانتهاكات الجسيمة

## 15-1. الحريات الإعلامية في اليمن 2018

فقد 14 صحفياً وإعلامياً خلال العام 2018 حياتهم بسبب الصراع بين التحالف الذي تقوده السعودية وقوات الحوثيين الذي تشهده اليمن منذ العام 2011، وذلك في ارتفاع ملحوظ عن العام السابق 2017 عندما فقد 4 صحفيين حياتهم أثناء قيامهم بتغطية المواجهة المسلحة بين أطراف الصراع.

وارتفعت أيضاً حالات اختطاف الصحفيين عام 2018 حيث وثق فريق شبكة «سند» اختطاف 28 صحفياً وإعلامياً، مقابل 16 صحفياً وإعلامياً عام 2017، وذلك في الوقت الذي ارتفع فيه عدد الانتهاكات كماً إلى 245 بعد أن بلغ 209 انتهاكات في العام السابق.

مقابل عمليات اختطاف الصحفيين التي حلت على راس قائمة الانتهاكات الموثقة في اليمن، وقامت بها «جماعة الحوثي»، تعرض 10 صحفيين للاعتقال التعسفي وحجز الحرية من قبل قوات الأمن الحكومية لأسباب مختلفة.

وقد تعرض 99 صحفياً وإعلامياً للانتهاكات التي وثقها فريق «سند» في اليمن عام 2018، إلى جانب 11 مؤسسة إعلامية، وقعت في 68 حالة، منها 65 حالة فردية، و3 حالات جماعية، بينما وثق التقرير 5 حالات منها تضمنت على انتهاكات بسبب النشر في وسائل الإعلام المحترف وبنفس الوقت على وسائل التواصل الاجتماعي.

ولعل قائمة الانتهاكات التي وقعت على حرية الرأي والتعبير والإعلام في اليمن، تعكس طيفاً واسعاً من انتهاكات حقوق الإنسان التي تعرض لها لصحفيون، والمؤسسات الإعلامية، حيث حلت الاعتداءات على الحق في الحرية والأمان الشخصي في المرتبة الأولى على قائمة الحقوق الإنسانية المعتدى عليها بحق الصحفيين الذين تعرضوا لها، وشكلت نسبتها 24.6% من مجموع الانتهاكات الموثقة في اليمن، لكن ما يحتاج إلى الدراسة والاهتمام هو أن تحل الانتهاكات التي تضمنت اعتداء على الحق في السلامة الشخصية وعدم الخضوع للتعذيب أو لغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية في المرتبة الثانية بنسبة بلغت 23.3% من مجموع الانتهاكات، وقد تكررت 57 مرة عام 2018، إضافة إلى أن نسبة الاعتداء على الحق في الحياة تبعث على القلق إذ شكلت نسبتها 7% من مجموع الانتهاكات.

الأرقام والبيانات الموثقة لا تبعث على التفاؤل في مسألة ضمان سلامة وحرية الصحفيين أثناء تغطيتهم لمناطق النزاع، ليس في اليمن فحسب؛ بل في كافة الدول والمناطق التي شهدت صراعات مسلحة، وحروب أهلية، أو نزاعات سياسية حادة عرضت حياة الصحفيين للخطر بسبب الاختلاف في الرأي والرأي الآخر، والتمييز على أساس الفكر والمعتقد.

ويعتقد فريق «سند»؛ أن نماذج حالات الاعتداء على حرية الإعلام في اليمن المعروضة في هذا التقرير، تعبر عن حالة العداء التي يعيشها الصحفيون والإعلاميون في اليمن من كافة أطراف الصراع، فكل الجهات تعتدي على حرية الإعلام بسبب الصراع، وجميع الصحفيين والعاملين في الإعلام إلى جانب المؤسسات الإعلامية، معرضة في أي وقت للاعتداء، الأمر الذي يدعو إلى تفعيل واستخدام خطة عمل الأمم المتحدة بشأن سلامة الصحفيين ومسألة الإفلات من العقاب، وبشكل فوري، والذي بهدف الحد من تكرار وقوع الانتهاكات بحق الصحفيين وحرية الإعلام، خاصة الجسيمة منها.

## 15-2. الجهات المنتهكة 2018

يمكن القول أن أطراف الصراع في اليمن يتقاسمون الانتهاكات التي حلت على الصحفيين والإعلاميين ومؤسسات الإعلام، وتبين المعلومات الموثقة ذلك عند فرز الجهات المنتهكة التي بلغ عددها 8 جهات إلى جانب الانتهاكات التي وقعت أثناء التغطية.

وعلى الرغم من الارتفاع الملحوظ لضحايا التغطية الإعلامية والانتهاكات الجسيمة بسبب الصراع في اليمن وارتفاع عدد الصحفيين الذين فقدوا حياتهم وتعرضوا لخطر الموت، إلا أن عدد الحالات والانتهاكات التي صدرت عن الأجهزة الأمنية الشرعية حلت في المرتبة الأولى على قائمة الجهات المنتهكة من خلال 24 حالة من أصل 68 حالة وثقها التقرير شكلت نسبتها 35.8% من مجموع الحالات وتضمنت على 100 انتهاكا بلغت نسبتها 41% من مجموع الانتهاكات الموثقة للعام 2018، الأمر الذي يشكل انطباعاً واتجاهاً جديداً على واقع حرية التعبير والإعلام في اليمن.

ومقابل الارتفاع في عدد الحالات والانتهاكات الصادرة عن الأجهزة الأمنية الشرعية انخفض عدد الحالات الصادرة عن جماعة الحوثي بشكل ملحوظ أيضاً، فمن 35 حالة صدرت عن الجماعة عام 2017 إلى 18 حالة في 2018، لكن عدد الانتهاكات الكمية لجماعة الحوثي ظل يراوح في مكانه بين 77 انتهاكاً في 2017 و79 انتهاكاً في 2018.

ووثق التقرير 11 حالة وقعت أثناء التغطية الإعلامية للصراع في اليمن، شكلت نسبتها 15% من مجموع الحالات، وتضمنت على 20 انتهاكاً شكلت نسبتها 7.8% من المجموع الكلي للانتهاكات، كما وثق التقرير 4 حالات بقيت مجهولة المصدر ووثقت تحت بند «مجهولي الهوية»، وتضمنت على 10 انتهاكات.

وأظهرت المعلومات وقوع 3 حالات كان مصدرها مؤسسات ودوائر تابعة للحكومة الشرعية وتضمنت على 7 انتهاكات، فيما سجلت 3 حالات صدرت عن تنظيمات مسلحة وتضمنت على 9 انتهاكات، وسجلت حالتين صدرتا عن مؤسسات إعلامية وتضمنت على 3 انتهاكات.

ووثق التقرير حالتين كان مصدرهما التحالف العربي في اليمن وتضمنت على 9 انتهاكات، وأخيراً وثق حالة واحدة صدرت عن مسؤولين ومتنفذين في الحكومة الشرعية وتضمنت على 8 انتهاكات.

الجهات التي تنتهك حقوق الاعلاميين في اليمن وعدد الضحايا وتكرار الانتهاكات.

| الجهة المنتهكة | عدد الحالات | % | عدد الانتهاكات | % |
|---|---|---|---|---|
| الأجهزة الأمنية | 24 | 35.8 | 100 | 41 |
| جماعة الحوثي | 18 | 26.8 | 79 | 32.4 |
| مجهولة المصدر وأثناء التغطية | 11 | 14.9 | 20 | 7.8 |
| مجهولي الهوية | 4 | 6 | 10 | 4 |
| مؤسسات ودوائر حكومية | 3 | 4.5 | 7 | 2.8 |
| تنظيمات مسلحة | 3 | 4.5 | 9 | 3.7 |
| مؤسسات إعلامية | 2 | 3 | 3 | 1.2 |
| التحالف العربي في اليمن | 2 | 3 | 9 | 3.7 |
| مسؤولون ومتنفذون | 1 | 1.5 | 8 | 3.3 |
| المجموع | 68 | 100% | 245 | 100% |

## 15-3. الانتهاكات الجسيمة.

الانتهاكات الجسيمة والجزائية بلغت نسبة مرتفعة بواقع 33% من خلال 82 انتهاكاً جسيماً وجزائياً، فبالإضافة إلى مقتل الصحفيين واختطافهم وإصابتهم لجروح تعرض 4 صحفيين للتعذيب أثناء اختطافهم في مواقع جماعة الحوثي، وتعرض صحفي لمحاولة اغتيال وآخر لمحاولة اختطاف. والواضح أن غالبية الحالات التي تضمنت على انتهاكات جاءت بسبب الصراع السياسي في اليمن وبلغت نسبتها من مجموع الحالات الكلي 82.3% من خلال 56 حالة، ويليها 6 حالات نتجت بسبب فضح ممارسات الأجهزة الأمنية وانتقاد السلطة الشرعية تشكل نسبة كل منها 8.8% من مجموع الحالات.

تصنيف أسباب الانتهاكات في اليمن

| نزاعات سياسية | فضح ممارسات الأجهزة الأمنية | فضح السلطة المحلية | المجموع |
|---|---|---|---|
| 56 | 6 | 6 | 68 |
| 82.3 | 8.8 | 8.8 | %100 |

وشملت الانتهاكات الجسيمة على 12 نوعاً من أنواع وأشكال الانتهاكات الجسيمة، حل أعلاها الاختطاف والإخفاء القسري من خلال اختطاف 28 صحفياً، يليه القتل غير العمد أثناء التغطية من خلال مقتل 13 صحفياً، ثم الإصابة بجروح من خلال إصابة 11 صحفياً، ثم الحبس والاعتقال التعسفي الذي تعرض له 10 صحفيين من قوات الحكومة وأجهزتها الأمنية، ثم الاعتداء الجسدي بالاعتداء على 8 صحفيين، فيما تعرض 4 صحفيين للتعذيب، وتعرض 3 صحفيين للتهديد بالقتل، بينما وقعت لمرة واحدة انتهاكات الاستهداف المتعمد بالإصابة، الحرمان من العلاج، القتل العمد، محاولة الاغتيال ومحاولة الاختطاف.

جميع ما ذكر من معطيات يشير إلى الواقع الصعب والمحفوف بالمخاطر الذي يتعرض له الصحفيون اليمنيون، لكن البارز أيضاً غياب مسألة منتهكي حرية الإعلام وحقوق الإنسان في اليمن من العقاب، إذ لم تسجل شبكة "سند" أية حالات إنصاف ومحاسبة لمرتكبي جرائم حرية التعبير والتي صدرت عن جهات متعددة حتى إعداد هذا التقرير، وهو ما يسمح بالقول أن الصحفيين في اليمن على مرمى الاستهداف مع غياب سبل الحماية والسلامة الشخصية لهم. ويوضح الجدول ادناه نوع وشكل الانتهاكات بحق الاعلاميين وتكرارها في اليمن.

نوع وشكل الانتهاكات بحق الاعلاميين وتكرارها في اليمن

| نوع وشكل الانتهاك | التكرار | % |
|---|---|---|
| الاختطاف والإخفاء القسري | 28 | %11.5 |
| القتل غير العمد | 13 | %5.3 |
| الإصابة بجروح | 11 | %4.5 |
| الحبس والاعتقال التعسفي | 10 | %4 |
| الاعتداء الجسدي | 8 | %3.3 |
| التعذيب | 4 | %1.6 |
| التهديد بالقتل | 3 | %1.2 |
| الاستهداف المتعمد بالإصابة | 1 | %0.4 |
| الحرمان من العلاج | 1 | %0.4 |
| القتل العمد | 1 | %0.4 |
| محاولة الاغتيال | 1 | %0.4 |
| محاولة الاختطاف | 1 | %0.4 |
| مجموع الانتهاكات الجسيمة | 82 | %33 |
| المجموع العام للانتهاكات | 245 | %100 |

14 صحفي فقدوا حياتهم بسبب الصراع وأثناء تغطية الاشتباك المسلح.

تشير حالات مقتل الصحفيين في اليمن أثناء قيامهم بتغطية الاشتباك المسلح بين أطراف الصراع إلى اشتداد حدة المواجهات وتزايد خطورة تغطيتها في الميدان، وذلك رغم التنبيهات بشأن سلامة الصحفيين أثناء تغطية المعارك خاصة في اليمن.

وتظهر البيانات أن الضحايا من الصحفيين الذين فقدوا حياتهم أثناء التغطية قد توزعوا بين من كان يغطي الاشتباكات من الجهة التي تواجد في محيطها مقاتلي "جماعة الحوثي"، وبين من كان في الجهة التي تواجدت في محيطها القوات النظامية، مع الأخذ بعين الاعتبار أن ذلك لا يعني بأن جميعهم صحفيين حربيين، فغالبيتهم قاموا بمهمة التغطية الإعلامية لحساب المؤسسات الإعلامية التي يعملون لصالحها، ومنها مؤسسات إعلامية حكومية كوكالة أنباء سبأ والفضائية اليمنية، ومنها مؤسسات إعلامية مستقلة تعمل في إطار محلي كقناة بلقيس الفضائية.

ويعتقد فريق "سند" أن استهداف الصحفيين كان حاضراً رغم صعوبة إثباته نتيجة أن كل طرف من أطراف الصراع يضع اللوم على الآخر أو يعلن بأن الصحفيين الذين فقدوا حياتهم أثناء تغطيتهم للاشتباكات كان متعمداً وبشكل مستهدف.

أبرز الحالات التي وثقها فريق الشبكة كان مقتل أربعة من الصحفيين والعاملين في محطة الإرسال الإذاعي الخاصة بـ"إذاعة الحديدة" في منطقة المراوعة يوم 16/9/2018 من قبل طيران التحالف العربي، ما أسفر عن مقتل مهندس الإرسال الإذاعي "عمر عزي محمد"، واثنين من الحراسة هما "جماعي عبدالله"، و"عويد هبة علي" وأحد المزارعين.

وبالإضافة إلى حالات فقدان الحياة التي وثقها التقرير، تعرض رئيس تحرير صحيفة عدن 24 «مختار اليافعي» لمحاولة اغتيال، حيث تم استهداف مكتبه بواسطة سلاح معدل (قناص) من عمارة سكنية مجاورة لمقر الصحيفة، وقد اخترقت الرصاصات نافذة المكتب وكادت إحدى العيارات النارية أن تقتل اليافعي أثناء تواجده في مكتبه متحدثا عبر الهاتف النقال، وعندما هم بالخروج باشر القناص بطلقة أخرى استقرت أمامه.

ومن بين 14 صحفياً وإعلامياً فقدوا حياتهم أثناء تغطية الاشتباك المسلح، وثق التقرير مقتل المصور الصحفي «محمد الطاهري» يوم 2/9/2018 إثر تعرضه لعملية قنص وسط مدينة تعز، وذلك أثناء قيامه بإسعاف أحد الجرحى في الوقت الذي كان يقوم به بالتغطية الإعلامية، وقد أشارت كافة الأدلة إلى أنه أستهدف وقتل عمداً على خلاف الصحفيين الذين فقدوا حياتهم نتيجة إصابتهم أثناء التغطية بالرصاص أو الشظايا نتيجة تواجدهم في مواقع الاشتباك دون أن يكون هناك أدلة تشير إلى استهدافهم بالقتل العمد وبشكل مباشر كحالة الطاهري.

وأما بقية حالات مقتل الصحفيين أثناء قيامهم بتغطية الاشتباك المسلح فيلخصها التقرير كالتالي:

- بتاريخ 22/1/2018 فقد مصور قناة بلقيس المستقلة «محمد القدسي» حياته جراء قصف صاروخي يُزعم بأن حركة أنصار الله قد شنته في قرية الخيامي في محافظة تعز بينما كان يقوم بتصوير حفل لتخريج جنود من القوات الخاصة قرب القرية.

- وفي 27/1/2018 قتل الصحفي المستقل «أسامة سلام المقطري» خلال تغطيته المواجهات التي دارت بين قوات الشرعية المسنودة بطيران التحالف العربي من جهة، ومسلحي جماعة «أنصار الله» (الحوثيون)، من جهة أخرى في محافظة تعز.

- وفي 8/2/2018 فقد مصور قناة الساحات «عبد الله المنتصر» حياته إثر تعرضه لقصف طيران التحالف العربي، وذلك أثناء قيامه في نقل صورة المعاناة التي يعيشها المواطنون اليمنيون نتيجة الصراع المسلح.

- وفي 12/4/2018 فقد مصور قناة بلقيس الفضائية «عبد الله القادري» حياته إثر إصابته ووفد صحافي في منطقة قانية بمحافظة البيضاء بصاروخ أطلقته جماعة الحوثي أدى إلى احتراق السيارة التي كانت تقل الصحافيين والمصورين أثناء قيامهم بمهمة التغطية للقناة.

- وفي 13/4/2018 فقد صحفيان من كادر «الفضائية اليمنية» حياتهما نتيجة تعرض الكادر إلى قصف بطيران التحالف في الحديدة أدى إلى مقتل مدير إدارة الديكور بالقناة «عبد الله النجار» و«محمد ناصر» متابع الإنتاج أثناء التجهيز لعمل تلفزيوني.

- وفي 17/5/2018 أصيب المصور الصحفي المستقل «علي أبو الحياء» إصابة بالغة في انفجار عبوة ناسفة استهدفت سيارة أحد القيادات العسكرية جنوب مدينة الحديدة، ونقل إثر إصابته إلى مدينة عدن لتلقي العلاج، ومن ثم نقل إلى مصر للعلاج لكنه ما لبث وأن فارق الحياة نتيجة الإصابة يوم 18/5/2018.

- وفي 30/7/2018 أصيب مدير عام فرع وكالة سبأ للأنباء بمحافظة البيضاء «أحمد الحمزي»، فيما فقد مرافقه «جمال عبد القادر العواضي» حياته على الفور في قصف لجماعة الحوثي، وذلك اثناء قيامهما بتغطية عمليات القصف بمحافظة البيضاء.

- وبتاريخ 31/7/2018 فقد مصور قناة يمن شباب «عيسى النعمي» حياته إثر انفجار لغم أرضي زرعته الميليشيات الحوثية، وقد تعرّض المصور إلى انفجار اللغم خلال أدائه عمله بمنطقة محديدة في مديرية باقم، حيث أفقده الانفجار الطرف السفلي من جسده، كما منعت القناصة الحوثية إسعافه من خلال استهداف جميع المسعفين بالرصاص، ووثّق مقطع فيديو متداول اللحظات الأخيرة من حياة النعمي ومحاولته التوجه إلى مكان مميز لالتقاط مقاطع وصور لقصف الحوثي[35].

- وفي 18/8/2018 فقد مراسل مركز بيحان الإعلامي «أحمد المصعبي» حياته أثناء تغطيته للمعارك التي دارت بين القوات الحكومية ومسلحي الحوثيين في مديرية الملاجم بمحافظة البيضاء، حيث تعرض لقذيفة مدفعية مع عدد من جنود القوات الحكومية اثناء وجوده في موقع متقدم للاشتباكات.

- وفي 30/8/2018 فقد صحفيين اثنين حياتهما بسبب تغطية الاشتباكات المسلحة بين القوات الحكومية وجماعة الحوثي في حادثتين منفصلتين، حيث قُتل مراسل وكالة الأنباء اليمنية «أحمد صالح الحمزي» أثناء تغطيته المواجهات في مديرية قانية بمحافظة البيضاء وسط اليمن، فيما قتل مراسل قناة بلقيس «عبد الله القادري» بقصف صاروخي للحوثي في الجبهة القتالية نفسها.

28 صحفياً تعرضوا للاختطاف والإخفاء القسري.

وثق التقرير اختطاف 28 صحفياً وإعلامياً، وجميعهم تم اختطافهم من قبل «جماعة الحوثي» التي انتهجت أسلوب اختطاف الصحفيين في المناطق التي تقع تحت سيطرتهم وإخفائهم قسراً منذ بداية الصراع في اليمن، باستثناء حالة اختطاف واحدة قامت بها مجموعة مسلحة لم تعرف هويتها، وما يزال صحفيين

35 https://bit.ly/2MUVNzo

مختطفين يقبعون في معتقلات الحوثي ويخضعون لمحاكمات غير عادلة في صنعاء بتهم كيدية، منها موالاة الحكومة الشرعية، أو العمل لصالح التحالف العربي، وكان التقرير وثق اختطاف 16 صحفياً وإعلامياً في العام السابق 2017، ما يشير إلى زيادة ممنهجة باختطاف الصحفيين وبشكل أوسع نطاقاً.

أظهرت بيانات التوثيق أن غالبية عمليات الاختطاف التي قامت بها جماعة الحوثي وقعت في النصف الثاني من العام 2018، حيث وثقت الشبكة حالتي اختطاف في يناير، وحالتين في يونيو، و4 حالات في يوليو، حالة واحدة في أغسطس، حالة واحدة في سبتمبر، 6 حالات في أكتوبر ومنها حالة جماعة تضمنت اختطاف 20 صحفياً، وحالة واحدة في نوفمبر.

ورافقت عمليات الاختطاف انتهاكات أخرى بحق الصحفيين والإعلاميين المختطفين ومنها إيذاء ذوي القربى، الاعتداء على حرمة الأماكن الخاصة، مصادرة أدوات العمل، المنع من التغطية، الخسائر بالممتلكات، المنع من التنقل والسفر، التهديد بالإيذاء، الاعتداء على مقار العمل وحجز أدوات العمل، أضف إلى ذلك تعرض بعض الصحفيين المختطفين للتعذيب في مواقع الاختطاف.

أبرز حالات الاختطاف التي وثقها التقرير ما قامت به جماعة الحوثي باختطاف 20 صحفياً وإعلامياً بينهم نقيب الصحفيين الأسبق عبد الباري طاهر، خلال إقامتهم ندوة صحفية في العاصمة صنعاء عن خطاب الكراهية في الإعلان يوم 18/10/2018، وكان من بين المختطفين كل من الصحفيين: (أشرف الريفي، وعادل عبد المغني، ومحمد شمسان، ومعين النجري، وفاطمة الأغبري، وزكريا الحسامي، ومحمد الجيلاني)، حيث اقتحم عناصر من الحوثيين مقر إقامة الندوة وقاموا باحتجاز المشاركين فيها، وتم نقلهم إلى مكان مجهول.

وقامت عناصر الحوثي باختطاف صحفيين ومصورين عاملين في قناة "اليمن اليوم"، حيث قامت يوم 4/1/2018 باختطاف الصحفي في القناة "عبد الرحمن الحنبصي"، فيما اختطفت يوم 13/1/2018 الصحفي في القناة "محمد جميل".

وتشير البيانات إلى استهداف اختطاف الصحفيين والعاملين في مؤسسات إعلامية ذات طابع دولي أو إقليمي، ففي 22/7/2018 اختطفت جماعة الحوثي مصور قناة الحرة في مدينة تعز "عباد عيسى"، وفي 7/11/2018 اقتحمت الجماعة مكتب شركة إنتاج إعلامي في صنعاء واختطفت مصور قناة الحرة "محمد عيضة"، ومصور قناة العربية "فؤاد الخضر" بعد اقتحام منزلهما في المدينة.

وفي واقعة منفصلة عن عمليات الاختطاف التي قامت بها "جماعة الحوثي"، نجى مراسل قناة بلقيس بمحافظة مأرب "خليل الطويل" من محاولة اختطاف من قبل ثلاثة مسلحين يوم 27/10/2018.

## 15-4. الانتهاكات وتكرارها ونسبها المئوية خلال 2018

عبرت الانتهاكات التي تمكن فريق شبكة "سند" من رصدها وتوثيقها عام 2018 عن عدد كبير من أنواع وأشكال الانتهاكات بلغ عددها 39 نوعاً وشكلاً، وجاء أعلاها الاختطاف والإخفاء القسري من خلال اختطاف 28 صحفياً وإعلامياً، شكلت نسبتهم 11.4% من المجموع الكلي للانتهاكات الموثقة في اليمن.

وحل ثانياً انتهاكي الإضرار بالأموال والخسائر بالممتلكات إلى جانب حجز أدوات العمل، وتكرر كل منهما 18 مرة بنسبة بلغت 7.3% لكل واحد منهما، فيما حل انتهاكي حجز الحرية والتهديد بالإيذاء ثالثاً بتكرار كل واحد منهما 16 مرة تشكل نسبتها 6.5% من مجموع الانتهاكات لكل واحد منهما.

وما يعكس خطورة التغطية الإعلامية في اليمن أن يحل القتل غير العمد في المرتبة الرابعة على قائمة الانتهاكات من خلال مقتل 13 صحفياً أثناء قيامهم بتغطية الاشتباكات المسلحة بين أطراف الصراع في اليمن، وقد شكلت نسبتها 5.3% من المجموع الكلي للانتهاكات.

وحلت انتهاكات الإصابة بجروح في المرتبة الخامسة، وهي من الانتهاكات الجسيمة، وذلك من خلال تعرض 11 صحفياً وإعلامياً للإصابة بجروح، منهم عند قيامهم بتغطية الاشتباكات المسلحة، ومنهم نتيجة الاعتداء المباشر عليهم عند منعهم من التغطية، ففي 15/2/2018 اعتدى عناصر تابعين لقوات الأمن الخاصة الحكومية بمدينة الجوف على الصحفي "عزالدين البدح" مراسل قناة اليمن الفضائية أثناء قيامه بعملة الصحفي، حيث قام المسلحون بالاعتداء على الصحفي البدح بالضرب بالهراوات والعصي، وإدخاله السجن وهو ينزف من الدم.

وفي 25/3/2018 فقد المصور الصحفي المستقل "محمد الزبيري" إحدى قدميه وأصابع يده بانفجار لغم زرعه الحوثيون في مديرية مقبنة، غربي مدينة تعز، أثناء تغطيته للأحداث.

وفي 12/4/2018 أصيب صحفيين اثنين هما مراسل قناة يمن شباب الفضائية الخاصة "ذياب الشاطر" ومصورها "وليد الجعوري" بإصابات بليغة، فيما نجى صحفيين آخرين إثر صاروخ أطلقته جماعة الحوثي أثناء قيامهم بتغطية الاشتباكات في منطقة قانية بمحافظة البيضاء.

وحل انتهاك الاعتقال التعسفي في المرتبة السادسة من خلال اعتقال 10 صحفيين من قبل القوات والأجهزة الأمنية الحكومية، ففي 15/1/2018 اعتقلت السلطات الأمنية بمأرب "عبدالوهاب نمران" مراسل قناة اليمن اليوم المملوكة لأقارب الرئيس الراحل على صالح، على خلفية تغطيته لأربعينية أقيمت ترحماً على روح صالح في المدينة.

وفي 12/2/2018 اعتقلت السلطات المحلية في مدينة المكلا الصحفي "عوض كشميم" رئيس مجلس إدارة مؤسسة باكثير للصحافة والطباعة، وذلك بعد يوم من قرار لمحافظ المحافظة إقالته من منصبه على خلفية نقده للوضع الأمني والخدمي بالمحافظة، وممارسات ما يعرف بقوات النخبة الحضرمية التي تشرف عليها دولة الامارات العربية المتحدة.

وفي 12/7/2018 احتجز أفراد النقطة الأمنية في منطقة العلم بالعند في محافظة لحج مراسل قناة سهيل "محمد يوسف" ومصور القناة "قيس محمد"، وجرى اقتيادهما إلى جهة مجهولة، وذلك أثناء عودتهما من مهمة رسمية لتغطية انتصارات الجيش الوطني في جبهة القبيطة.

وحلت الاعتداءات على مقار العمل في المرتبة السابعة بتكرارها 9 مرات، فبتاريخ 9/1/2018 أغلقت قوة عسكرية تابعة لقيادة محور تعز الأمنية، التابعة للحكومة مكتب قناة "الجزيرة"، بناء على أوامر صادرة من اللجنة الأمنية في المحافظة، وبطلب من التحالف العربي.

وفي 12/2/2018 تعرضت صحيفة "عدن 24" الصادرة في عدن، لاعتداء على مقرها بالأسلحة الصغيرة والمتوسطة من قبل مجموعة مسلحة تابعة لوزير الداخلية اليمنية، وفي 17/2/2018 استهدف مسلحون مبنى مقر صحيفة «اليوم الثامن» الصادرة في عدن بوابل من الرصاص ألحق اضرارا بالمكاتب والأجهزة.

وفي 28/2/2018 أقدم مسلحون قِدموا في آليات يُعتقد أنها تابعة لـ«قوات الحزام الأمني»، على اقتحام مبنى مؤسسة «الشموع» للصحافة والإعلام، وصحيفة «أخبار اليوم» الصادرة عن المؤسسة في منطقة «المدينة الخضراء» في عدن، وأضرموا النار في المطبعة التابعة لها، إضافة إلى اعتداءات أخرى طالت الصحفيين والعاملين في المؤسسة، وتكرر الاعتداء على المؤسسة يومي 1 و28/3/2018، وفي 16/9/2018 استهدف قصف جوي للتحالف العربي مبنى إذاعة الحديدة بمديرية المراوعة (غربي اليمن)، وأسفر الاستهداف عن مقتل 4 من الصحفيين والعاملين في الإذاعة.

وحل انتهاك الاعتداء الجسدي في المرتبة الثامنة من خلال تعرض 8 صحفيين للاعتداء بسبب عملهم الإعلامي، ففي 8/3/2018 أقدم نجل قائد محور تعز برفقة عدد من الجنود بالاعتداء على الصحفي من صحيفة الأيام «صلاح الجندي» بعد اعتقاله عقب تصويره لحادثة اعتداء جنود على مواطن وإحراق دراجته، وفي 14/3/2018 تعرض مراسل قناة بلقيس الفضائية في محافظة الضالع «محمد المريسي» لاعتداء وإطلاق نار من قبل أفراد نقطة أمنية تابعة لنائب مدير أمن الضالع.

لقد حل تاسعاً انتهاكي الاعتداء اللفظي والاعتداء على حرمة الأماكن الخاصة بتكرار كل واحد منهما 7 مرات، يليهما عاشراً انتهاكات المنع من التغطية، مصادرة أدوات العمل، المعاملة القاسية والمهينة والرقابة المسبقة بتكرار كل واحدة منها 6 مرات، ثم في المرتبة الحادية عشر انتهاكات المنع من النشر والتوزيع، حذف محتويات الكاميرا والتوقيف التعسفي بتكرار كل واحدة منها 5 مرات.

وحلت في المرتبة الثانية عشر وتكررت لأربعة مرات انتهاكات المضايقة، الاعتداء على الممتلكات الخاصة، التحقيق الأمني، المصادرة بعد الطبع والتعذيب، وفي المرتبة الثالثة عشر وتكررت لثلاثة مرات انتهاكات التحريض، إيذاء ذوي القربى، المنع من التنقل والسفر والتهديد بالقتل.

وجاء انتهاكي المنع من البث الإذاعي والفضائي والمحاكمة غير العادلة في المرتبة الرابعة عشر وتكرر كل منهما مرتين، وأخيراً وثق التقرير انتهاكات وقعت لمرة واحدة فقط وهي: الاعتداء على أدوات العمل، المنع من العمل الإعلامي، الاستهداف المتعمد بالإصابة، الفصل التعسفي، القتل العمد، الحرمان من العلاج، الاعتداء على الخصوصية، محاولة الاختطاف ومحاولة الاغتيال.

أنواع الانتهاكات التي تمت بحق الاعلاميين في اليمن وتكراراتها.

| نوع الانتهاك | التكرار | % |
|---|---|---|
| الاختطاف والإخفاء القسري | 28 | 11.4 |
| الإضرار بالأموال والخسائر بالممتلكات | 18 | 7.3 |
| حجز أدوات العمل | 18 | 7.3 |
| حجز الحرية | 16 | 6.5 |
| التهديد بالإيذاء | 16 | 6.5 |
| القتل غير العمد | 13 | 5.3 |
| الإصابة بجروح | 11 | 4.5 |
| الاعتقال التعسفي | 10 | 4 |
| الاعتداء على مقار العمل | 9 | 3.7 |
| الاعتداء الجسدي | 8 | 3.2 |
| الاعتداء اللفظي | 7 | 2.8 |
| الاعتداء على حرمة الأماكن الخاصة | 7 | 2.8 |
| المنع من التغطية | 6 | 2.4 |
| مصادرة أدوات العمل | 6 | 2.4 |
| المعاملة القاسية والمهينة | 6 | 2.4 |
| الرقابة المسبقة | 6 | 2.4 |
| المنع من النشر والتوزيع | 5 | 2 |
| حذف محتويات الكاميرا | 5 | 2 |
| التوقيف التعسفي | 5 | 2 |
| المضايقة | 4 | 1.6 |
| الاعتداء على الممتلكات الخاصة | 4 | 1.6 |
| التحقيق الأمني | 4 | 1.6 |
| المصادرة بعد الطبع | 4 | 1.6 |
| التعذيب | 4 | 1.6 |
| التحريض | 3 | 1.2 |

| | | |
|---|---|---|
| إيذاء ذوي القربى | 3 | 1.2 |
| المنع من التنقل والسفر | 3 | 1.2 |
| التهديد بالقتل | 3 | 1.2 |
| المنع من البث الإذاعي والفضائي | 2 | 0.8 |
| المحاكمة غير العادلة | 2 | 0.8 |
| الاعتداء على أدوات العمل | 1 | 0.4 |
| المنع من العمل الإعلامي | 1 | 0.4 |
| الاستهداف المتعمد بالإصابة | 1 | 0.4 |
| الفصل التعسفي | 1 | 0.4 |
| القتل العمد | 1 | 0.4 |
| الحرمان من العلاج | 1 | 0.4 |
| الاعتداء على الخصوصية | 1 | 0.4 |
| محاولة الاختطاف | 1 | 0.4 |
| محاولة الاغتيال | 1 | 0.4 |
| المجموع | 245 | %100 |

## 12-5. الحقوق الإنسانية المعتدى عليها.

عبرت قائمة الإنسانية المعتدى عليها بحق الصحفيين وحرية الإعلام في اليمن عام 2018 عن واقع الانتهاكات والخروقات القانونية بحق طيف واسع من حقوق الإنسان، كان أبرزها الاعتداء على الحق في الحرية والأمان الشخصي من خلال الاختطاف والإخفاء القسري والاعتقال التعسفي وحجز الحرية، والتي تكررت 60 مرة شكلت نسبتها 24.6% من المجموع الكلي للانتهاكات البالغة 245 انتهاكاً.

ومن المؤشرات المؤسفة والخطيرة أن تحل الاعتداءات الماسة بالحق في السلامة الشخصية وعدم الخضوع للتعذيب أو لغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة في المرتبة الثانية على قائمة الحقوق الإنسانية المعتدى عليها بنسبة بلغت 23.3% بتكرارها 57 مرة من خلال انتهاكات التهديد بالإيذاء والإصابة بجروح والاعتداء الجسدي واللفظي والتعذيب والمعاملة المهينة التي تعرض لها الصحفيون.

ومن الواقعي أن تحل الاعتداءات الماسة بالحق في التملك في المرتبة الثالثة بتكرارها 56 مرة شكلت نسبتها 23% من مجموع الانتهاكات، وذلك بسبب كثرة الاعتداء على مقار العمل وأدوات العمل وحجزها.

وحلت الاعتداءات الماسة بالحق في حرية الرأي والتعبير والإعلام في المرتبة الرابعة من خلال تكرارها 38 مرة شكلت نسبتها 15.6% من مجموع الانتهاكات، ويليها في المرتبة الخامسة الاعتداءات على الحق في الحياة إذ تكرر 18 مرة بنسبة بلغت 7% من مجموع الانتهاكات، وتضمنت مقتل 15 صحفياً، ومحاولة اغتيال صحفي، وتهديد صحفيين اثنين بالقتل.

وفي المرتبة السادسة حلت الاعتداءات الماسة بالحق في الخصوصية بتكرارها 8 مرات شكلت نسبتها 3.3%، فيما حلت الاعتداءات الماسة بالحق في معاملة غير تمييزية من خلال التحريض في المرتبة السابعة إلى جانب الاعتداء على الحق في حرية التنقل والسفر والإقامة، وتكرر كل منهما 3 مرات، وشكلت نسبة كل واحد منها 1.2% من مجموع الانتهاكات، وأخيراً؛ حل الاعتداء على الحقوق في مجال شؤون القضاء في المرتبة الثامنة والأخيرة بتكراره مرتين بلغت نسبتها من مجموع الانتهاكات 0.8%.

الحقوق المعتدى عليها للإعلاميين في اليمن ونسبه التكرارات.

| الحق المعتدى عليه | التكرار | % |
|---|---|---|
| الحق في الحرية والأمان الشخصي | 60 | %24.6 |
| الحق في السلامة الشخصية وعدم الخضوع للتعذيب أو لغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة | 57 | %23.3 |
| الحق في التملك | 56 | %23 |
| الحق في حرية الرأي والتعبير والإعلام | 38 | %15.6 |
| الحق في الحياة | 18 | %7 |
| الحق في الخصوصية | 8 | %3.3 |
| الحق في معاملة غير تمييزية | 3 | %1.2 |
| الحق في حرية التنقل والسفر | 3 | %1.2 |
| الحقوق في مجال شؤون القضاء | 2 | %0.8 |
| المجموع | 245 | 100% |

# الفصل الخامس

## المستخلصات والتوصيات

### 1. المستخلصات

من قراءه هذا التقرير يمكن ان نخرج بتسعه مستخلصات أساسية وهي كالتالي:.

المستخلص الاول.

انه "كلنا في الهم شرق " سواء اكانت الدولة ماضيه بعزم في طريق التطور الديمقراطي كتونس؛ أو وصلت إلى دور التحلل كـ "ليبيا"؛ أو تتعافي من اثار محاولات الجماعات الإرهابية إقامة دولة على اراضيها كالعراق وسوريا؛ أو وصلت إلى مرحله من الاستقرار السياسي- أيا كان شكله أو طريقه اقراره- كمصر؛ فإن الإعلاميين هم دائما من الضحايا وربما كانوا من اول الضحايا. قد تختلف الاعداد؛ وأنواع الانتهاكات وتكراراتها ولكن يظل الاعلاميين ضحايا دائما يدفعون من حريتهم واموالهم وأمانهم ضريبة إصرارهم على وصول المعلومات إلى المتلقي.

### المستخلص الثاني

انه على الرغم من ان معظم البلاد العربية تتمتع بدساتير أو نظم اساسيه تتحدث عن حريه الاعلام وتضمن الحق في الحصول على المعلومات وتلقيها؛ وتشدد على ضمانات التقاضي؛ واستقلال القضاء والقضاة؛ واولويه المعاهدات الدولية؛ فضلا عن تمتع معظمها ايضا بمجالس تشريعيه يتم انتخابها دوريا. الا ان المؤكد ان تلك الدول لا تلقي بالاً لنصوص دساتيرها، وان السلطة التنفيذية فيها تتحكم في السلطتين التشريعية والقضائية؛ وان نظم الحكم الرئاسية لا تختلف عن النظم الملكية فالرئيس يصل إلى الحكم ثم يظل فيه حتى يموت أو يتم الثورة عليه؛ على الرغم من انه يدير انتخابات رئاسيه كل مده محدده؛ الا ان تلك الانتخابات اما لا يتم السماح فيها بترشح مرشحين اقوياء؛ أو لقيام السلطة الحاكمة بتنظيف الحياة السياسية من المنافسين للرئيس أو لقيام السلطات بتزييف النتائج بشكل فج ومفضوح. وهكذا فإنه في بنيه سياسية مثل هذه لا يمكن توقع اعلام حر أو حقوق اعلاميه مصانه.

### المستخلص الثالث

ان وجود مجتمع مدني ومؤسسات إعلاميه قوية في الدولة هو في حقيقة الامر ضمان لكشف انتهاكات حقوق الانسان بشكل عام والاعلاميين بشكل خاص وإن لم يكن ضمان ضد وقوع الانتهاكات. فالمجتمع المدني والصحافة حتى الحرة نسبيا وانسياب المعلومات عبر وسائل التواصل الاجتماعي كلها تساعد على كشف الانتهاكات وفضح الجناة. وكلما ضاقت رقعه حركه المجتمع المدني وحوصرت وسائل التواصل الاجتماعي ودمرت المؤسسات الإعلامية النشطة؛ كلما قلت المعلومات حول الانتهاكات. وهو ما يجعل عدم ظهور بلاد عربيه ضمن جداول رصد الانتهاكات ضد الاعلاميين دليل على انها دول تشتد فيها الرقابة وتعيش في الصمت والظلام وتمنع انسياب المعلومات وهو ما يجعلها دول مدانة بانتهاكات حقوق الانسان بشكل عام والاعلاميين بشكل خاص حتى يثبت العكس.

### المستخلص الرابع

ان الكثرة الكثيرة من الدول العربية لا تحفل بضمانات المحاكمة العادلة. ورغم ان الدول العربية في الغالب لديها مؤسسات قضائية قوية وفاعله؛ الا ان اغلبها يدار بواسطة السلطة التنفيذية ويخضع لها أو على الاقل يحصل منها على امتيازات تجعله يغمض عينيه عن قواعد المحاكمات العادلة. ويثبت التقرير أن العدالة في اغلب بلاد العرب غائبه أو على الاقل غير ظاهره بشكل كاف؛ وعندما يقدم اعلامي إلى قضاته فإنه يكون بنظرهم مذنب قبل سماع دفاعه ويتم إنزال عقوبات شديده للغاية بحقه؛ تنافي حتى مبدأ التناسب بين العقوبة والجريمة. ببساطه فإن قواعد المحاكمة العادلة والمنصفة لا يجري الالتفات اليها في كثير من بلاد العرب.

### المستخلص الخامس

ان الافلات من العقاب قد أصبح ظاهره مستشريه في العالم العربي ولن يصدق أحد انه طوال الاعوام الماضية لم يتم تقديم شخص واحد اعتدي على اعلامي واحد أو مجموعه اعلاميين إلى العدالة أو حتى جرى معه تحقيق قضائي أيا كان الرأي فيه نزيه كان أو غير نزيه.

### المستخلص السادس

ان بعض الدول العربية قد اكتشفت ان ضرب اقتصاد صناعه الصحف بمداومة تعطيلها بعد الطباعة منع توزيعها يمكن ان يؤدي إلى كسر اداره الصحفيين والاعلاميين أو كسر درجه صمودهم الاقتصادي وفي الحالين فإن كتم صوت الاعلام يتحقق دون اراقه الدماء!!.

### المستخلص السابع

انه مع تراجع مخاطر الارهاب في المنطقة العربية بهزيمه داعش في العراق وسوريا ومحاصرتها في مصر؛ فإن الاعلاميين أصبحوا آمنين من مخاطر اعتداءات الارهابيين؛ الا ان الحكومات الوطنية تولت زمام الامور فزادت انتهاكات الأجهزة الأمنية لحقوق الاعلاميين وحرياتهم؛ واستخدمت تلك الحكومات القضاء الوطني من اجل اضفاء شرعيه على انتهاكاتها؛ أو البرلمانات التي صنعتها من اجل اقرار قوانين تنال من حق الحصول على المعلومات أو من الضمانات المقررة للإعلاميين.

### المستخلص الثامن

ان جرائم القتل العمد والاختطاف والاختطاف المقترن بالإخفاء القسري قد بدأت تعرف طريقها بكثره إلى الانتهاكات التي تطال حقوق الاعلاميين العرب؛ وقد اثبت التقرير ان تلك الجريمة تقع بشكل متكرر في عدد كبير من الدول العربية التي شملها التقرير؛ وهو ما يدق ناقوس الخطر ليس فقط بشأن الحريات الإعلامية وانما ايضا بشأن سلامه الاعلاميين وحياتهم.

### المستخلص التاسع

ان الاعتداءات المهمة تقع على الاعلاميين في مناطق النزاع من الاطراف المتنازعة بشكل متساوٍ؛ ويجري استهداف الاعلاميين من طرفي أو أطراف النزاع وبشكل مقصود؛ يحدث هذا في اليمن وليبيا وتمارسه إسرائيل بشكل ممنهج وواسع.

## 2. التوصيات

يعيد هذا التقرير تقديم التوصيات التي سبق له وان قدمها في عام 2015؛ في ختام تقرير الحريات الإعلامية في العالم العربي لعام 2014 والتي يري بالنظر إلى ما ورد بهذا التقرير انها لازالت صالحه ولم يتم الاهتمام بها بشكل كاف. وهي موجهه بالأساس إلى المنظمات غير الحكومية العاملة في مجال الدفاع عن الحريات الإعلامية من اجل محاوله تحسين البني التشريعية والتنفيذية – كلا في بلده وعلي قدر طاقته – لدعم حقوق الاعلاميين والدفاع عنها وحمايتهم.

### التوصية الأولى:

البدء بحمله توعيه بأهمية اصدار قانون متوازن للحصول على المعلومات تستهدف الاعلاميين والبرلمانيين وذلك عن طريق عقد العديد من ورشات العمل لشرح القوانين المقارنة في الدول الديمقراطية والخاصة بالوصول إلى المعلومات والقوانين النموذجية التي وضعتها المنظمات الإقليمية؛ إلى جانب محاوله الوصول إلى حلول وسط بشأن قضايا المعلومات الخاصة بالأمن القومي بما في ذلك وضع تعريف منضبط لفكرة الامن القومي والنظام العام وغيرهم من التعريفات المستطرقة.

### التوصية الثانية:

البدء في العمل على مواجهه ظاهره الافلات من العقاب في جرائم الاعتداء على الاعلاميين وذلك عن طريق التعريف بالمشكلة وأسبابها وطرق علاجها.

### التوصية الثالثة:

العمل على ضمان استقلال جهات البحث والتحري وجمع الأدلة والنيابة العامة في البلدان العربية باعتبارها الجهات التي تقوم على تقديم الأدلة التي تؤدي إلى محاكمه المعتدين على الاعلاميين.

### التوصية الرابعة:

الربط بين استقلال القضاء وبين حماية الحقوق والحريات بشكل عام وحقوق وحريات الاعلاميين بشكل خاص واعتبار استقلال القضاء في ميزانيته وتعيينه وتأديبه ورفع يد السلطة التنفيذية عنه هو ضمانه اساسيه لحماية الحريات الإعلامية.

### التوصية الخامسة:

العمل على اقرار تعديلات تشريعيه تعتبر الاعتداء على الاعلامي حال اداؤه واجباته بمثابه جريمة الاعتداء على الموظف العام اثناء تأدية وظيفته ويعاقب الفاعل بذات العقوبات.

### التوصية السادسة:

البدء في العمل مع الصحف ووسائل الاعلام لوضع دليل سياسات تحريريه يؤدي إلى تقليص سلطه رئيس التحرير في الضغط على الصحفيين لمنعهم من الكتابة في موضوعات معينه أو حثهم على تغطيه موضوعات محدده بطرق معينه؛ مع التأكد من اعمال شرط الضمير في العلاقة التعاقدية بين كلا من الصحفي والجريدة.

### التوصية السابعة:

دعم مجموعات العمل القانونية التي تقدم خدمات العون ،المساعدة القانونية للإعلاميين ورفع مهارتها وقدراتها بحيث تستطيع التعامل مع الجرائم التي تحدث ضد الاعلاميين اثناء عملهم وليس فقط مجال قضايا النشر.

### التوصية الثامنة:

دعم عقد حلقات نقاش بين ممثلين عن السلطة التنفيذية والجهات الشرطية وبين الاعلاميين لشرح دور الاعلام وواجبات الشرطة في الحماية وبناء تفاهمات بين الطرفين تقلل من عمليه استهداف الاعلاميين.

### التوصية التاسعة:

دعم عقد حلقات نقاش بين الاعلاميين وبين ممثلي النيابة العامة والقضاة لضمان وضع خطط تساعد على مكافحه ظاهره الافلات من العقاب ووضع حد لها.

### التوصية العاشرة:

انشاء نقابة للإعلاميين في الدول التي لا يوجد بها الا نقابة للصحفيين فقط تضم فيما تضم الاعلاميون من العاملين في وسائط الاعلام السمعية والسمعية البصرية من ناحية، والإعلام الالكتروني والمدونين وصحفيو الانترنت من ناحية ثانية لضمان حقوقهم والدفاع عنهم. [36].

36 ويمكن هنا ايراد توصيات تقرير الحريات الإعلامية لعامي 2012 و2013 وهي كما سيتم ملاحظته تكاد ان تتطابق.

**1. توصيات تقرير الحريات الإعلامية عام 2012.**

- وجوب التوقف عن سياسة الإفلات من العقاب التي تتبعها سائر الحكومات العربية إزاء الانتهاكات الجسيمة للحريات الإعلامية والتي تتم من خلال القتل والتعذيب وإساءة المعاملة ايا كان مصدرها. والمباشرة بالتحقيق في سائر الانتهاكات الجسيمة المذكورة في التقرير تحقيقا مستقلا يفضي إلى ملاحقة المتورطين ومحاكمتهم.
- التفكير جديا بإنشاء محكمة عربية جنائية يكون من بين اختصاصاتها محاكمة المتورطين بانتهاكات جسيمة بحق الإعلاميين، خاصة عندما تعقد الدول العزم على الاستمرار بسياسة الإفلات من العقاب التي تتبعها.
- مراجعة سائر التشريعات سواء المتعلقة بالإعلام بكافة أشكاله أم التشريعات الجزائية لإزالة كافة النصوص المقيدة للحريات الإعلامية منها ولتصبح متوافقة مع المعايير الدولية المعمول بها في مجال الإعلام والحريات الإعلامية.
- تفعيل الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان، وبالأخص العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية بالنسبة للدول العربية الأطراف بهذه الاتفاقيات، ووجوب قيام الدول العربية غير الأطراف بها بالانضمام إليها صونا للحقوق والحريات المعترف بها دوليا في مجال ممارسة العمل الإعلامي.
- التوقف عن السيطرة على وسائل الإعلام أو احتكارها، وإشاعة أجواء الحرية والتعددية داخل الجسم الإعلامي. والامتناع عن ممارسة التدخل في وسائل الإعلام وفرض السياسات والتوجهات الحكومية الرسمية عليها.
- ينبغي على الحكومات العربية والأجهزة المختصة وفي مقدمتها الأجهزة الأمنية، أن توفر الحماية اللازمة للإعلاميين أثناء قيامهم بعملهم، وبالذات

في الأوقات الحرجة والخطرة مثل الاحتجاجات والمظاهرات والنزاعات الداخلية أو الدولية.

- دعوة جامعة الدول العربية إلى العمل من أجل إقرار اتفاقية عربية لحماية الصحفيين في الأوقات الخطرة، والاتفاق على قواعد حماية واحدة يتم العمل بها من الدول الأعضاء في الجامعة كاملة.
- التوقف عن اشتراط التسجيل في نقابة الصحفيين للتمتع بصفة الصحفي عملا بالمعايير الدولية المعمول بها في هذا الخصوص، خاصة وأن هذا الشرط السائد في الدول العربية يخالف الحق في عدم الإجبار على الانتماء لجمعية أو نقابة وهو من الحقوق المعترف بها دوليا.
- تدريب رجال الأمن والدرك على المعايير والقواعد المتعلقة بالحريات والحقوق الإعلامية وكيفية مباشرة صلاحيات إنفاذ القانون دون التعرض للإعلاميين أو عرقلة عملهم وأنشطتهم المهنية.
- وجوب توقف الحكومات العربية عن استخدام القانون والإحالة للقضاء كوسيلة لتكميم أفواه وأصوات الإعلاميين، ولمنعهم من القيام بعملهم بحرية أو لمحاسبتهم على أعمال إعلامية قاموا بتنفيذها بمهنية ووفق ضوابط ومعايير العمل الإعلامي.
- ينبغي على حكومات الدول العربية أن تتوقف فورا عن العمل بالتدابير الاحتجاجية (القبض والتوقيف) وبالعقوبات السالبة للحرية (الحبس) في جرائم النشر والإعلام والصحافة. وكذلك التوقف عن العمل بالغرامات المالية الباهظة وغير المعقولة والتي من شأنها أن تعرقل حرية ممارسة العمل الإعلامي نتيجة التبعات المالية الثقيلة التي قد تقع على الإعلاميين بسبب ذلك.
- العمل بفكرة حرمة مقر وسائل الإعلام المرئي، والمسموع والمقروء والإلكتروني وتحريم دخولها أو اقتحامها من قبل رجال الأمن والشرطة إلا بعد قيام أدلة واضحة ومعقولة تدعو إلى الاعتقاد الفعلي بممارسة أنشطة جرمية وغير إعلامية داخلها وبقرار قضائي مسبب على النحو المذكور.
- أن تتوقف التنظيمات السياسية والمليشيات التابعة لها عن التعرض للإعلام والإعلاميين ومنعهم من القيام بعملهم، أو تهديدهم بالقتل أو ضربهم بشكل سافر بسبب ما ينشره الإعلام من مواد قد لا تتفق مع توجهاتهم، وبالذات عندما تكون هذه التنظيمات والحركات على رأس الحكومة وفي السلطة.
- قيام المؤسسات الإعلامية العاملة في العالم العربي بإقرار مدونات للسلوك المهني وأن تتوقف عن ممارسة الرقابة المسبقة وغير المهنية لحساب الممارسة الواسعة والحرة للعمل الإعلامي.
- من الضروري أن تقوم منظمات حقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية المدافعة عن الإعلام والإعلاميين في العالم العربي باستخدام الآليات الدولية الخاصة بالإشراف والرقابة على احترام الدول لحقوق الإنسان، والتنسيق مع الهيئات العالمية ذات الخبرة في هذا المجال. وكذلك التنسيق على المستوى الإقليمي وتبادل الخبرات والمعلومات فيما بينها لإنجاح هذا المسعى.
- إنشاء قائمة إقليمية سوداء تضم أهم الشخصيات والمؤسسات والأجهزة والجهات التي تقترف أو تدعو إلى انتهاكات متكررة أو جسيمة بحق الإعلاميين والحريات الإعلامية أو تدعو إلى تقييدها والحد منها

**2. توصيات تقرير الحريات الإعلامية عام 2013 .**

1. وجوب التوقف عن سياسة الإفلات من العقاب التي تتبعها سائر الحكومات العربية إزاء الانتهاكات الجسيمة للحريات الإعلامية والتي تتم من خلال القتل والتعذيب وإساءة المعاملة ايا كان مصدرها. والمباشرة بالتحقيق في سائر الانتهاكات الجسيمة المذكورة في التقرير تحقيقا مستقلا يفضي إلى ملاحقة المتورطين ومحاكمتهم.

2. التفكير جديا بإنشاء محكمة عربية جنائية يكون من بين اختصاصاتها محاكمة المتورطين بانتهاكات جسيمة بحق الإعلاميين، خاصة عندما تعقد الدول العزم على الاستمرار بسياسة الإفلات من العقاب التي تتبعها.

3. مراجعة سائر التشريعات سواء المتعلقة بالإعلام بكافة أشكاله أم التشريعات الجزائية لإزالة كافة النصوص المقيدة للحريات الإعلامية منها ولتصبح متوافقة مع المعايير الدولية المعمول بها في مجال الإعلام والحريات الإعلامية.

4. تفعيل الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان، وبالأخص العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية بالنسبة للدول العربية الأطراف بهذه الاتفاقيات، ووجوب قيام الدول العربية غير الأطراف بها بالانضمام إليها صونا للحقوق والحريات المعترف بها دوليا في مجال ممارسة العمل الإعلامي.

5. التوقف عن السيطرة على وسائل الإعلام أو احتكارها، وإشاعة أجواء الحرية والتعددية داخل الجسم الإعلامي. والامتناع عن ممارسة التدخل في وسائل الإعلام وفرض السياسات والتوجهات الحكومية الرسمية عليها.

6. ينبغي على الحكومات العربية والأجهزة المختصة وفي مقدمتها الأجهزة الأمنية، أن توفر الحماية اللازمة للإعلاميين أثناء قيامهم بعملهم، وبالذات في الأوقات الحرجة والخطرة مثل الاحتجاجات والمظاهرات والنزاعات الداخلية أو الدولية.

7. دعوة جامعة الدول العربية إلى العمل من أجل إقرار اتفاقية عربية لحماية الصحفيين في الأوقات الخطرة، والاتفاق على قواعد حماية واحدة يتم العمل بها من الدول الأعضاء في الجامعة كاملة.

8. التوقف عن اشتراط التسجيل في نقابة الصحفيين للتمتع بصفة الصحفي عملا بالمعايير الدولية المعمول بها في هذا الخصوص، خاصة وأن هذا الشرط السائد في الدول العربية يخالف الحق في عدم الإجبار على الانتماء لجمعية أو نقابة وهو من الحقوق المعترف بها دوليا.

9. تدريب رجال الأمن والدرك على المعايير والقواعد المتعلقة بالحريات والحقوق الإعلامية وكيفية مباشرة صلاحيات إنفاذ القانون دون التعرض للإعلاميين أو عرقلة عملهم وأنشطتهم المهنية.

10. وجوب توقف الحكومات العربية عن استخدام القانون والإحالة للقضاء كوسيلة لتكميم أفواه وأصوات الإعلاميين، ولمنعهم من القيام بعملهم بحرية أو لمحاسبتهم على أعمال إعلامية قاموا بتنفيذها بمهنية ووفق ضوابط ومعايير العمل الإعلامي.

11. ينبغي على حكومات الدول العربية أن تتوقف فورا عن العمل بالتدابير الاحتجازية (القبض والتوقيف) وبالعقوبات السالبة للحرية (الحبس) في جرائم النشر والإعلام والصحافة. وكذلك التوقف عن العمل بالغرامات المالية الباهظة وغير المعقولة والتي من شأنها أن تعرقل حرية ممارسة العمل الإعلامي نتيجة التبعات المالية الثقيلة التي قد تقع على الإعلاميين بسبب ذلك.

12. العمل بفكرة حرمة مقر وسائل الإعلام المرئي، والمسموع والمقروء والالكتورني وتحريم دخولها أو اقتحامها من قبل رجال الأمن والشرطة إلا بعد قيام أدلة واضحة ومعقولة تدعو إلى الاعتقاد الفعلي بممارسة أنشطة جرمية وغير إعلامية داخلها وبقرار قضائي مسبب على النحو المذكور.

13. أن تتوقف التنظيمات السياسية والمليشيات التابعة لها عن التعرض للإعلام والإعلاميين ومنعهم من القيام بعملهم، أو تهديدهم بالقتل أو ضربهم بشكل سافر بسبب ما ينشره الإعلام من مواد قد لا تتفق مع توجهاتهم، وبالذات عندما تكون هذه التنظيمات والحركات على رأس الحكومة وفي السلطة.

14. قيام المؤسسات الإعلامية العاملة في العالم العربي بإقرار مدونات للسلوك المهني وأن تتوقف عن ممارسة الرقابة المسبقة وغير المهنية لحساب الممارسة الواسعة والحرة للعمل الإعلامي.

15. من الضروري أن تقوم منظمات حقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية المدافعة عن الإعلام والإعلاميين في العالم العربي باستخدام الآليات الدولية الخاصة بالإشراف والرقابة على احترام الدول لحقوق الإنسان، والتنسيق مع الهيئات العالمية ذات الخبرة في هذا المجال. وكذلك التنسيق على المستوى الإقليمي وتبادل الخبرات والمعلومات فيما بينها لإنجاح هذا المسعى.

16. إنشاء قائمة إقليمية سوداء تضم أهم الشخصيات والمؤسسات والأجهزة والجهات التي تقترف أو تدعو إلى انتهاكات متكررة أو جسيمة بحق الإعلاميين والحريات الإعلامية أو تدعو إلى تقييدها والحد منها.

## تعريفات ومصطلحات مستخدمة في التقرير:

رصد حقوق الإعلاميين والحريات الإعلامية: مراقبة الاحترام الكامل والفعال للحقوق الإنسانية المعترف بها في القانونين الدولي والوطني، والتي يتعين على السلطات العامة احترامها وضمانها للإعلاميين بوصفهم بشراً، بالإضافة إلى حقوقهم وحرياتهم الأخرى اللازمة لتمكينهم من أداء مهامهم وأدوارهم بحرية ودون تبعات.

الانتهاكات: الاعتداء على حق يكفله القانون الدولي لحقوق الانسان، بموجب اتفاقية أو معاهدة الدولة عضوٌ فيها، أو بموجب التزامات تقع على عاتق الدولة بسبب عضويتها في اتفاقيات أخرى لا تبيح الاعتداء على هذه الحقوق. كما يعتبر الإخفاق في حماية وصيانة هذه الحقوق من قبل الدولة، اعتداءً عليها، حتى لو لم تكن الدولة طرفاً فيه.

توثيق الانتهاكات: تدوين وتسجيل وتبويب المعلومات والأدلة المتحصل عليها من خلال عملية تقصي الحقائق والرصد، بطريقة تسمح باسترجاعها واستخدامها بسهولة لأغراض مختلفة. فعملية التوثيق لا تقتصر فحسب على تدوين المعلومات والأدلة المتعلقة بأي انتهاك يستهدف حقوق الإعلاميين وحرياتهم، ولكنها تشمل كذلك إيجاد منظومة منهجية وعلمية مدروسة لتبويب الانتهاك وتطبيقه، وتيسير الرجوع إليه واستخدامه كلما دعت الحاجة إلى ذلك.

مُدعي الانتهاك: هو كل شخص يدعي أن الحقوق الإنسانية و/ أو الحريات الإعلامية المعترف بها في القانونين الدولي والوطني قد انتهكت في موقف معين، سواء بالنسبة له أم لشخص آخر، أياً كان مصدر هذا الانتهاك أو الجهة المسؤولة عنه.

رصد الحالة: هي عملية تتبعها «سند» من تلقاء ذاتها بهدف التوصل إلى معلومات حول ما لحق بالإعلاميين من مشكلات تمس حقوقهم الإنسانية وحرياتهم الإعلامية بمناسبة ممارستهم لنشاطهم الإعلامي، وقد تتم من خلال متابعة سائر وسائل الإعلام المرئي والمسموع والمكتوب والإلكتروني. وما يميز هذه الحالة هو أن الشبكة تتحرك ذاتياً وليس بناءً على معلومات وردتها من آخرين بشأن مشكلة بعينها.

الضحية: كل إعلامي يثبت أنه كان عرضة لانتهاك حق من حقوقه الإنسانية أو حرية من الحريات الإعلامية المعترف بها أو أكثر بمناسبة ممارسته لعمله أو لنشاطه الإعلامي، بصرف النظر عن وضعه النقابي.

تأسس مركز حماية وحرية الصحفيين عام 1998 كمؤسسة مجتمع مدني تنشط في الدفاع عن الحريات الإعلامية في الأردن بعد سلسلة من الانتكاسات على الصعيد المحلي بدأت من إصدار قانون المطبوعات والنشر المؤقت في عام 1997 والذي وضع قيوداً متزايدة على الإعلام وتسبب في إغلاق العديد من الصحف.

ويعمل المركز من أجل صيانة الحريات وتجذير البناء الديمقراطي في الأردن والعالم العربي بالإضافة إلى احترام حقوق الإنسان والعدالة والمساواة والتنمية في ظل مجتمع منفتح مبني على أسس من الحوار واللاعنف.

ويحافظ المركز على دور مستقل، شأنه شأن منظمات المجتمع غير الحكومية، ولا يدخل طرفا في العمل السياسي بأي شكل من الإشكال، ولكن في سياق دفاعه عن حرية الإعلام والإعلاميين يتصدى المركز لكل السياسات والتشريعات والإجراءات التي تشكل قيدا على حرية الإعلام.

و ينشط المركز كمؤسسة غير حكومية في العالم العربي من أجل تطوير حرية الإعلام وتعزيز قدرات واحتراف الإعلاميين، عبر برامج وأنشطة متخصصة، كما ويعمل مع الصحافة ومؤسسات المجتمع المدني على حماية البناء الديمقراطي واحترام مبادئ حقوق الإنسان.

## رؤيـة المركز:

بناء وتعزيز الديمقراطية وعملية الإصلاح بما يدعم حرية التعبير والإعلام في العالم العربي وبما يكفل الالتزام بالمعايير الدولية لحرية الصحافة.

## رسالة المركز:

مركز حماية وحرية الصحفيين، مؤسسة مجتمع مدني تسعى إلى الدفاع عن حرية الإعلام وتوفير الحماية للصحفيين العرب والتصدي للانتهاكات التي يتعرضون لها و تعمل على تطوير مهاراتهم المهنية وتمكينهم من الوصول الحر للمعلومات و تغيير وتطوير التشريعات التي تفرض قيودا على حريتهم وبناء بيئة سياسية واجتماعية وثقافية داعمة لإعلام حر ومستقل.

## الأهداف الرئيسية للمركز:

- دعم حرية واستقلالية وسائل الإعلام والإعلاميين.
- توفير الحماية للإعلاميين وأمنهم والتصدي للانتهاكات التي يتعرضون لها.
- تعزيز مهنية واحترافية الإعلام والارتقاء بدوره في الدفاع عن الديمقراطية والحريات العامة والإصلاح.
- تطوير البيئة التشريعية والسياسية والاجتماعية والثقافية الحاضنة للإعلام.

برنامج رصد وتوثيق
الإنتهاكات الواقعة على الإعلام

## الرؤية:

الحد من الانتهاكات المرتكبة ضد الصحفيين والمؤسسات الإعلامية من أجل تعزيز حرية واستقلالية الإعلام.

## المهمة:

رصد وتوثيق المشكلات والتجاوزات والانتهاكات الواقعة على الصحفيين والمؤسسات الإعلامية خلال ممارستهم لعملهم.

## الأهداف:

- بناء فرق عمل مؤهلة ومتخصصة من المحامين والصحفيين والباحثين لرصد وتوثيق الانتهاكات الواقعة على الإعلاميين والمؤسسات الإعلامية وفق الأصول والمعايير المتعارف عليها دولياً.
- تحفيز الصحفيين على الإفصاح عن المشكلات والتجاوزات والانتهاكات التي يتعرضون لها خلال عملهم وآليات التبليغ عنها.
- تطوير ومأسسة آليات رصد المشكلات والانتهاكات التي يتعرض لها الصحفيون.
- توعية الصحفيين بحقوقهم وتعريفهم بالمعايير الدولية لحرية الإعلام، وماهية الانتهاكات التي يتعرضون لها.
- مطالبة الحكومات باتخاذ التدابير للحد من الانتهاكات الواقعة على الإعلام ومحاسبة مرتكبيها.
- حث البرلمانات على تطوير التشريعات الضامنة لحرية الإعلام للحد من الانتهاكات التي ترتكب ضده ومحاسبة مرتكبيها.
- توفير الدعم والمساعدة القانونية للإعلاميين الذين يتعرضون للمشكلات والانتهاكات، بما في ذلك مساعدتهم في الحصول على تعويض عادل عن الانتهاكات التي لحقت بهم وملاحقة مرتكبيها.
- استخدام آليات الأمم المتحدة للحد من الانتهاكات الواقعة على حرية الإعلاميين وإنصافهم.

عمان - شارع الجامعة الأردنية - بجانب وزارة الزراعة
شارع سعيد التميمي - صندوق البريد: ٩٦١١٦٧ عمان ١١١٩٦ الأردن
الموقع الإلكتروني: www.cdfj.org
رقم الهاتف: ٥١٦٠٨٢٠ ٦ ٩٦٢
رقم الفاكس: ٥٦٠٢٧٨٥ ٦ ٩٦٢

حرية الصحفيين
FREEDOM OF JOURNALISTS